دورية محكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية- الجزائر

العدد السادس عشر (16) جويلية 2010م/شعبان 1431

سياسة التشغيل في الجزائر بين الحماية الاجتماعية و التضامن الوطني
د.عقيلة خرباشي

القرض المصغر ودورة مكافحة الفقر -دراسة حالة الجزائر
د.أحمد طوايبية

الممارسة المحاسبية في الجزائر وفق النظام المحاسبي المالي الجديد
أ.آيت محمد مراد

العولمة بين أحادية القطب ومصير العالم
أ.ميلود عامر حاج

الاستقرار المالي و البنوك الإسلامية :تحليل تجريبي
أ.زواوي الحبيب

البيئة...التنمية المستدامة من منظور إسلامي
أ.بوشامة مصطفى
أ.حواس مولود

الحكم الرشيد ومحاربة الفساد و تأثيرهما في نجاح الإصلاح و التنمية
أ.قانه زكي

كيف تساهم المفاهيم الاقتصادية في حل المشاكل الإنسانية بين حكمة القرآن وحكمة الفلسفة"دراسة تحليلية مقارنة من خلال الفكر النورسي"
د.عبد الرحمن تومي

مؤشرات هامة
خلية بحث

الرقم الدولي ISSN 1112 - 2008

بسم الله الرحمن الرحيم

دراسات اقتصادية

دورية اقتصادية مُحكّمة

دورية فصلية تصدر عن :

مركز البصيرة

للبحوث والاستشارات

والخدمات التعلّمية

العدد السادس عشر

16

رئيس التحرير:

د. عبد الرحمن تومي

Toumi_abdrahmane@yahoo.fr

نائب رئيس التحرير:

د. عبد الرحمن ميغاري

المراسلات باسم مدير مركز البصيرة

46 تعاونية الرشد القبة القديمة – الجزائر-

ها: 00213.21.28.97.78

النقال: 0550.54.83.05

فا: 00213.21.28.36.48

البريد الالكتروني :

markaz_bassira@yahoo.fr

الموقع الالكتروني:

www.albassira.net

حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع القانوني: 1378

ردمد: 1112-7988

التوزيع

دار الخلدونية للنشر والتوزيع

05، شارع محمد مسعودي القبة الجزائر.

ها/فا: 49/ 021.68.86.48

هيئة تحرير العدد

د/ عبد الرحمن ميغاري

د/ رشيد بوكســـــاني

د/ عبد الرحمن تـــومي

قواعـد النشـــر

❶ الالتزام بالتحليل والمنهجية العلمية.

❷ تقـدم الأبحـاث إلى رئـيس التحريـر، ويُبلّـغ أصـحابها بـالقرار المتعلّـق بـالقبول أو الـرفض أو التعديل.

❸ لا يقل حجم البحث عن 12 صفحة.

❹ يكون البحث مرفوقا بالمراجع.

❺ يُكتـب ببرنـامج وورد (Word) مـع خـط Arabic Transparent بحجـم 13 وباللغـة العربية.

❻ يُبلغ المقال في قـرص مـرن (Disquette, CD) مع نسخة مطبوعـة علـى ورق 29.7/21 (A4)

❼ يكون المقال جديدا لم يسـبق أن نُشـر في أيـة نشرية أخرى.

❽ يكون المقال ملخصا يُعبّر عن أهم نقاط البحث ولو في نصف صفحة.

❾ لا تُنشـر إلاّ الأبحـاث المتخصصـة في العلـوم الاقتصادية أو ذات العلاقة.

الهيئـة العلميـة

– أ د. بوكابوس سعدون
(جامعة الجزائر).
– أ.د. عبد الحميد الغزالي
(أستاذ الاقتصاد– القاهرة)
– أ.د. صخري عمر
(جامعة الجزائر)
– أ د. عبد الحميد زعباط
(جامعة الجزائر)
– أ.د. سعود مجيطنة
(جامعة الجزائر)
– أ د. أقاسم قادة
(جامعة الجزائر)
– أ د. مراد ناصر
(جامعة البليدة)
– د. بن ديب عبد الرشيد
(جامعة الجزائر)
– د. حشمان مولود
(جامعة الجزائر)
– د. صبوعة عبد العزيز
(المدرسة العليا للتجارة)
– د. عبد الرحمان ميغاري
(جامعة بومرداس)
– د. رشيد بوكساني
(جامعة بومرداس)
– أ.د.عبد الرحمن دوكي ماجي
(جامعة تركيا)

آراء الباحثين لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الدورية

دراسات اقتصادية

دورية مُحكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلّمية

العدد السادس عشر ــ جويلية 2010م شعبان 1431 هـ

محتويات

الموضـــــوع	بقلم	الصفحة
▪ بين يدي القارئ	د. عبد الرحمن تومي أستاذ الاقتصاد	5
▪سياسة التشغيل في الجزائر بين الحماية الاجتماعية والتضامن الوطني.	د. عقيلة خرباشي دكتوراه في العلوم القانونية من جامعة الحج لخضر بباتنة	7
▪ القرض المصغر ودورة مكافحة الفقر دراسة حالة الجزائر	د. أحمد طوايبية أستاذ محاضر بالمدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي- الجزائر-	19
الممارسة المحاسبية في الجزائر وفق النظام المحاسبي المالي الجديد	أ. آيت محمد مـــراد. أستاذ مساعد قسم – ب- بجامعة دالي إبراهيم- الجزائر- كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير.	39

▪العولمة بين أحادية القطب ومصير العالم	أ. ميلود عامر حاج أستاذ بكلية الحقوق والعلوم التجارية جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم–	55
▪ الاستقرار المالي والبنوك الإسلامية: تحليل تجريبي	أ. زواوي الحبيب معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المركز الجامعي غليزان	69
▪ البيئة... التنمية المستدامة من منظور إسلامي	أ. بوشامة مصطفى أستاذ مساعد قسم أ. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب – البليدة. أ. حواس مولود أستاذ مساعد قسم ب. معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج – البويرة	87
▪ الحكم الرشيد ومحاربة الفساد وتأثيرهما في نجاح الإصلاح والتنمية	أ. قانه زكي أستاذ مساعد "أ" كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير –جامعة محمد بوقرة– بومرداس	113
ملف العدد		
▪كيف تساهم المفاهيم الاقتصادية في حل المشاكل الإنسانية بين حكمة القرآن وحكمة الفلسفة "دراسة تحليلية مقارنة من خلال الفكر النورسي"	د. عبد الرحمن تومي أستاذ الاقتصاد	137
▪ مؤشرات هامة.	خلية البحث	156

بين يدي القارئ

التخلف ليس قدرا

من ينتقل في هذه الأيام من الشرق الجزائري إلى غربه عبر الطريق السريع يشعر بالفخر والاعتزاز، بل ويحس ببصمة حقيقية لوجه آخر من الحضارة الراقية في العمران، لأنه إنجاز مزج بين كل أبعاد الطيف، من اختزال للوقت، إلى ترشيد الاستهلاك في الطاقة، وتخفيض كلفة النقل، ثم وأنت تقطع مئات الكيلومترات تتمتع باللمسة الجمالية للطريق مثلما يغمرك سحر الطبيعة الفاتنة تماما.

لقد اختفت تلك الصورة المخجلة من طوابير المركبات، والانتظار لعدة ساعات. وهي نفس الصورة، ونفس المشهد يتكرر في المطار الدولي، وفي بعض الخطوط التي أنجزت من السكة الحديدية، وبعض الأحياء السكنية الجديدة، وفي قطاع الصحة، والمياه، والاتصالات، والكهرباء والغاز، والتعليم بمختلف أطواره...

ولو تأملت معي في مختلف القطاعات لوجدت نفس الإنجاز، وبغض النظر عن كونك، أخي القارئ، تشاطرني الرأي أم لا، فذاك شأنك، غير أن الشاهد اليوم يؤكد بأن الجزائر قد تحولت إلى ورشة كبرى تنجز فيها مشاريع عملاقة وبتمويل ذاتي.

لايمكن أن ننكر بأن هناك خللا في التسيير، وأن هناك فسادا ماليا وإداريا، كما يوجد فساد سياسي وإيديولوجي وثقافي وأخلاقي، إنه محيط عشعشت فيه الرشوة والمحسوبية والبيروقراطية... يحتاج إلى إصلاح يشارك فيه الجميع، كل من موقعه وحسب إمكانياته.

إن تطور ألمانيا ليس بسبب عرقها، وإن التطور الذي تشهده الصين اليوم كذلك ليس بسبب كثرة سكانها، كما أن تطور الهند المطرد ليس بسبب التعدد العقائدي فيها...

بكل بساطة فقد تولدت عند غيرنا قناعة مفادها أن التخلف ليس قدرا، كما أن التطور ممكن.

وهكذا فما من أمة أو دولة أو أسرة (أو فرد) تمكنت من التفاعل مع معادلة التغيير بوعي وإرادة، إلا وتطورت، بل وحجزت لنفسها مكانا في حركية التاريخ. إن قانون التطور لا يقبل الفراغ، كما لايقبل انتظار الغير لتطبيقه على الغير. أعطني بلدا عربيا واحدا طوره الانتداب أو الاستعمار، ألم يفشل النموذج الألماني في أندونيسيا؟ ألم يفشل النموذج الاشتراكي والليبرالي في العالم العربي والإسلامي؟

أعتقد أنه سبب كاف يدفعنا لإعادة النظر وبقراءة متأنية في هذه السنة الكونية، سنة التغيير نحو الأفضل، وإن شئت فقل معادلة الطفرة لتحقيق سعادة الإنسان، أي إنسان في هذه الدنيا ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ الآية. وسعادة الإنسان المسلم في الدارين ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ الآية.

وهكذا فإن الواجب يقتضي منا أن نأخذ العبرة من غيرنا، وأن نقبل على تفعيل حقولنا المعرفية من خلال هذه الثوابت التي لا تقبل المجاملة ولا المداهنة، كما أنها لا تعرف لونا ولا جنسا ولا وطنا.

رئيس التحرير

د/ عبد الرحمن تومي

سياسة التشغيل في الجزائر
بين الحماية الاجتماعية والتضامن الوطني.

أ/ عقيلة خرباشي

مقدمة:

لقد شكلت الإصلاحات التي اعتمدتها الجزائر بداية من الثمانيات، وخاصة تلك الاقتصادية في إطار المسعى العام الرامي لتحرير سوق العمل، تكيفا مع متطلبات اقتصاد السوق، الدافع الرئيسي لإعادة النظر في علاقات العمل، وفقا لما يتجاوب مع حركة الاستثمار وحرية المستثمرين، الذين اعتبروا أن علاقات العمل القديمة أكثر انحيازا لفئة العمال، وأن الصيغ التعاقدية المعتمدة آنذاك تحد كثيرا من حرية المستثمر في ضبط وإنهاء علاقات العمل، وهو ما يشكل خطرا أكبر على مصالح أصحاب رؤوس الأموال، ولا يحفز أبدا على توسيع الإستثمارات[1].

الوضع الذي دفع بالسلطة العمومية إلى تعديل قانون العمل رقم 90/ 11[2]، بموجب الأمر رقم 21/96[3]، الذي من خلاله تمّ اعتماد صيغ جديدة في التشغيل، تختلف عن صيغة عقود العمل غير المحددة المدة، وتلتصق أكثر بمبدإ تأقيت عقد العمل.

وهي النقطة التي تطرح التساؤل حول طبيعة ومضمون الصيغ الجديدة للتشغيل، وما هي الآليات المعتمدة لضمان الحماية الاجتماعية، وهل بإمكان هذه الآليات فعلا توفير القدر اللازم من الحماية الاجتماعية، خاصة للفئات الضعيفة من العمال الذين كثيرا ما تضطرهم وضعياتهم الاجتماعية والاقتصادية الهشة المزرية إلى الدخول في مثل هذه الصيغ، أم أن حركية صيغ عقود التشغيل الجديدة أضعفت من التزام الدولة بضمان الحماية الاجتماعية،

---

(1) انظر: رشيد واضح، علاقات العمل في ظل الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، دار هومة، الجزائر، 2005 ص 42- 51.

(2) انظر: القانون رقم 11/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 يتعلق بعلاقات العمل، الجريدة الرسمية رقم 17 المؤرخة في 25 أفريل 1990.

(3) انظر: الأمر رقم 21/96 المؤرخ في 9 جويلية 1996 يعدل ويتمم القانون رقم 11/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، الجريدة الرسمية رقم 43 المؤرخة في 10 جويلية 1996.

ممّا جعلها تربط العديد من صيغ التشغيل بسياسة التضامن الوطني؟ والإجابة عن هذه التساؤلات سيتم حصرها في نقطتين أساسيتين هما:

أولا: طبيعة الصيغ الجديدة للتشغيل

ثانيا: دور الوكالات الوطنية المتخصصة في تدعيم وترقية التشغيل

أولا : طبيعة الصيغ الجديدة للتشغيل:

لقد أفصحت التعديلات القانونية المحدثة على قانون العمل إلى تبني صيغ جديدة للتشغيل، وفي هذا السياق تمّ إدخال عدة صور جديدة للتشغيل بهدف توسيع سوق العمل، منها عقود العمل المحددة المدة، العمل في المنزل، عقود ما قبل التشغيل.

أ- توسيع عقود العمل المحددة المدة: أدرج القانون رقم 11/90 بموجب مادته 12 عقود العمل بالتوقيت الكلي أو الجزئي « يمكن إبرام عقد العمل لمدة محدودة بالتوقيت الكامل أو التوقيت الجزئي...»، لكن التساؤل المطروح هو أن القانون رقم 11/90 لم يعط تعريفا للعمل بالتوقيت الجزئي إلى غاية صدور المرسوم التنفيذي رقم 473/97[1]، الذي عرفه في نص المادة الثانية منه على أنه يعتبر عملا بالتوقيت الجزئي كل عمل تقل مدته عن المدة القانونية للعمل دون أن تكون المدة المتفق عليها بين صاحب العمل والعامل أقل من نصف المدة القانونية للعمل.

وتقدر المدة القانونية للعمل حسب المادة 02 من الأمر رقم 03/97[2] بأربعين ساعة أسبوعيا توزع على خمسة أيام عمل على الأقل، يخضع تحديد تنظيمها وتوزيعها لإرادة الأطراف المعبر عنها في الاتفاقيات الجماعية مع استثناء أوردته المادة 04 من الأمر رقم 03/97 مفاده إمكانية أن تخفض المدة القانونية الأسبوعية للعمل بالنسبة للأشخاص الذين يمارسون أشغالا شديدة الإرهاق وخطيرة، أو التي ينجر عنها ضغط على الحالة الجسدية والعصبية، كما يمكن أن ترفع بالنسبة لبعض المناصب المتميزة بفترات توقف من النشاط.

(1) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 473/97 المؤرخ في 8 ديسمبر 1997، يتعلق بالعمل بالتوقيت الجزئي، الجريدة الرسمية رقم 82، المؤرخة في 14 ديسمبر 1997.

(2) انظر: الأمر رقم 03/97 المؤرخ في 11 جانفي 1997 يحدد المادة القانونية للعمل، الجريدة الرسمية رقم 3 المؤرخة في 12 جانفي 1997.

وتحدد الاتفاقيات والاتفاقات الجماعية قائمة المناصب المعنية، كما توضح لكل منها مستوى تخفيض مدة العمل الفعلي أو رفعها، ويحدد التنظيم المناصب المعنية بالتخفيض أو الرفع فيما يخص قطاع المؤسسات والإدارات العمومية.

و يمكن إبرام عقود العمل لمدة محدودة بالتوقيت الكلي أو الجزئي في الحالات التالية:

1- عندما يوظف العامل لتنفيذ عمل مرتبط بعقود أشغال أو خدمات غير متجددة.

2 - عندما يتعلق الأمر باستخلاف عامل مثبت في منصب تغيب عنه مؤقتا ويجب على المستخدم أن يحتفظ بمنصب العمل لصاحبه.

3- عندما يتطلب الأمر من الهيئة المستخدمة إجراء أشغال دورية ذات طابع متقطع.

4- عندما يبرر ذلك تزايد العمل أو أسباب موسمية.

وكذلك عندما يتعلق الأمر بنشاطات أو أشغال ذات مدة محدودة أو مؤقتة بحكم طبيعتها وهذه الحالة نصت عليها المادة 02 من الأمر رقم 21/96 المتممة للمادة 12 من القانون رقم 11/90 ويبين بدقة عقد العمل في جميع هذه الحالات مدة علاقة العمل وأسباب المدة المقررة.

من خلال الحالات المشار لها يتضح للوهلة الأولى أن المشرع أراد تقييد إرادة الأطراف في اللجوء إلى هذا النوع من العقود، خاصة وأنه خول - حسب المادة 03 من الأمر رقم 21/96 التي تضمنت المادة 12 مكرر- لمفتش العمل المختص إقليميا التأكد من أن عقد العمل لمدة محدودة أبرم من أجل إحدى الحالات المنصوص عليها صراحة في المادة 12 وأن المدة المنصوص عليها في العقد موافقة للنشاط الذي وظف من أجله العامل.

كما أنه نص في المادة 21 من الأمر رقم 21/96 المتممة للمادة 146 من القانون رقم 11/90 والمتضمنة للمادة 146 مكرر على المعاقبة على كل مخالفة للأحكام المتعلقة باللجوء إلى عقد العمل ذي المدة المحددة خارج الحالات والشروط المنصوص عليها صراحة في المادتين12 و12 مكرر بغرامة مالية تتراوح من 1000 دج إلى 2000دج مطبقة حسب عدد المخالفات.

لكن القيمة المنخفضة للغرامات المطبقة في حالة الأحكام المتعلقة باللجوء إلى عقد العمل ذي المدة المحددة، وكذلك الصياغة الفضفاضة التي وردت فيها الحالات المتعلقة بالعمل

محدود المدة بالتوقيت الكلي أو الجزئي تفتح الباب أمام الهيئات المستخدمة للتوسع في الأخذ بهذه العقود .

ويتأكد ذلك عقب استحضار نص المادة 04 من الأمر رقم 21/96 المتممة للمادة 13 من القانون رقم 11/90 الذي وسع مجال التعامل بالتوقيت الجزئي إلى عقود العمل غير المحددة المدة إذ يجوز إبرام عقد العمل لمدة غير محدودة ولكن بالتوقيت الجزئي، أي بحجم ساعات متوسط يقل عن المدة القانونية للعمل، ويكون ذلك في الحالتين التاليتين:

- إذا كان حجم العمل المتوفر لا يسمح باستخدام العامل كامل الوقت.

- إذا طلب العامل الممارس ذلك لأسباب عائلية أو لاعتبارات شخصية ووافق المستخدم شريطة أن لا يقل في أي حال من الأحوال الوقت الجزئي في العمل عن نصف المدة القانونية للعمل.

ومن حيث شكل العقد نجد أن المشرع لا يشترط الكتابة، غير أنه إذا لم يكن مكتوبا فإنه يعتبر عقد عمل لمدة غير محدودة[1]، وفي حالة الكتابة يجب أن يحتوي العقد على المدة الأسبوعية للعمل والعناصر التي يتشكل منها الراتب ومؤهلات العامل، والمدة التجريبية وكذا تاريخ انقضائه.

ويستفيد العامل المشتغل بالتوقيت الجزئي بنفس حقوق المشتغل بالتوقيت الكامل من حيث الأجر والتعويضات ومدة التجربة.

ب- عقد العمل في المنزل: نظم المشرع عقد العمل في المنزل بموجب المرسوم التنفيذي رقم 474/97 المؤرخ في 8 ديسمبر 1997[2]، إذ اعتبر عاملا في المنزل وفقا لنص المادة 2 منه:

- كل عامل يمارس في منزله نشاطات إنتاج سلع أو خدمات أو أشغالا تغييرية لصالح مستخدم واحد أو أكثر مقابل أجرة، ويقوم وحده بهذه النشاطات أو بمساعدة أعضاء من عائلته باستثناء أية يد عاملة مأجورة، ويتحصل بنفسه على كل أو بعض المواد الأولية وأدوات العمل أو يستلمها من المستخدم دون أي وسيط.

(1) انظر: المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 473/97.

(2) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 474/97 المؤرخ في 8 ديسمبر 1997، يحدد النظام الخاص بعلاقات العمل التي تعني العمال في المنزل، الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 14 ديسمبر 1997.

وهذا التعريف يختلط ظاهريا مع مفهوم الحرفي المنصوص عليه في القانون رقم 12/82 من حيث إن العامل في المنزل والحرفي يشتغلان لوحدهما بهذه النشاطات أو بمساعدة أعضاء من عائلتيهما، وبمواد يحصلان عليهما بنفسيهما دون أي وسيط.

لكنهما يختلفان من حيث الصفة، إذ يتمتع الحرفي بصفة الأجير على خلاف العامل في المنزل الذي يتلقى أجرة مقابل الجهد المبذول، وتحسب هذه الأجرة على أساس مقاييس الأجر المعمول بها في المهن المماثلة[1].

وفي حالة ما لم يكن هناك اتفاق أفضل بين الطرفين، لا يمكن أن يقل أجر العامل في المنزل عن الأجر الوطني الأدنى المضمون.

ويستفيد العامل في المنزل الذي يشغله نفس المستخدم مدة ستة (6) أشهر في المجموع على الأقل من الحق في التعويض عن العطلة المدفوعة الأجر ويعادل مبلغ التعويض يومي(2) عمل في الشهر.

ويحسب التعويض على أساس الأجور المتوسطة الشهرية المتقاضاة خلال الفترة المدخلة في الحسبان، ويدفع في آخر فترة حسابه المرجعية.

كما يستفيد أيضا العامل في المنزل من خدمات الضمان الاجتماعي، المسألة التي تضع التزاما على عاتق المستخدم في المنزل بالتصريح بالعمال المشتغلين لديه في المنزل لدى هيئة الضمان الاجتماعي[2] وإلا الوقوع تحت طائلة المتابعة والعقوبة[3].

تجدر الإشارة إلى أن العامل في المنزل يتعاقد مع المستخدم في المنزل الذي قد يكون شخصا طبيعيا أو معنويا عاما أو خاصا، يمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا.

الحقيقة أن المشرع أراد بإحداث هذا النوع من عقود العمل تكريس ما يسمى "بالأسر المنتجة" المعروفة في بعض الدول كاليابان، والتي تساعد على القضاء على البطالة بشكل نسبي، وكذلك نقل المهارات إلى دائرة العرض والطلب من جهة أخرى، ومنه إعطاء قيمة مناسبة لما ينتجه العمال في المنزل، وإبراز اهتمام الدولة بترقية المستوى الاجتماعي للأسر.

(1) انظر: المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 474/97.

(2) انظر: المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 474/97.

(3) انظر: المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 474/97.

جـ- عقود ما قبل التشغيل: إذا كان للانفتاح على اقتصاد السوق دور إيجابي في فتح سوق العمل، فلقد كان له أيضا دور سلبي خاصة في ارتفاع مستوى البطالة الذي وصل حدود 30٪ في عام 1999 [1]، فنتيجة السياسات الصارمة لأسلوب التعديل الهيكلي تمّ تسريح أكثر من 450 ألف عامل وحل أكثر من 1200 مؤسسة، إذ لم تكتف الدولة بالصيغ المعتادة لإنهاء عقد العمل، بل أخذت بأخرى ترمي من ورائها للتخلص من العمالة التي تستهلك فقط كتلة الأجور من دون أن تساهم ولو بقدر محدود في زيادة الإنتاج، وفي هذا السياق شجعت على الذهاب الإرادي والتسريح لأسباب اقتصادية[2] والإحالة على نظام التقاعد المسبق[3] وأيضا الإحالة إلى نظام التأمين على البطالة[4].

وقد رافقت السلطة العمومية عملية اللجوء إلى هذه الصيغ المستحدثة لإنهاء علاقة العمل بحملة شرح واسعة وسط الطبقة العاملة لتجنب الاصطدام معها، كما صاحبتها بتدابير جديدة لتدعيم وترقية التشغيل، من خلال إنشاء عدة وكالات وطنية متخصصة لتدعيم وترقية التشغيل أهمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، وكالة التنمية الاجتماعية، والوكالة الوطنية للقرض المصغر والتي قدمت مناصب شغل مهمة سواء في إطار عقود ما قبل التشغيل أو حتى في صورة استثمارات مصغرة، وهي النقاط التي سنوضحها من خلال التركيز على دور الوكالات الوطنية المتخصصة لتدعيم وترقية التشغيل، باعتبارها هي المسؤولة عن إنشاء مثل هذه الصيغ الجديدة للتشغيل.

تجدر الإشارة إلى أنه وبالإضافة إلى عقود العمل الفردية، فقد وسع أيضا المشرع من مجال عقود العمل الجماعية لما تمّ تعديل المادة 114 من القانون رقم 11/90 بموجب المادة 17 من الأمر رقم 21/96، حيث تمّ التمييز في هذا التعديل بين الاتفاقية الجماعية والاتفاق الجماعي، إذ أن الاتفاقية الجماعية هي اتفاق مدون يتضمن مجموع شروط التشغيل والعمل فيما يخص فئة أو عدة فئات مهنية.

---

(1) انظر: التقرير الصادر عن الديوان الوطني للإحصاء على الموقع الإلكتروني : [www.ons.dz].

(2) انظر: المرسوم التشريعي رقم 09/94 المؤرخ في 26 مارس 1994، يتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأفراد الذين قد يفقدون عملهم بصفة لاإرادية، الجريدة الرسمية رقم 34 المؤرخة في 1 جوان 1994.

(3) انظر: المرسوم التشريعي رقم 10/94 المؤرخ في 26 ماي 1994، يحدث التقاعد المسبق، الجريدة الرسمية رقم 34، المؤرخة في 1 جوان 1994.

(4) انظر: المرسوم التشريعي رقم 11/94 المؤرخ في 26 ماي 1994 يحدث التأمين عن البطالة لفائدة الأفراد الذين يفقدون عملهم بصفة لاإرادية لأسباب اقتصادية، الجريدة الرسمية رقم 34، المؤرخة في 1 جوان 1994.

بينما الاتفاق الجماعي هواتفاق مدون يعالج عنصرا معينا أو عدة عناصر محددة من مجموع شروط التشغيل والعمل بالنسبة لفئة أو عدة فئات اجتماعية ومهنية، ويمكن أن يشكل ملحقا للاتفاقية الجماعية، وفي هذا تأكيد على الحرية في تحديد الشروط المتعلقة بعقد العمل، ومنه ترسيخ التحول نحو قانون عمل اتفاقي.

ثانيا: دور الوكالات الوطنية المتخصصة في تدعيم وترقية التشغيل:

أمام تزايد أعداد العمال المسرحين وجمود عمليات الاستثمار بسبب الأزمة الاقتصادية الخانقة والظروف الأمنية الصعبة، حاولت الدولة إنعاش سوق العمل عن طريق إنشاء وكالات متخصصة لدعم وترقية الشباب نذكر أهمها: وكالة التنمية الاجتماعية، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية للقرض المصغر.

أ- **وكالة التنمية الاجتماعية:** أنشئت وكالة التنمية الاجتماعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 232/96 [1] تطبيقا لما نصت عليه المادة 196من الأمر رقم 27/59 المؤرخ في 31 ديسمبر 1995 المتعلق بقوانين المالية لعام 1996.

وقد تخصصت الوكالة في أول الأمر بتمويل الشبكة الاجتماعية، والتي تعنى بتقديم مساعدات نقدية إلى أرباب العائلات، حيث بلغ عدد المستفيدين من آداءاتها حوالي 167907 شخص إلى غاية 1998 فقط. كما سخرت الوكالة قروضا مصغرة يتجاوز سقفها المالي 350 ألف دينار مخصصة لفائدة الشباب البطال بمساهمة ذاتية منه تقدر بـ 10٪ اذ وصل عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة سنتين فقط بعد إنشائها إلى حوالي 4137 مشروع.

تخضع عملية الحصول على القروض المصغرة لكيفية مبسطة، حيث يودع الملف لدى وكالة التنمية الاجتماعية التي تفصل فيه بمقتضى شهادة مطابقة بعدها يحول الملف مع الشهادة إلى البنك الذي يقع على عاتقه تسديد مبلغ القرض.

أما بالنسبة لخريجي الجامعات العاطلين عن العمل فقد أنشأت الوكالة ما يسمى بعقود ما قبل التشغيل، والتي تبرم ما بين الوكالة والهيئة المستخدمة بضمان وظيفة للشاب المترشح

(1) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 232/96 المؤرخ في 29 جوان 1996، يتضمن إنشاء وكالة التنمية المحلية وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية رقم 40، المؤرخة في 30 جوان 1996.

لشغل منصب لمدة سنة قابلة للتجديد حسب رغبة المستخدم مع تكفل وكالة التنمية الاجتماعية بأعباء الضمان الاجتماعي.

فالوكالة بمثابة همزة وصل بين المؤسسات الاقتصادية والشباب المتخرج من الجامعات. لكن العائق الأساسي لهذه الوكالة يتمثل في ضعف الإشهار حيث أن أغلب الشباب يجهلونها.

ب- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: تمّ إنشاء هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 296/96[1] المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، وتتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتعمل على تمويل استثمارات الشباب وتوفير الضمانات المناسبة لهم تجاه البنوك الوطنية، والهدف الأساسي للوكالة هو خلق مناصب عمل للشباب وامتصاص البطالة.

وبفضل تدخلات الوكالة لدى البنوك تمكن المقاولون الشباب من إنشاء أكثر من 25 ألف مؤسسة مصغرة، زيادة على ذلك فقد ساعد التركيب المالي لهذه المؤسسات على إحداث مناصب عمل أخرى، إذ تساهم الخزينة العمومية بنسبة تتروح ما بين 20٪ و30٪ والباقي يغطى بواسطة قرض من 60٪ إلى 70٪ ويتحمل الشباب المقاولون النسبة المتبقية وهي ضعيفة جدا بالمقارنة مع مساهمات الدولة والبنوك.

لكن الوكالة واجهت عوائق تمثلت في غياب التكوين والتأهيل وسوء التسيير لدى المتقدمين للاستفادة من إعانتها، الأمر الذي أدى إلى إفلاس العديد من المؤسسات الشبانية، ومنه امتناع البنوك عن تقديم القروض.

لذلك تمّ التفكير لاحقا في طريقة جديدة تقوم على أساس التمويل الذاتي للمشاريع من طرف الشباب أنفسهم، بينما تسهر الوكالة على مد يد المساعدة لهم من خلال تقديم الاستشارات وتمكينهم من الإعفاءات الجبائية المختلفة المقررة لصالحهم .

كما أبرمت الوكالة عدة اتفاقيات مع الجماعات المحلية مفادها تكليف الشباب بالقيام بخدمات ذات منفعة عمومية، كالإنارة العمومية، النظافة، وهذا ما ظهر مثلا من خلال فرق الجزائر البيضاء، وصيانة المدارس، الاهتمام بالمساحات الخضراء.

(1) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية رقم 52، المؤرخة في 11 سبتمبر 1996.

وقد رصد للوكالة الوطنية لتشغيل الشباب حساب تخصيص خاص تحت رقم 087- 302 عنوانه الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب[1]، يعد الوزير المكلف بالتشغيل الآمر الرئيسي بالصرف من هذا الحساب، ويقوم مندوبو تشغيل الشباب وأمناء الخزائن الولائية باعتبارهم آمرين ثانويين بالصرف ومحاسبين معتمدين لحساب التخصيص الخاص رقم 087- 302 بتنفيذ العمليات المرتبطة بدعم تشغيل الشباب.

جـ- الوكالة الوطنية للقرض المصغر : أنشأت الوكالة الوطنية للقرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14/04[2] المؤرخ في 22 جانفي 2004، طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 13/04[3] وهي هيئة ذات طابع خاص، توضع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة، وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

وفقا للمادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 14/04 تضطلع الوكالة بتدعيم المستفدين من القرض المصغر وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم، وتمنح القروض بدون مكافأة، وتضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وحسب المرسوم التنفيذي رقم 15/04[4] يستفيد من الإعانات التي يخصصها القرض المصغر المواطنون الذين يستوفون الشروط الآتية:

- أن يبلغوا من العمر 18 سنة فما فوق.
- أن يكونوا بدون دخل أو ذوي دخل ضعيف غير مستقر وغير منتظم.
- أن يتوفروا على إقامة مستقرة.

---

(1) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، يحدد كيفيات حساب التخصيص الخاص رقم 087- 302 الذي عنوانه «الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب» الجريدة الرسمية رقم 52، المؤرخة في 11 سبتمبر 1996.

(2) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية رقم 6، المؤرخة في 25 جانفي 2004.

(3) انظر: المرسوم الرئاسي رقم 13/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية رقم 6، المؤرخة في 25 جانفي 2004.

(4) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 15/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، الجريدة الرسمية رقم 6، المؤرخة في 25 جانفي 2004.

- أن يكونوا ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب.
- أن يكونوا قد استفادوا من مساعدة أخرى لإحداث الأنشطة.
- أن يقدموا مساعدة شخصية بمستوى يطابق ما هو محدد قانونا.

ووفقا للمادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 15/04 يحدد المستوى الأدنى للمساهمات الشخصية كما يأتي:

- 5٪ من الكلفة الإجمالية للنشاط بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع.

ويخفض هذا المستوى إلى 3٪ ضمن الشروط غير المجتمعة الآتية:

- إذا كان المستفيد حائزا شهادة أو وثيقة معادلة معترفا بها.
- إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.
- 10٪ من الكلفة الإجمالية التي لا يمكن أن تفوق 30000دج بعنوان شراء المواد الأولية.

وتقدم المساهمات الشخصية نقدا وفقا لما اشترطته المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 15/04 .

وتتراوح قيمة القرض المقدم من طرف جهاز القرض المصغر من 25 إلى 27 ٪ فيما يخص إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع، وقد يصل إلى 90٪ من الكلفة الإجمالية والتي لا يمكن أن تفوق 30000دج بالنسبة لشراء المواد الأولية.

كما يصل مستوى القرض البنكي من 70٪ إلى 90٪ من الكلفة الإجمالية للنشاط عندما تفوق هذه الكلفة 50000دج وتساوي 100000دج، ويرفع المستوى إلى 97٪ إذا كان المستفيد حاملا شهادة أووثيقة معادلة معترفا بها، وإذا أنجز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.

لكن ما يلاحظ أن نشاط الوكالة الوطنية للقرض المصغر لم يعرف ارتفاعا إلا في أواخر 2007 وبداية 2008 رغم مرور أربع سنوات على صدور مرسوم إنشاء الوكالة الوطنية للقرض المصغر، إذ بلغ عدد المشاريع الممولة حدود 5000 مشروع[1].

ما يلاحظ أن الوكالات المتخصصة التي أنشأتها الدولة لترقية وتدعيم الشغل قد لعبت دورا في الحفاظ على النظام العام الاجتماعي، إذ شكلت بوتقة لاحتواء اليأس الشباني في

(1) انظر: سياسة التشغيل في الجزائر، [www.google.fr]، 2010/01/12.

الحصول على منصب عمل، كما أنها في الآن ذاته لعبت دورا هاما في الضبط الاجتماعي من خلال الدراسة والإشراف والمراقبة والضمان للمشاريع المتحصل عليها في إطار الوكالات المستحدثة لترقية وتدعيم التشغيل.

فإلى جانب الوكالات المتخصصة لتدعيم التشغيل استحدثت الدولة صناديق لضمان الأخطار الناجمة عن المشاريع الممولة، فأنشئ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المادة 30 من المرسوم التشريعي رقم 11/94 الذي أعطيت له صلاحية ضمان الأخطار الناجمة عن القروض المقدمة من طرف وكالة التنمية الاجتماعية بنسبة 80٪ من قيمة مبلغ القرض.

والصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لضمان القروض المقدمة في إطار وكالة دعم تشغيل الشباب، وكذالك إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة[1]، الذي يضمن القروض المصغرة التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة في السوق، كما يغطي المخاطر في حدود 85٪.

تجدر الإشارة إلى أن الوكالات المتخصصة وكذلك الصناديق المنشأة في إطار سياسة تدعيم التشغيل في الجزائر للتخفيف من حدة ظاهرة الفقر كانت قبل التعديل الحكومي الحاصل في 2007 تابعة لوزارة التضامن الوطني باعتبار أن ملف التشغيل كان من ضمن اختصاصها.

الأمر الذي يكشف عن عجز الدولة ومن خلالها مؤسسات الضمان الاجتماعي في تأمين الحماية الاجتماعية نتيجة تضاعف عدد المؤمنين وتناقص العمال المشتركين النشطين بفعل التسريح والاحالة على التقاعد المسبق وغلق المؤسسات وعدم إيجاد مناصب عمل أخرى.

وبالتالي تمّ الانتقال من نظام وطني للحماية الاجتماعية إلى نظام وطني للتضامن. لكن هذه الوضعية أدت إلى تداخل المهام وتنازع الاختصاص بين وزارة العمل والضمان الاجتماعي ووزارة التضامن الوطني، ممّا أدى لفصل ملف التشغيل من حقيبة وزارة التضامن الوطني وإضافة لها ملف الجالية الجزائرية بالخارج والأسرة وإلحاق ملف التشغيل بوزارة العمل والضمان الاجتماعي.

(1) انظر: المرسوم التنفيذي رقم 16/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية رقم 6، المؤرخة في 25 جانفي 2004.

كما قد يفهم من هذا تراجع الدولة عن قرارها في الانسحاب من الجانب الاجتماعي ووعيها بضرورة إبقائها على التزامها الدستوري بتامين الحماية الاجتماعية[1] وخاصة للفئات الضعيفة التي لا عاصم لها في ظل سوق عمل غير منظمة إلا سلطة الدولة العليا.

خاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع سياسة التشغيل الجديدة في الجزائر توصلنا إلى أن الانفتاح على اقتصاد السوق لم يكن منزها من الأضرار وخاصة على الطبقة العاملة، فتنوع صيغ التعاقد حقيقة كان له دور في تحرير سوق العمل، لكن إدراج وضعيات أخرى لإنهاء علاقة العمل وسّع من دائرة البطالة التي ناهزت 30٪ في عام 1999، وأضعفت من التغطية الاجتماعية نتيجة عجز صناديق الضمان الاجتماعي في تأمين الحماية الاجتماعية.

أما بخصوص الوكالات المستحدثة لتدعيم التشغيل فقد أثبتت قدرتها النسبية في تدعيم سوق الشغل، فبواسطتها ومؤسسات أخرى تمّ إحصاء أكثر من 4 ملايين منصب عمل بين دائم ومؤقت. فخلال الثلاثي الرابع من عام 2009 انخفضت نسبة البطالة إلى 10.2٪ بعدما كانت 11.35 ٪ في عام 2008، ويشكل العاملون الشباب نسبة 93.4٪ من مجمل الفئة الناشطة المقدر عددها بـ10مليون[2] .

لكن بإمكانها تدعيم سوق العمل أكثر إن تمّ رفع العوائق المرافقة لعملية منح القروض خاصة فيما يخص التحفظ الشديد من البنوك في تمويل المشاريع وفي هذا السياق، ولرفع هذا التحفظ يتعين على الوكالات المتخصصة أن تدعم من عمليات مرافقتها لأصحاب المشاريع المراد انجازها وتزويدهم بأساليب التسيير الناجعة، وتقديم لهم الاستشارات الفنية بأكثر صرامة وعناية، مع إقامة دورات لتحسين المهارات وتحديثها بإشراف المؤسسات الأكثر نجاعة والمختصين الأكثر اقتدارا.

وكذلك القضاء على الفوارق في الإمكانيات المخصصة لفروع الوكالات المتخصصة لتدعيم التشغيل، مع إعطاء أهمية إضافية للفروع المتواجدة بالجنوب والهضاب العليا، لبلوغ توازن معقول في خلق مناصب الشغل.

---

(1) انظر: المادة 55 من التعديل الدستوري لـ 28 نوفمبر 1996.

(2) انظر: المسح الأخير للديوان الوطني للإحصاء، [www.ons.dz]، 12 جانفي 2010.

القرض المصغر ودورة مكافحة الفقر
دراسة حالة الجزائر

د/ أحمد طوايبية

ملخص المداخلة:

تزايد الاهتمام بموضوع القرض المصغر نظرا للأهمية الاجتماعية والاقتصادية وفعاليته في القضاء على الفقر ورفع المستوى المعيشي.

فقد عرف تطورا على المستوى الدولي وهو يدخل ضمن التمويل المصغر الذي يتضمن عدة خدمات منها التأمين، التوفير والاحتياط، المنح، والقرض المصغر التي هي موضوع مداخلتنا، الذي عرف عدة أشكال وتطبيقات، ويتحدد في إطار علاقة بين عدة أطراف: المستفيد، الهيئات المساهمة بالتمويل، والإطار السياسي والقانوني والتنظيمي، وقد تشكلت علاقة بين البنوك والمنظمات غير الحكومية في تقديم الخدمات المالية المتعلقة بالقرض المصغر، ويطرح التمويل المصغر إشكالية ارتفاع تكاليف الاقتراض والعمل على تجاوزها.

تظهر أهمية وفعالية القرض المصغر ضمن دورة القروض المصغرة وتأثيراتها المختلفة التي تساهم في كسر حلقة الفقر المفرغة وإدخال المستفيدين ضمن دائرة الأعمال، مما أعطى للقرض المصغر الأهمية التي من خلالها زاد الاهتمام على المستوى الدولي، وقد أسهم في ذلك الإبداع المالي والتجديد، ومن التجديدات استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال مما يسهم في ترقية خدمات التمويل المصغر على أوسع نطاق.

هناك العديد من التطبيقات على المستوى الدولي أثبتت جدواها الاقتصادية والاجتماعية ومنها ماهي حديثة تعمل على ترسيخ القواعد في أوساط المجتمع، ومن بين تلك التطبيقات: بنغلاديش، الهند، بوليفيا، المغرب، سورية، الجزائر...

المقدمة:

إن الاهتمام بقضايا النمو والتنمية وما يتعلق بها من مواضيع تتعلق بالفقر والتخلف كان ولا يزال محط النظر للعديد من المهتمين، سواء على المستوى الرسمي للحكومات والمسؤولين المحليين أو الاقتصاديين على المستوى الأكاديمي والتطبيقي، وحتى المهتمين بعلم الاجتماع وأيضا المنظمات غير الحكومية التي تعمل على ترقية الفئات الاجتماعية المصنفة ضمن المستوى المعيشي المتدني.

نجد أيضا من المهتمين بتلك القضايا، المؤسسات الاقتصادية، التي تهدف إلى خدمة المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق أهدافها التجارية، وذلك لتحقيق الأرباح من وراء تلك المساهمة، نظرا لأن فئة الفقراء أو الطبقة الاجتماعية التي تعيش مستوى معيشيا متدنيا فئة عريضة، ويمكن التعامل معها تجاريا من خلال تقديم خدمات مكيفة حسب ظروف تلك الفئة، وبالتالي تحقيق أهداف ربحية من وراء ذلك، خاصة في ظل فضاء تنافسي، وبالتالي كسب زبائن، بحكم أن تلك الفئة قد تنتقل إلى مستوى معيشي أعلى، وبالتالي ضمان استمرارية تعاملها معها مستقبلا، وتلك المؤسسات سواء كانت تجارية أو خدمية أو مالية.

من بين تلك القضايا نجد القرض المصغر وعلاقته بفئة الفقراء وطبقة المستوى المعيشي المتدني، الذي يعد مجالا للنشاط الاجتماعي والتعاوني للجهات التي تنشط في مجال الدعم الاجتماعي والخيري، مثل المنظمات غير الحكومية وحتى الحكومية، ومجالا للنشاط الاقتصادي وسوقا لجهات أخرى، كالمؤسسات المالية التي تسعى إلى تحقيق أهداف ربحية، وقد كانت هناك تجارب ناجحة على المستوى الدولي، مثل بنغلاديش، بوليفيا...

موضوع القرض المصغر تطرح حوله العديد من المسائل المتعلقة بالتجديد المالي والتطوير، شروط الحصول على القرض المصغر، الوساطة المالية، المخاطر والضمانات، تمويل مؤسسات القرض المصغر.

الإشكالية:

في ظل التطورات الحاصلة على مستوى المجتمع الدولي والمحلي، تبقى فئة الفقراء وهي النسبة الغالبة، الأكثر عرضة للتأثيرات السلبية لتلك التطورات والواقع الاقتصادي

والاجتماعي. فكيف يساهم القرض المصغر في دعم تلك الفئة بحمايتها من تلك التأثيرات وإدخالها في دورة النمو والتنمية؟ وما هي تطبيقات ذلك على مستوى الجزائر؟

1- مفهوم وتنظيم القرض المصغر:

إن إحدى العوائق الرئيسية لمساهمة الناس الأكثر حرمانا في التنمية الاقتصادية في دول الجنوب هي صعوبة الولوج إلى المصادر المالية، وأن المؤسسات المالية المنشأة خلال الخمسينات والستينات كانت غير قادرة على بناء إطار مؤسساتي تجاه الفقراء، لذا أحدثت في السنوات الأخيرة من القرن الماضي مبادرات للتمويل المصغر على مستوى الوسط الحضري والريفي باشتراك وساطة مالية واجتماعية[1].

إن إنشاء آليات مالية تمكن الفقراء من الحصول على حصة من السوق تمثل هدفا أساسيا لسياسة التنمية في الوقت الراهن، والاستراتيجيات المتبعة في هذا المجال تفسر الاهتمام بذلك على المستوى النظري والتطبيقي، والتقدم الحاصل في الوساطة والهياكل المالية التي تسمح بإدماج الفقراء في الدورة الاقتصادية، وذلك بإحداث صيغ للتمويل بمبالغ صغيرة (القرض المصغر) موجهة للفئات الأكثر حرمانا[2].

الفقر، الضعف ووضعية النساء في الريف ببنغلاديش كون الأساس لظهور نموذج بنك جرامين، من خلال البحث عن حلول للمجاعة التي اجتاحت بنغلاديش سنة 1974، في ظل الهياكل البنكية القائمة التي لا تسمح بوصول الفقراء إلى القروض، نظرا لغياب الضمانات، وأن المصاريف العامة المتعلقة بالقروض المصغرة مرتفعة جدا، وحتى البرامج العمومية للقروض الموجهة للمناطق الريفية تحول لصالح الأقوياء وأصحاب النفوذ، مع تهميش الطبقة المحرومة وخاصة النساء، لذا لابد من البحث عن سبل لتمكين الفقراء من الحصول على قروض بدون ضمانات وخاصة بالنسبة للنساء، وهذا ما قام به بنك جرامين من خلال نشاط الأستاذ محمد يونس من

(1) Jean Bonvin, Fawzi Al-sultan, Préface : Microfinance Pour les Pauvres ?, Séminaires du centre de développement (OCDE) , FIDA 1997, France, P07.

(2) J.D.Von Pischke, Hartmut Schneider, Rauno Zander, Principes et perspectives, Séminaires du centre de développement (OCDE) , FIDA 1997, France, P09.

خلال مشروعه الرائد بنك جرامين سنة 1976 والذي أصبح مؤسسة قائمة سنة 1983، بحيث امتد نشاطه إلى 35500 قرية، وقد بينت العديد من الدراسات الأثر الإيجابي لبنك جرامين بنمو المداخيل والتملك للفقراء(Streefland et Al 1989, Islam 1992, Rahman 1988, Todd 1995)[1].

إن مفهوم القرض المصغر مرتبط بشكل مباشر بقضية الفقر والفقراء، وبالتالي بالتنمية وتحسين المستوى المعيشي لتلك الفئة، وقد انتشر خلال التسعينات وخاصة في القمة العالمية للتمويل المصغر سنة 1997، أين اعتبر كأداة فعالة لمكافحة الفقر، وهو يدخل في مفهوم التمويل المصغر الذي يعني الخدمات المالية صغيرة الحجم في مجال الادخار، القرض، التأمين، التي تقدمها هيئات التمويل المصغر التي تتوافق وقدرات واحتياجات فئة خاصة من السكان المتمثلة في الفقراء غير القادرين على الحصول على الخدمات المالية التي تعرضها الهيئات المالية التقليدية كالبنوك التجارية سابقا في أغلبها، وهناك اختلاف في تحديد المبلغ الذي يمثل القرض المصغر، وقد حدد البنك الدولي مرجعا لتحديد مبلغ القرض المصغر، ويقدر بـ 40 % من الناتج الوطني الخام للفرد (Y.Congo, 2001)، والسؤال المطروح: ما هو الحجم الأحسن للقرض المصغر الذي يجب منحه لفئة الفقراء الذي يسمح لهم بالخروج من عتبة الفقر؟ والجواب هو حسب خط الفقر الذي يعد في حد ذاته متغيرا من دولة إلى أخرى، وإنتاجية النشاط الممول وطبيعته ودورة إنتاجه[2].

لقد حصل بنك جرامين ومؤسسه محمد يونس على جائزة نوبل للسلام سنة 2006، لجهودهما الرائدة في توفير الخدمات المالية لأفقر الفقراء، وتشمل حاليا القوى الفاعلة في مجال التمويل المصغر كل من الحكومات والهيئات الخيرية والمستثمرين في المجال الاجتماعي والبنوك التجارية مثل "سيتي قروب" و"آي إن جي" لأغراض ربحية، وبجانب قروض المشروعات الصغرى، تقدم مؤسسات التمويل المصغر منتجات الإيداع والتوفير والمعاشات والتأمين، وقد

(1) Syed M.Hashemi, Création de Capacités Bancaires au Service des Populations Pauvres : La Grameen Bank au Bangladesh, Séminaires du centre de développement (OCDE) , FIDA 1997, France, P119.

(2) Souleymane Soulama , Micro-Finance, Pauvreté et Développement, Agence Universitaire de la Francophonie, éd des Archives Contemporaines, 2005, France, P11.

انتشر هذا النوع أيضا في البلدان الصناعية، وقد انتهجت الهيئات العاملة في مجال التمويل المصغر نهجين أساسين[1]:

● **الإقراض الجماعي:** يعتبر بنك جرامين رائدا لنموذج الإقراض الجماعي والذي اعتمد حاليا في العديد من الدول، ومن خلاله يطلب من المقترضين الأفراد أن يشكلوا مجموعة ويتحملوا مسؤولية قروض بعضهم البعض، وفي مطلع سنة 2007 سجلت تقارير بنك جرامين نحو سبعة ملايين مقترض، 96 % منهم من النساء، فقيرات أميات من قرى نائية، ويذكر البنك أنه قام منذ 1976 بتقديم قروض قيمتها ستة مليارات دولار بمعدل استرجاع ـ سداد- يقدر بـ 98 %.

● **الإقراض الفردي:** تقدم القروض للأفراد دون ضمانات جماعية، والمقترضون غالبا ليسوا ممن يعيشون في فقر مدقع ويسعون لبدء مشروع، وإنما من الفقراء ذوي المهن الحرة ممن يعدون من رجال الأعمال المهرة، وقد اعتمدت هيئة "أكسيون" وهي مؤسسة رائدة في مجال التمويل المصغر تعمل في أمريكا اللاتينية والكاريبي وإفريقيا وآسيا، الإقراض الفردي في شكل قروض صغيرة قصيرة الأجل تتراوح بين 100 و500 دولار.

إن إنجاح الأنظمة المالية الموجهة للفقراء يتطلب الاهتمام والتمييز بين ثلاثة مستويات من التدخل أو بالأحرى الأطراف، وتتمثل في: صاحب المشروع وهو المستفيد، الهيئات المساهمة بالتمويل وهي الأداة الرئيسية، الإطار السياسي والقانوني التنظيمي والذي يشكل المحيط الملائم الذي يدعم تلك الأنظمة[2]:

●**المستفيد:** وإن كان الهدف هو تسهيل الحصول على الخدمات المالية للأشخاص المنخفضي الدخل والأكثر حرمانا، إلا أنه ينبغي مراعاة تقييم المترشحين بصفة عقلانية حتى يمكن إنجاح مشاريعهم وضمان تحقيق معدل عال لاسترجاع القروض المقدمة لضمان

(1) إينا كوتا، التمويل متناهي الصغر: توجيه العمل المصرفي لخدمة الفقراء، مجلة التمويل والتنمية، العدد 2، جوان 2007، صندوق النقد الدولي، 2007، ص 44.

(2) Rauno Zander, Intégrer les Pauvres aux Systèmes Financiers Ruraux : Problèmes et Choix, Séminaires du centre de développement (OCDE) , FIDA 1997, France, P49.

الاستمرارية، وهذا يقودنا للحديث عن وجوب التركيز على القرض الإنتاجي الذي يسمح بتوليد مداخيل مستقبلية دائمة، والمساهمة في تراكم الأصول من خلال التملك التدريجي لها (الماشية، الآلات، الأراضي...)، إذ أن القرض الاستهلاكي يمكن أن يؤدي إلى مشاكل عدم التسديد وتعميق الحرمان للأسر، وإن زيادة الدخل يعد مؤشرا لتراجع الفقر، وإن تراكم الأصول لذوي المداخيل المنخفضة يعد أحسن وسيلة للخروج النهائي من دائرة الفقر.

●**الهيئات المساهمة بالتمويل:** إن الهيئات العاملة في مجال القرض المصغر تعد الأداة الأساسية لنجاح التمويل المصغر وكسر حلقة الفقر بشكل مستدام، لذا ينبغي عليها ما يلي:

– الدراسة الواقعية لظروف ومحيط الفئة المعنية بالقرض المصغر.

– دراسة ملفات طلبات منح القرض المصغر دراسة وافية.

– التطوير والتجديد المالي "الإبداع المالي" والمواءمة مع الظروف المحلية، ولقد ميز كل من Von Stein (1991) و Schrieder et Heidhues (1995)، بين ثلاثة أنواع من التجديد المالي:

o تجديد النظام المالي والهيئات: إحداث تغيير في الهياكل ووضع حيز التنفيذ صيغ جديدة للوساطة المالية والإطار القانوني والرقابي، مثل تكوين مجموعات للبيع بالتجزئة للخدمات المالية، هيكلة الأنظمة المالية التقليدية غير النظامية في إطار مؤسسات، تخفيض الحواجز لوصول النساء للخدمات المالية (القروض المصغرة)، إنشاء هياكل وخدمات جديدة مثل تجربة بنك جرامين...

o تجديد الإجراءات: إدخال إجراءات جديدة تسمح بزيادة العوائد أو التوسيع في الأسواق، مثل إدخال المعلوماتية في المعالجة، المحاسبة، والمعطيات المتعلقة بالمستفيدين، وإدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التسيير والنشاطات الممولة بالقروض المصغرة.

o التجديد في المنتجات المالية: العمل على إحداث منتجات مالية تتوافق مع معتقدات وتقاليد وظروف فئة الفقراء (مراعاة البيئة المحلية)، ويجب أن تراعي التجديدات المالية تخفيض التكاليف.

●**الإطار السياسي، القانوني والتنظيمي:** إن للحكومة دورا أساسيا في ترقية التمويل المصغر، وذلك بإيجاد محيط اقتصاد كلي ملائم للهيئات المالية للتمويل المصغر من جانب تقديم الدعم والتسهيلات القانونية والتنظيمية، ومن جانب السياسات المالية والنقدية الفعالة لتشجيع الادخار.

لقد قدم الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية (FIDA)[1] من خلال دراسة قام بها خمسة اقتراحات من أجل ترقية الخدمات المالية في مناطق ريفية موجهة للفقراء، وهي:

- تقييم التكاليف والأخطار.
- التعاون والتشاور بين كل الأطراف.
- حماية مصالح المستفيدين والمدخرين.
- تحيين أنظمة اختيار المقترضين وتقييم القروض.
- الاعتماد على الهيئات المالية المتمرسة والتي لها علاقة وتجربة التعامل مع الفقراء.

2- العلاقة بين البنوك والمنظمات غير الحكومية وتكلفة القروض:

إن تكلفة تقديم القروض المصغرة تعد عائقا كبيرا لعرض الخدمات المالية للتمويل المصغر على السكان الفقراء، بحيث يتطلب القرض عدة مصاريف بالنسبة للمقرضين والمقترضين المتعلقة بالإجراءات، مقارنة بقيمة القرض في حد ذاته، إلا أن هناك عدة تجديديات في الوساطة المالية تسمح بتخفيض تلك المصاريف، ونبين فيما يلي تجربة الهند والفليبين في إستراتيجية البنك مع الفقراء ضمن شراكة بين البنوك، المنظمات غير الحكومية ومجموعات الدعم الذاتي (GAA)[*] وتأثير تلك الشراكة على تكاليف التمويل، وإستراتيجية الشراكة في إطار مشروع "البنك مع الفقراء" تهدف إلى وضع القدرات البنكية في خدمة السكان الفقراء بعقد شراكة بين البنوك التجارية من جهة والمنظمات غير الحكومية ومجموعات الدعم الذاتي[**] من جهة أخرى، وتتضمن هذه الشراكة أربعة عناصر أساسية[2]:

---

(1) Le Fonds International Pour le Développement de l'agriculture.

(*) Groupes D'auto Assistance.

(**) تم تسجيل 2260 مجموعة دعم ذاتي بالهند، وهذا سنة 1995، متعاملة مع 16 بنكا تجاريا، و12 بنكا ريفيا جهويا، ووصل عدد تلك المجموعات إلى 4000 مجموعة سنة 1996، وفي الفليبين تم تبني مشروع تقديم القروض للفقراء من خلال العقد الاجتماعي سنة 1993، بين الهيئات الإدارية العمومية، المؤسسات المالية العمومية، البنوك الخاصة، البنوك التعاونية الريفية، ومجموعات الفلاحين، وتهدف السلطات من هذا المشروع لإعادة إنتاج نموذج بنك جرامين، وقد ساهمت المنظمات غير الحكومية في تنشيط هذا المشروع.

(2) Paul.B.McGuine, John.D.Couroy, Partenariat Banques-ONG et Coûts du Crédit Collectif aux Populations Pauvres: Exemples de L'Inde et des Philippines, Séminaires du centre de développement (OCDE), FIDA 1997, France, P79.

– مساهمة البنوك التجارية بتكريس بعض مصادرها المالية لمنح قروض مصغرة للفقراء.

– إستراتيجية المجموعات للمستفيدين، بحيث ينضم الفقراء المقترضون في مجموعات مصغرة (مجموعات الدعم الذاتي) ويشكلون شبكة دعم تعاونية تساهم في ضمان معدل مرتفع لتسديد القروض، وهذا يحقق الثقة للبنوك ويضمن الاستمرارية في التمويل المصغر للفقراء.

– مساهمة المنظمات غير الحكومية التي تعمل في الوسط السكاني للفقراء، وبالتالي تعرف عن قرب اهتماماتهم ومشاغلهم، وتحقق عامل الثقة والالتزام، تبسيط الإجراءات والنشاط، وتعمل كوسيط مالي تقترض من البنوك وتقرض مجموعات الدعم الذاتي، أو كوسيط غير مالي، تقرب بين المؤسسات المالية والفقراء وتعمل على تشكيل وتنظيم وتكوين مجموعات الدعم الذاتي.

إن تلك الإستراتيجية تسمح بتحقيق الفعالية والكفاءة وتقاسم الأدوار كل وقدراته ووضعيته تجاه الفقراء الباحثين عن التمويل، فهي تسمح لكل الهيئات في سلسلة عملية التمويل (بنك- منظمة غير حكومية- مجموعة الدعم الذاتي) بالتركيز على ما تستطيع أن تقوم به.

يمكن التمييز بين أربعة نماذج مختلفة كقنوات توزيع القروض على الفقراء، كما بينت دراسة لتكلفة القروض المصغرة في الهند (Puhazhendhi 1995):

– النموذج الأول: البنوك تقرض مباشرة المقترضين بدون وسطاء.

– النموذج الثاني: البنوك تقرض مباشرة المقترضين، بتدخل كل من المنظمات غير الحكومية ومجموعات الدعم الذاتي كوسيط غير مالي، كتقديم المقترضين للبنوك أو ضمان التكوين.

– النموذج الثالث: البنوك تستعمل مجموعات الدعم الذاتي كوسيط مالي من أجل اقراض الفقراء والمنظمات غير الحكومية كوسيط غير مالي.

– النموذج الرابع: تقدم البنوك القروض إلى المنظمات غير الحكومية ومنها إلى مجموعات الدعم الذاتي وأخيرا المقترضين من الفقراء (المنظمات والمجموعات تؤدي دور الوسيط المالي).

لقد بينت تلك الدراسة مدى مساهمة كل من المنظمات ومجموعات الدعم الذاتي في تخفيض تكلفة القروض، ويظهر ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 01: تكلفة القروض(*)(نسبة من قيمة القروض).

البنوك	النموذج الأول	النموذج الثاني	النموذج الثالث	النموذج الرابع
البنوك الريفية الجهوية	4,05		2,45	
البنوك التجارية العمومية	3,35	2,72	1,91	2,85
البنوك التجارية الخاصة	3,46		2,09	
كل البنوك	3,68		2,19	

Source: Paul.B.McGuine, John.D.Couroy, Partenariat Banques-ONG et Coûts du Crédit Collectif aux Populations Pauvres: Exemples de L'Inde et des Philippines, Séminaires du centre de développement (OCDE), FIDA 1997, France, P79.

إلا أنه خلافا لذلك وكما ورد في مقال لإينا كوتا (Ina Kota) بمجلة التمويل والتنمية الصادرة عن صندوق النقد الدولي يسجل ارتفاعا لأسعار الفائدة التي تفرضها هيئات التمويل المصغر على المقترضين تتراوح بين 20 % إلى 30 %، وتخضع هيئات التمويل المصغر إلى تكاليف أعلى كثيرا من تكاليف البنوك التجارية، بسبب تكاليف الإقراض والمخاطر والنفقات الإدارية، وتغطي أسعار الفائدة بالنسبة لبعض هيئات التمويل المصغر تكلفة القيام

(*) مصاريف النقل وملحقاته، مصاريف الملف وتكلفة الوقت: النموذج الأول: 272 روبية، النموذج الثاني: 166 روبية، النموذج الثالث: 40 روبية، النموذج الرابع: 36 روبية.

بالأعمال، في حين تضيف أخرى زيادة لمواجهة المخاطر، وبالرغم من ذلك فإن تلك القروض تشكل مزايا للمقترضين، وأن التكاليف ستنخفض مع نمو البنية الأساسية لهيئات التمويل المصغر، وأن المنافسة تساهم في تخفيض أسعار الفائدة والتكاليف[1].

قامت المنظمات غير الحكومية الفرنسية بالتعاون مع المركز الدولي للتنمية والبحث[**] (CIDR)، بإطلاق برنامج يهدف إلى تصميم ووضع حيز التنفيذ أنظمة مالية لامركزية تتلاءم مع احتياجات السكان الفقراء في دول الجنوب، والتي تكون كأدوات تنمية محلية، هذا البرنامج نجح في تأسيس العديد من شبكات الصناديق القروية للادخار والقرض المسيرة ذاتيا، وتعد تجربة مالي تجربة جد متقدمة، بحيث وصل عدد الصناديق سنة 1995 إلى 54 صندوق تضم 18691 عضوا، ثلثها من النساء، وبلغ المبلغ المدخر 247,5 مليون فرنك إفريقي (FCFA)، وتم منح 11218 قرض بمبلغ إجمالي 378 مليون فرنك إفريقي، وخلال تسع سنوات وصل معدل التسديد (إرجاع القروض) إلى 98 % [2].

لقد قام البنك الوطني للتنمية http://www.nbdegypt.com (مصر) منذ سنة 1989 بتقديم قروض لصغار المقترضين وأصحاب الأعمال المصغرة، حيث بلغ عدد الفروع العاملة 44 فرعا سنة 2002، منحت قروضا إجمالية قدرها 792 مليون جنيه مصري، لـ 90 ألف مستفيد بـ 282859 قرضا، بمتوسط 2800 جنيه مصري، وكانت القطاعات المستفيدة كالتالي: القطاع الإنتاجي 20 %، القطاع الخدمي 18%، القطاع التجاري 46%، القطاع الاستثماري 16% [3].

هناك تجربة رائدة فيما يخص القروض المصغرة موجهة للطلاب والتي طبقت في سورية، من خلال الهيئة العامة لصندوق التسليف الطلابي، فبالإضافة إلى المنحة التي تقدم للطلاب

(1) إينا كوتا، مرجع سابق، ص 45.

(**) Le Centre International de Développement et de Recherche.

(2) Renée Chao-Béroff, Développer des services financiers en milieu défavorisé : Le cas des caisses villageoises d'épargne et de crédit autogérées du pays dogon, Séminaires du centre de développement (OCDE) , FIDA 1997, France, P95.

(3) البنك الوطني للتنمية (مصر)، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 263، أكتوبر 2002، لبنان، ص 78.

فإن هناك برنامجين للتسليف (قروض مصغرة)، البرنامج الأول يقدم من خلاله قرض شهري يتراوح بين 2500 ليرة إلى 3000 ليرة سورية، يسترجع بعد سنتين من تخرج الطالب، والبرنامج الثاني يتمثل في قرض الحاسوب يقدر بـ 35000 ليرة سورية للحاسوب المحمول و25000 ليرة سورية للحاسوب العادي، يشرع في تسديده بعد شهرين من الاستفادة من القرض تقسيطا على مدى 25 شهرا بمعدل 1400 ليرة سورية كل شهر، مع حساب عمولة تقدر بـ 1400 ليرة سوريا تقتطع من القرض عند الاستفادة منه، وهناك مشروع لتقديم خدمات التسليف الكترونيا[1].

3- دورة القروض المصغرة وأثرها في عملية التراكم الرأسمالي:

إن القرض المصغر يسمح بكسر حلقة الفقر المفرغة:

دخل منخفض ←— ادخار منخفض ←— استثمار منخفض ←— دخل منخفض، ويجعل الاستثمار المنتج ممكنا وقاعدة لرفع الدخل، الذي يؤدي إلى تحسين المستوى المعيشي ومكافحة الفقر وحدوث تراكم من خلال تملك الأسر لوسائل الإنتاج[2].

فالقروض المصغرة المستخدمة في الاستثمار، سواء في الخدمات أو الفلاحة وغيرها من الأنشطة، تمكن المستفيدين من الدخول في دائرة الأعمال ومن ثم تحقق من جهة، تراكم المعارف وتكون الرأسمال البشري ومن جهة أخرى، تضمن عائدا دوريا يستخدم في تسديد الدين وتملك وسائل الإنتاج من خلال الادخار والتوسع في النشاط (تكون رأسمال المادي)، وأيضا في الاستهلاك ورفع المستوى المعيشي تدريجيا، وذلك يخص المستفيد في مسار دورة القرض المصغر، بحيث يقوم بتسديد القرض، وهذا يمكن أفرادا آخرين من الاستفادة من تلك الأموال المسددة في عملية إقراض جديدة للجهة الضامنة للتمويل، مما يزيد من تعظيم المنفعة الاقتصادية والاجتماعية لرؤوس الأموال المقرضة من خلال استغلالها مرات متتالية في مسار دورة القروض المصغرة التي تساهم في تحقيق قيمة مضافة في كل دورة، وبالتالي تحقق

(1) محمد يونس (مدير عام الهيئة العامة لصندوق التسليف الطلابي)، مقابلة يوم الأحد 2010/03/28، دمشق، سورية.

(2) Souleymane Soulama, Micro-Finance, Pauvreté et Développement, Agence Universitaire de la Francophonie, éd des Archives Contemporaines, 2005, France, P33, 113.

التراكم الرأسمالي على المستوى الفردي والمجتمعي الكلي، بالإضافة إلى التأثيرات الأخرى المتمثلة في زيادة العرض والتأثير على الأسعار بتوفير السلع والخدمات للمجتمع والمساهمة في رفع المستوى المعيشي للسكان، وتوفير الشغل لليد العاملة، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل الموالي.

دورة القروض المصغرة وتأثيراتها المختلفة[1]

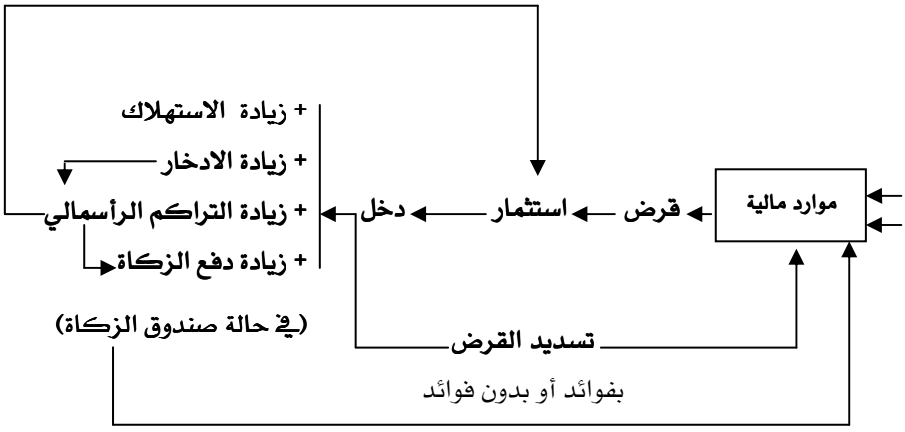

المصدر: من إعداد الباحث

يمكن أن تكون مصادر تلك القروض مختلفة، بنوك تجارية، منظمات غير حكومية، جهات حكومية، صناديق الزكاة، هذه الأخيرة التي تتوفر على إمكانية التمويل المتجدد الدوري من قبل المزكين، والتي تخصص نسبة من أموال الزكاة للاستهلاك النهائي، توزع على المستحقين بدون المطالبة بالاسترجاع، ونسبة أخرى توجه للإقراض المصغر بدون فوائد (القرض الحسن)، تسترجع بعد مدة معينة لتدخل في دورة ثانية للإقراض المصغر لأفراد آخرين محتاجين لتمويل مشاريعهم المصغرة، بالإضافة إلى المصدر المتجدد للزكاة، هذا الأخير الذي

(1) يصلح هذا النموذج في أي مجتمع أو نظام، بالأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل مجتمع بتعديل بعض المتغيرات أو العناصر، فمثلا الزكاة تطبق في المجتمع الإسلامي بالإضافة إلى القروض الحسنة بدون فوائد في حالة صندوق الزكاة كالجزائر مثلا، ويحذف ذلك من النموذج في المجتمع الذي لا يطبق نظام الزكاة أو مؤسسة تطبق تقديم القروض بفوائد أو في مؤسسة ليس لها علاقة بنظام الزكاة.

يعزز بمشاركة دافعين جدد، الذين استفادوا من القروض الحسنة ونجحت مشاريعهم، وحصل لهم تراكم رأسمالي مكنهم من بلوغ حد نصاب دفع الزكاة، وهذا يوسع من دائرة الممولين للصندوق ومن دائرة المستفيدين من أنصبة الزكاة والمستفيدين من القروض المصغرة.

إلا أن هناك عوائق تحد من ذلك الأثر المتراكم من خلال دورة القروض المصغرة ومن بينها:

- عدم تسديد القروض في الآجال المحددة.
- فشل المشاريع الممولة.
- نقص التمويل اللازم.
- ارتفاع تكاليف تسيير القروض المصغرة.

تبقى تلك العوائق تحديات للجهات المهتمة بالتمويل المصغر والتي تعمل على إيجاد الحلول والصيغ الكفيلة بتذليل العقبات، وهذا من خلال الجهود التنسيقية والبحوث والدراسات والعمل على إيجاد أدوات جديدة في إطار ما يسمى بالإبداع المالي والابتكار.

هناك آفاق واسعة للتمويل المصغر على المستوى الدولي، والدليل على ذلك هو الاهتمام البالغ للحكومات ورجال الأعمال والبنوك التجارية والجمعيات الخيرية، والتجسيد لذلك الاهتمام على أرض الواقع، من خلال المبادرات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، والبنوك التجارية، بالإضافة إلى التقنيات المستعملة في هذا المجال، والمتمثلة في تكنولوجيا المعلومات والاتصال وعلى رأسها الإنترنت، التي سمحت بظهور سوق التمويل المصغر الرقمي، بحيث تتعاون مؤسسات التمويل المصغر التي تمارس أنشطتها عبر مواقع الإنترنت مثل موقع kiva.org مع مقدمي الائتمان المحليين للتوفيق بين المقترضين والمقرضين، حيث يقدم مقرضون أفراد قروضا إلكترونية بمبالغ صغيرة تصل إلى 25 دولارا، وذلك بإعلان المقترض عن حاجته إلى مبلغ معين لتمويل مشروعه، وبعد استجابة أحد المقرضين يتم التواصل والتوافق إلكترونيا، يتم إرسال المبلغ لشريك محلي، هو اتحاد كوماك الائتماني، الذي يصرف المبلغ للمقترض، وتذكر مؤسسة kiva.org أنها قدمت حوالي خمسة ملايين دولار قروضا في أفريل 2007، أكثر بكثير ما قدمته في أكتوبر 2006 بحوالي أربع مائة ألف دولار فقط[1].

(1) إينا كوتا، مرجع سابق، ص 45.

4- دراسة تطبيقية حول القرض المصغر، تجربة الجزائر

عملت الجزائر منذ بداية التسعينيات على تطبيق برامج اقتصادية واجتماعية لمواجهة الآثار المترتبة على التحولات الناتجة عن الشروع في تطبيق آليات اقتصاد السوق والالتزامات التي فرضتها الوضعية الاقتصادية خلال تلك الفترة مع صندوق النقد الدولي، كتقليص النفقات العمومية، تحرير الأسعار، الخصخصة وتسريح العمال، مما شكل ضغطا اقتصاديا واجتماعيا على السكان، فاستحدثت برامج متنوعة منها: برنامج تشغيل الشباب ومنحة البطالة في إطار الشبكة الاجتماعية، برنامج دعم إحداث مؤسسات مصغرة للشباب المستثمر، صندوق التأمين على البطالة الذي يساهم في توجيه العمال المسرحين وإعادة تكوينهم ومساعدتهم على إعادة إدماجهم في الشغل، وتقديم قروض مصغرة لبعضهم لإحداث مؤسسات مصغرة، تطبيق برنامج القروض المصغرة وكان هذا سنة 1999 والتي تكفلت به وكالة التنمية الاجتماعية، ثم تم تحويل التكليف سنة 2004 إلى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وشروع الصندوق الوطني للزكاة في تقديم قروض مصغرة تحت تسمية القرض الحسن، وانضمام بعض البنوك التجارية الجزائرية إلى مجموع الهيئات التي توفر خدمة القروض المصغرة، وقد تم تأسيس صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

4- 1 الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم : 14/04 المؤرخ في : 22 جانفي 2004 كهيئة ذات طابع خاص يتابع نشاطها وزير التشغيل والتضامن الوطني، مهمتها تطبيق سياسة الدولة في مجال محاربة البطالة والفقر عن طريق تدعيم أصحاب المبادرات الفردية بالتمويل بقروض مصغرة وتقديم الدعم والاستشارة والمرافقة للمبادرين وضمان المتابعة لإنجاح المشاريع المجسدة، والدعم موجه لفئة البطالين أو الذين لديهم عمل غير دائم وللذين ليس لهم دخل، ويشتمل ذلك على المرأة الماكثة في البيت والتي تريد القيام بنشاط منزلي يضمن لها مدخولا، وبالنسبة لصيغة التمويل فإنها موزعة إلى قرض من الوكالة بدون فوائد وقرض بنكي بفوائد مخفضة ومساهمة مالية شخصية من المستفيد، وتنظيم الوكالة يرتكز على مديرية عامة وفروع جهوية تسمى التنسيقيات الولائية موجودة في كل ولاية إلى جانب ممثل الوكالة في كل دائرة ويسمى المرافق، وتعتمد الوكالة على هياكلها بالتنسيق مع باقي هيآت ووكالات التشغيل وإشراك جمعيات من المجتمع المدني

من أجل الوصول إلى أكبر عدد من أصحاب المبادرات وذلك بتنظيم حملات إعلامية وتحسيسية وبالاحتكاك المباشر، بالفئات التي يقصدها الجهاز[1].

تتراوح القروض التي تقدمها الوكالة بين 50.000 دج إلى 400.000 دج موجهة لإحداث مشاريع وأنشطة جديدة لاقتناء عتاد صغير ومواد أولية، يتم تسديدها على فترة تتراوح بين سنة وخمس سنوات، وتقدر بنسبة 95 إلى 97 % من كلفة المشروع الذي لا يتجاوز 100.000 دج، بمساهمة شخصية تقدر نسبتها من 3 إلى 5 %، وبمعدلات فائدة مخفضة من 10 إلى 20 % من معدلات الفائدة التجارية المطبقة من طرف البنوك التجارية وتقدر القروض بـ70% من كلفة المشروع إلى غاية 400.000 دج، وقروض من 25 إلى 27 % من قيمة المشروع بدون فائدة، وقروض أخرى لا تتجاوز 30.000 دج موجهة لشراء مواد أولية بالنسبة للذين لديهم نشاط قائم ويمتلكون عتادا، ويتم دعم المستفيدين من القروض بأنواعها بالنصائح والمرافقة لإنجاز أنشطتهم، ومن أجل تغطية المخاطر قامت الدولة بإنشاء صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، يتم الانخراط فيه من قبل المستفيدين بدفع اشتراك يقدر بـ 0,5 % من القرض البنكي، وقد بلغ عدد القروض الموزعة 19465 إلى غاية 2007/02/01، مبلغ 132 مليون دينار جزائري، استرجع منها 66,8 مليون دينار جزائري بنسبة 50,6 % [2].

4- 2 صندوق الزكاة الجزائري: صندوق الزكاة هيئة تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، بدأ نشاطه سنة 2003، يعمل على تنظيم جمع أموال الزكاة وتوزيعها على مستحقيها، وتتم عملية الجمع على مستوى المساجد وأيضا عبر حسابات بريدية جارية ولائية، ويستعين بثلاثة أنواع من اللجان على مستويات مختلفة، وهي: اللجنة الوطنية، على المستوى الوطني، اللجان الولائية على المستوى الولائي، واللجان القاعدية على مستوى الدوائر، والتي

(1) محمد قرقب، وزارة التشغيل والتضامن الوطني- الجزائر- ، عرض حول التوجيه والإرشاد في برامج وأجهزة التشغيل بالجزائر، منظمة العمل العربية، مكتب العمل العربي، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية، الندوة الإقليمية عن دور الإرشاد والتوجيه المهني في تشغيل الشباب طرابلس: 11 – 13/ 7/ 2005، ص 17.

(2) آيت عكاش سمير، ناصر المهدي، القروض المصغرة ودورها في محاربة الفقر، ص9، http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Economics/60336.doc، تاريخ الاطلاع: 30 /2009/12.

تنفذ عمليات الجمع والبحث عن المستحقين والتوزيع للأموال المجمعة، ويرأس اللجنة القاعدية الإمام المعتمد في الدائرة، ويخصص الصندوق نسبة من المبالغ المجمعة لديه لتقديمها قروضا تعرف بالقروض الحسنة بدون فائدة، تتراوح بين 50.000 دج و300.000 دج، تسدد خلال أربع سنوات.

يتمثل المتدخلون في الإشراف على القروض كل من اللجنة القاعدية واللجنة الولائية لصندوق الزكاة، وبنك البركة الجزائري، حيث يتم تحديد المستحقين للقروض بعد عملية دراسة الملفات والانتقاء، وتجرى عملية القرعة بين من قبلت ملفاتهم لترسل إلى اللجنة الولائية للمصادقة، وبعدها ترسل لبنك البركة الجزائري ليتم دراستها ومنح المستفيد صكا بمبلغ القرض ليسلمه إلى الممون مباشرة والحصول على العتاد اللازم للمشروع، والفئات المعنية بذلك هم القادرون على العمل وليس لديهم الإمكانيات لبدإ مشروعهم، من المتخرجين من الجامعة ومراكز التكوين المهني، والحرفيين، والأسر المنتجة، وأصحاب المشاريع الممولة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة، وكذا المؤسسات الغارمة (الصغيرة والمصغرة)، وقد واجه الصندوق جملة من التحديات والمشاكل عمل على دراستها للقضاء عليها أو الحد من تأثيراتها السلبية وهي: عدم الدقة في التحري عن المستحقين، قلة الأموال المرصودة للقروض، خطر عدم التسديد، التحايل على الصندوق، غياب المتابعة الميدانية، غياب تكوين المستفيدين، الأعباء الجبائية[1].

أسهم صندوق الزكاة الجزائري في إنشاء أنشطة متعددة في العديد من المجالات، ومن خلال تلك الأنشطة يتم توظيف شخصين في المتوسط لكل مشروع، وتم توزيع حوالي 4726 قرضا حسنا منذ 2004 إلى غاية 2009، موزعين على السنوات كما يلي[2]:

(1) مسدور فارس (مدير صندوق الزكاة الجزائري)، تجربة القرض الحسن من صندوق الزكاة الجزائري لمكافحة الفقر.

(2) وزارة الشؤون الدينية والأوقاف- الجزائر-، http://www.marwakf-dz.org/2010-01-06-10-02-09.html، 09.html، تاريخ الإطلاع: 2010/03/14.

الجدول رقم 02: القروض الموزعة 2004- 2009

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009
عدد القروض	256	466	857	1147	800	1200[1]

وزارة الشؤون الدينية والأوقاف-الجزائر-، http://www.marwakf-dz.org/2010-01-06-10-02-09.html

لقد جمع صندوق الزكاة منذ نشأته سنة 2003 أكثر من 262 مليار سنتيم، خصص منها حوالي 36 مليار سنتيم من خلال تقديمه لقروض مصغرة، وقد تطورت حصيلته من الإيرادات من 6,34 مليار سنتيم في أول سنة تجريبية سنة 2003 إلى 88,22 مليار سنتيم سنة 2009، وبحسب أرقام البنك البركة الجزائري، الشريك المالي لصندوق الزكاة الجزائري في إدارة أموال الزكاة، فإن الاستثمار في قطاع الخدمات يأتي في المقام الأول، ويليه قطاع الإنتاج، ثم الزراعة، فالحرف، وأن 10 % من القروض الممنوحة لم تحصل في الأجل المحدد، بمبلغ يقدر بـ 35 مليون دينار جزائري (3,5 مليار سنتيم)[2].

4- 3 القرض الشعبي الجزائري (بنك تجاري): لقد قام البنك التجاري "القرض الشعبي الجزائري" بعرض تمويل "قرض مصغر" للشباب الذين ليس لهم دخل ويريدون إطلاق مشروعهم وذلك بالتنسيق مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وفق الشروط التالية: الحصول على شهادة الاستفادة من الامتيازات الممنوحة في إطار القرض المصغر، والمسلمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، السن 18 سنة وأكثر، بدون دخل أو مداخيل غير مستقرة وغير دائمة، إقامة ثابتة، الكفاءة في مجال النشاط المعني، عدم الاستفادة من أي مساعدة لإنشاء النشاط، المساهمة الشخصية في التمويل.

---

(1) متوقع.

(2) غنية قمراوي، يومية الشروق، الجزائر، http://www.echoroukonline.com/ara/economie/48584.html، تاريخ النشر 2010/02/21.

ياسين.ب، يومية الخبر، الجزائر، http://www.elkhabar.com/quotidien/?ida=195058&idc=49، تاريخ النشر 2010/02/22.

تتمثل مواصفات القرض للحصول على عتاد، فيما يلي[1]:

-95 % قرض بنكي، و5 % مساهمة شخصية بالنسبة للاستثمارات التي تتراوح قيمتها بين 50.000 دينار جزائري وأقل من 100.000 دينار جزائري.

-70 % قرض بنكي، و25 % قرض بدون فوائد، ممنوح من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، و5 % مساهمة شخصية، بالنسبة للاستثمارات التي تتراوح قيمتها بين 100.000 دينار جزائري و400.000 دينار جزائري.

تسدد تلك القروض عند نهاية كل ثلاثي، وتتراوح مدة التسديد من سنة إلى خمس سنوات.

4- 4 مؤسسة FIDES: برنامج التعاون الدولي الألماني GTZ: بمبادرة من GTZ في إطار برنامج DEVED بمشاركة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم إنشاء إجراء يسمح بحصول النساء الفقيرات والمؤسسات المصغرة على التمويل، وذلك بإنشاء مؤسسة خدمات FIDES Algérie خلال السداسي الثاني من سنة 2008، التي قامت بإبرام اتفاقية مع بنك البركة، المؤسسة تقوم بتقييم ومتابعة المؤسسات ومرافقة مجموعات النساء، وأولى وكالات مؤسسة FIDES Algérie تم تأسيسها بغرداية، وقد قدمت منتجات مالية موافقة للشريعة الإسلامية "صيغة المشاركة" بمبلغ أقصى يقدر بـ 500.000 دينار جزائري، وترافق أيضا مجموعات النساء الفقيرات بمنحهن قروضا بدون فوائد (القرض الحسن) تتراوح بين 10.000 دج و50.000 دج، لمدة من 4 أشهر إلى 12 شهرا، وبعد عام من النشاط وإلى غاية 2009/10/30 تم تمويل أكثر من 100 إمرأة و50 رجل[2].

4- 5 الجمعيات: حركة "التويزة" التي أنشئت سنة 1962 بجمعيتين ذات صفة اجتماعية، التي تقوم بعدة أنشطة منها تويزة تنمية التي ترافق أصحاب المشاريع بتقديم قروض مصغرة ومرافقتهم بالتكوين، هذا النشاط أدى إلى إنجاز مشتلة مؤسسات ببوغني، وخدمة القروض

(1) Crédit Populaire d'Algérie, Le Micro-Crédit, http://www.cpa-bank.dz/?_p=produit_detail&produit_id=23, Consulté le 14/03/2010.

(2) Le Portail Microfinance, Algérie, http://www.lamicrofinance.org/ resource_centers/ profilalgerie/ profilalgerie5, Consulté le 14/03/2010.

المصغرة بالشراقة بالجزائر العاصمة، وبلغ عدد القروض المصغرة الممنوحة خلال 10 سنوات أكثر من 445 قرضا استفاد منها حوالي 36,6 % نساء، ويقدر مبلغ القرض بـ 35000 دج[1].

نتائج وتوصيات:

من خلال هذه الدراسة توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات نوردها فيما يلي:

- **النتائج:**

– تزايد الاهتمام بالتمويل المصغر، بالخصوص القروض المصغرة على المستوى العالمي (الأفراد، الحكومات، المنظمات غير الحكومية، الهيئات الأكاديمية، البنوك التجارية).

–نجاح العديد من التطبيقات للقروض المصغرة مما يؤكد فعاليتها.

–تعدد صيغ وتطبيقات القروض المصغرة وإمكانية ملاءمتها مع عادات وتقاليد وأوضاع المجتمعات المحلية.

–التأثير الإيجابي للقروض المصغرة على زيادة الدخل والمستوى المعيشي والتشغيل.

- **التوصيات:**

– إنشاء مرصد عالمي ومراصد وطنية للتمويل المصغر، تعمل على متابعة ظاهرة التمويل المصغر بجمع الإحصائيات المتعلقة بها، وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية، والجهات القائمة عليها، ويمكن أن تكون تلك المراصد في شكل جمعيات وطنية تضم كل الهيئات التي تقدم خدمات التمويل المصغر، أو في شكل مراكز دراسات.

– تشجيع البحوث في مجال التمويل المصغر والقيام بالدراسات الإحصائية حوله، لصياغة النموذج الاقتصادي له وتحديد الآثار الاقتصادية والاجتماعية من خلال المتغيرات المختلفة التي تسهم في تحقيق التشغيل ورفع المستوى المعيشي للفئات المحرومة، وكيفيات ذلك.

– استخدام النموذج الاقتصادي المذكور سالفا لإقناع رجال الأعمال والحكومات والجهات التي لها القدرة المالية على دعم برامج التمويل المصغر، وزيادة نشر الوعي على المستوى الشعبي بالأهمية الاقتصادية والاجتماعية لبرامج التمويل المصغر، بالمساهمة سواء بالادخار لتوفير رؤوس الأموال التي تستخدم في الإقراض المصغر، أو الاستخدام الأمثل لتلك

(1) Le Portail Microfinance, Op-Cit.

القروض من قبل المستفيدين والحرص على تسديدها في الآجال المحددة من أجل إقراضها مرة أخرى لأشخاص آخرين ينتظرون التمويل ضمن مسار دورة القروض المصغرة لتعظيم المنفعة.

– تثمين ودراسة تجربة صناديق الزكاة في منحها للقروض المصغرة ودورها في تفعيل دورة القروض المصغرة وضمان مصدر تمويل متجدد لعمليات الإقراض المصغر.

– تثمين ودراسة تجربة الهيئة العامة لصندوق التسليف الطلابي السورية.

– استصدار التشريعات التي تحفز عمليات التمويل المصغر، من حيث التنظيم والتمويل والضمانات.

– تأسيس مؤسسات الضمان والكفالة للقروض المصغرة.

البيليوغرافيا: Bibliographie

الممارسة المحاسبية
في الجزائر وفق النظام المحاسبي المالي الجديد

أ/ آيت محمد مـراد.

الملخـص:

نظرا لتأثير العولمة والتكتلات الاقتصادية (الاتحاد الأوروبي) على الاقتصاديات المحلية، التي أدت إلى تلاشي الحدود الجغرافية والاقتصادية، وبالتالي لم تعد المعلومات المالية المقدمة من الأنظمة المحاسبية المحلية كافية للإجابة عن تساؤلات المستعملين (مستثمرين، مساهمين، مقرضين، زبائن... إلخ). ما دفع بمختلف دول العالم إلى السعي لكسب المزيد من المزايا بالانفتاح وتقديم تسهيلات لجذب رؤوس الأموال، وجعل الحاجة لإيجاد توافق بين المعايير المعمول بها محليا (بالسعي لتوحيدها) والمعايير الدولية تتزايد.

والمعايير المحاسبية الجديدة (**International Accounting Standards**) هي معايير موحدة تم إعدادها من طرف لجنة المعايير المحاسبية الدولية والتي حل محلها الآن مجلس المعايير المحاسبية الدولية (**International Accounting Standards Board**)، وهو عبارة عن منظمة خاصة تم اختيارها من طرف الاتحاد الأوروبي لإعداد مرجع محاسبي موحد. فبالنسبة للأوروبيين المعايير المحاسبية الدولية تشكل كلا متكاملا من المفاهيم المحاسبية الموجهة خصوصا للإجابة عن احتياجات المؤسسات الدولية، كما تشكل مشروعا سياسيا على أوروبا قيادته في السنوات المقبلة.

وتهدف هذه المعايير لتحقيق التوافق والتجانس بين مختلف الأنظمة المحاسبية الدولية، كما تسمح بإقصاء الحواجز التجارية البينية. وبهذا فهي تجبر المؤسسات على تعديل الكشوفات المالية بما يتلاءم ومتطلبات المحيط الدولي (الشفافية، المصداقية وقابلية المقارنة للمعلومات زمنيا ومكانيا)، بإعطاء المصداقية للأسواق المالية خصوصا في ظل الفضائح المالية المتوالية (**Scandale : Enron, Wordlcom, Parmalat**) التي تعصف بالوسط المحاسبي، ما جعل الحذر يسود في التعامل مع المعلومات المالية المقدمة من المؤسسات.

في الجزائر وطبقا لتوجيهات السلطات العمومية، تم وضع نظام محاسبي مالي يخضع لمعايير المحاسبة الدولية (حتى وإن لم يعلن صراحة عن ذلك). وهذا لأجل تطبيق معايير مفهومة ومقبولة في مختلف دول العالم، قادرة على توفير معلومات نوعية صادقة موجهة لمستعملي الكشوفات المالية للمؤسسات الجزائرية لمساعدتهم في اتخاذ القرارات.

المقـــدمة العامة:

عرفت التطبيقات المحاسبية على المستوى الدولي في بداية العقد الأول من القرن الواحد والعشرين تحولات جذرية متسارعة، أهم ما أصبح يميزها البعد الدولي الذي أفرزته تفاعلات المحيط الاقتصادي العالمي الذي أصبح قائما على التكتلات والمصالح المشتركة بين العديد من الدول والشركات والأفراد نتيجة الانفتاح الكبير الذي يشهده العالم. ولقد أظهر البعد الدولي المتنامي للأنشطة الاقتصادية أن المحاسبة - باعتبارها وسيلة أساسية للاتصال- تختلف بمحتواها وتطبيقاتها من بيئة لأخرى ومن بلد لآخر، بما يؤثر على وظيفتي القياس والاتصال الأساسيتين للمحاسبة، الأمر الذي أدى إلى بروز العديد من المحاولات التي ترمي للحد من أثر اختلاف الأنظمة المحاسبية على الأنشطة المالية العالمية خاصة في ظل تعدد وتشابك الارتباطات بين الأسواق المالية الدولية والأنشطة التجارية والمالية لضمان قراءة وفهم عالمي موحد للقوائم المالية والمعلومات المحاسبية التي تتضمنها.

اهتمت الكثير من المنظمات والهيئات بموضوع التوحيد والتوافق المحاسبيين الدوليين كالأمم المتحدة، منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والاتحاد الأوروبي. ونتج عن هذا الاهتمام العديد من المحاولات الرائدة التي انتهت وانصهرت جميعها في نتيجة واحدة هي تبني المعايير المحاسبية الدولية. وهذا بالرغم مما قيل عن هذه المعايير وبرغم التجاذب الذي حدث بشأنها، كون هذه المعايير هي نتاج للثقافة المحاسبية الأنجلوسكسونية نتيجة للهيمنة الأمريكية والدور الحيوي للشركات المتعددة الجنسيات ومكاتب المراجعة والمحاسبة الدولية في هذا المجال.

كان لاعتماد الاتحاد الأوروبي المعايير المحاسبية الدولية وقبول هيئة سوق المال الأمريكية بهذه المعايير أساسا للقياس والاتصال المحاسبي دور حاسم في تعميم استعمال هذه المعايير على المستوى الدولي. وهذا من خلال عمليات الإصلاح المحاسبي التي باشرتها الكثير من الدول

والتي تراوحت بين التبني الكلي والتكييف الجزئي، ما جعل من المعايير المحاسبية الدولية بمثابة هيكل الممارسة المحاسبية.

وبما أن الجزائر واحدة من الدول التي انخرطت في هذا المسار باعتمادها سياسة إصلاح جذرية لنظامها المحاسبي، انتهت سنة 2007 بإصدار القانون رقم 07- 11 بتاريخ 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي (المحاسبة المالية) والقاضي بإلغاء العمل بالمخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975 ابتداء من دخول هذا القانون الجديد حيز التطبيق بتاريخ 01 جانفي 2009.

وقد تأجل تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد إلى غاية 01 جانفي 2010 وذلك بعد صدور قرار وزارة المالية بتاريخ 26 جويلية 2008 المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها. لم يتم الإعلان رسميا عن الأسباب الحقيقية التي كانت وراء التأجيل، ما زاد من تعميق التساؤل والاستفهام حول جدوى وفرص نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد.

لذلك سوف نحاول من خلال هذه الورقة البحثية أن نستعرض الضوابط والشروط التي تحكم نجاح عملية الإصلاح المحاسبي في الجزائر بالنظر إلى أهمية ما سوف تحدثه من تغيير جذري للثقافة والممارسة المحاسبيتين نتيجة القطيعة مع أكثر من ثلاثة عقود من الممارسة المستندة إلى المخطط المحاسبي الوطني. ولهذا سيتم عرض الموضوع مركزين أساسا على التطبيقات العملية للنظام المحاسبي المالي الجديد المرتبطة بالعناصر التالية:

أولا- الإطار العلمي والعملي للنظام المحاسبي المالي الجديد.

1- الإطار التصوري:

يمكن اعتبار الإطار التصوري حسب (FASB) أنه عبارة عن نظام متماسك يتكون من أهداف ومبادئ أساسية مرتبطة ببعضها، تؤدي معايير فنية، وتبين طبيعة، دور وحدود المحاسبة والقوائم المالية، حيث تمثل الأهداف النهاية التي تصبو إليها المحاسبة التي لها الحظ

الوافر في الاستفادة من امتيازات كثيرة عند وجود إطار تصوري للمحاسبة، مهيكل بطريقة جيدة بحيث[1]:

- يمثل الإطار التصوري دليلا مهماً للمهنة المحاسبية في وظيفة التوحيد؛
- يمثل الإطار التصوري مرجعاً لحل المشاكل المحاسبية، التي لا توجد أية معايير لحلها؛
- يمكن من الرفع في إمكانية المقارنة، وذلك بالتقليل من عدد الطرق المحاسبية البديلة؛
- يسمح بتحديد حدود الرأي المهني عند إعداد القوائم المالية؛
- يمثل الإطار التصوري وسيطا في تحسين التدريب المحاسبي، حتى يصبح المحاسب الممارس قادراً على الجمع بين الجانب النظري والجانب التطبيقي للمحاسبة؛
- الإطار التصوري يحمي مهنة المحاسبة من كل أشكال الضغط السياسي والهجمات، لأنه يمدها بتبريرات منطقية تمكنها من تباين عقلانية اختياراتها إذا تعلق الأمر بمعايير جديدة.

2- الإطار التصوري والمبادئ المحاسبية والمعايير المحاسبية:

يتضمن النظام المحاسبي المالي إطارا تصوريا للمحاسبة المالية ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادئ المحاسبية المعترف بها مثل محاسبة الالتزامات، الاستمرارية في الاستغلال، القابلية للفهم، الدلالة، المصداقية، القابلية للمقارنة، التكلفة التاريخية، وأسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.

- يشكل الإطار المحاسبي للمحاسبة المالية دليلا لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون هناك بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب تأويل أو معيار.

- كما يتضمن الإطار المحاسبي للمحاسبة المالية مفاهيم لكل الأصول، الخصوم المنتجات والأعباء ومجال التطبيق والمبادئ والاتفاقيات المحاسبية، كما يجد طريقة تقييمها إضافة إلى أنواع الكشوف المحاسبية أو القوائم المالية وكيفية عرضها.

(1) مدني بلغيث، **أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص72 .

3- الغرض من الإطار التصوري للمحاسبة المالية:

يركز هذا الإطار على التقارير المالية لكونها المنتج النهائي للمحاسبة المالية الذي يعد لمصلحة المستفيدين من خارج المنشأة، ويكمن الغرض الرئيسي لهذا الإطار في ما يلي[1]:

- مساعدة الجهات المسؤولة عن وضع معايير المحاسبة المالية بتوجيه جهودها في وضع المعايير، ولكي يكون هذا الإطار المنطلق الرئيسي لاشتباه تلك المعايير؛

- مساعدة المحاسبين المعتمدين ومحافظي الحسابات وغيرهم (مثل إدارة المنشأة) في تحديد المعالجة المحاسبية السليمة للأمور التي لم تصدر لها معايير محاسبية مالية بعد؛

- زيادة فهم مستخدمي التقارير المالية للمعلومات التي تشملها وفهم حدود واستخدام تلك المعلومات، ومن ثم زيادة مقدرتهم على استخدامها؛

- ليس الغرض من إيضاح أهداف التقارير المالية سرد جميع المعلومات التي يجب أن تتضمنها التقارير المالية لمنشأة ما حتى تكون مفيدة لمستخدميها،وإنما الغرض من إيضاح أهداف التقارير المالية هو تحيد الوظيفة الأساسية لتلك التقارير بشكل عام وطبيعة المعلومات التي يجب أن تحتويها،و نظراً لأن الوظيفة الرئيسية للتقارير المالية وطبيعة المعلومات التي يجب أن تحتويها تتوقف على المعلومات التي يحتاج إليها مستخدمو هذه التقارير بصفة أساسية،فإن هذا الإطار يحدد أيضاً تلك الاحتياجات بصورة عامة.

- ليس الغرض من إيضاح حدود استخدامات التقارير المالية سرد جميع المعلومات التي لن تظهر في هذه التقارير، وذلك لأن الأطراف المختلفة تسعى وراء أنواع مختلفة من المعلومات التي تلتقي بالمنشأة، وليست المحاسبة المالية أو التقارير التي تعد على أساسها تقديم كافة أنواع المعلومات التي تنشدها كل هذه الأطراف المختلفة، وإنما الغرض من بيان حدود استخدامات هذه التقارير هو تحديد الوظائف التي يتعذر على التقارير المالية- بصورة عامة- تأديتها لأسباب من بينها التناقض بين الوظيفة الرئيسة للتقارير المالية وبين غيرها من الوظائف التي يراد لهذه التقارير أن تؤديها، وقصور المحاسبة المالية في مرحلة تطورها الحالي عن إنتاج المعلومات التي يمكن أن تفي بتأدية تلك الوظائف.

([1]) مفيد عبداللاوي، **النظام المحاسبي المالي الجديد**، ط1، مزوار للطباعة والنشر، الجزائر، 2008، ص29- 30 .

– لا يعتبر هذا الإطار معياراً محاسبياً، وعليه فإنه لا يحدد كيفية القياس أو الإفصاح عن أي أمر.

من خلال النقاط السابقة يمكن القول بأن الإطار التصوري للمحاسبة المالية يهدف إلى تطوير المعايير، كما يساهم وبشكل كبير في تحضير الكشوف المالية، كما يقدم تفسيراً لمستعملي المعلومة المتضمنة في الكشوف المالية المعدة وفق المعايير المحاسبية.

4- النظام المحاسبي الجديد للمؤسسات:

يسمى بالنظام المحاسبي المالي، وهو نظام لتنظيم المعلومات المالية بحيث يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، ثم تصنيفها، تقييمها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان (شخص طبيعي أو معنوي) ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية.

- تضمن النظام المحاسبي للمؤسسات معطيات جديدة تحتوي على جملة من المبادئ المحاسبية والقوائم المالية، كما يتضمن:

- تصنيف الكتل المحاسبية والمجموعات؛
- تحديد الحسابات؛
- وضع القوائم المالية؛
- تحديد المبادئ المحاسبية التي تحكم الدورة المحاسبية؛

5- طبيعة النظام المحاسبي الجديد للمؤسسات:

تمحورت عملية الإصلاحات حول العناصر التالية:

- بناء الإطار التصوري للنظام المحاسبي الجديد؛
- إعطاء مفاهيم جديدة للأصول، الخصوم، رأس المال، الأعباء والنواتج؛
- تحديد طرائق التقييم المحاسبي؛
- تنظيم مهنة المحاسبة؛

- إعداد نماذج للقوائم المالية الختامية، ووضع جداول وإيضاحات خاصة بالمفاهيم والجداول الملحقة؛

- تحديد الحسابات والمجموعات؛

- تحديد قواعد وميكانيزمات سير الحسابات.

6- تنظيم مهنة المحاسبة[1]:

من خلال النظام المحاسبي المالي يجب على المؤسسات والخاضعين لهذا النظام مراعاة واحترام المبادئ والقواعد التالية:

- المحاسبة ينبغي أن تحترم فيها مبادئ الحيطة والحذر، الدقة والمصداقية والشفافية والإفصاح؛

- كل العمليات تقاس بالعملة الوطنية وتحول العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب المعايير المحاسبية؛

- ينبغي أن يكون داخل كل مؤسسة دليل عمل للمراقبة والمراجعة الداخلية والخارجية؛

- عناصر الخصوم والأصول ينبغي أن تخضع للجرد الدائم على الأقل مرة في السنة بالكمية والقيمة، على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية، ويجب أن يعكس الجرد الوضعية الحقيقية للأصول والخصوم؛

- كل تسجيل محاسبي ينبغي أن يخضع لمبدإ القيد المزدوج بحيث يكون هناك حساب مدين والآخر دائن، يجب أن تكون المبالغ المدينة مساوية للمبالغ الدائنة، مع مراعاة التسلسل الزمني في عملية التسجيل كما يجب تحديد مصدر كل تسجيل محاسبي؛

- كل تسجيل محاسبي يجب أن يتم انطلاقاً من وثائق مؤرخة ومكتوبة في شكل يضمن المصداقية؛

- دليل أعمال نهاية الدورة يجب أن يكون موثقا بصفة واضحة في كل مؤسسة؛

- كل مؤسسة يجب أن تقوم بإعداد دفتر اليومية، دفتراً كبيراً- الأستاذ- دفتر الجرد، ويمكن إعداد دفاتر مساعدة لدفاتر اليومية بالقدر الذي يتوافق مع حجم كل كيان

(1) شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقاً لمعايير المحاسبية الدولية**، ج1، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو، الجزائر، ص ص23- 26.

(مؤسسة)، مع مراعاة المؤسسات الصغيرة، في حالة مسك الدفاتر المساعدة فإن المجاميع الشهرية فقط هي التي تحول إلى الدفاتر العامة؛

- يسجل في دفتر اليومية حركة الأصول، الخصوم، المنتجات، الأعباء، ومنتجات الكيان؛

- يتضمن الدفتر الكبير أو دفتر الأستاذ مجاميع وأرصدة حركة الحسابات خلال فترة محاسبية معينة؛

- تنقل في دفتر الجرد الميزانية وحسابات النتائج للكيان خلال فترة محاسبية معينة؛

- كل الدفاتر المحاسبية التي يتم إعدادها والوثائق المتعلقة بها يجب أن يحتفظ بها لمدة (10) سنوات على الأقل؛

- يرقم ويؤشر على الدفاتر المحاسبية رئيس المحكمة أين يوجد المقر الاجتماعي للكيان، وتمسك هذه الدفاتر دون ترك بياض أو أي تغيير أو نقل في الهوامش؛

- تمسك الكيانات الصغيرة محاسبة مبسطة تتضمن الإيرادات والنفقات اليومية وتحتفظ لمدة (10) سنوات ابتداءً من تاريخ إقفال الدفاتر المحاسبية؛

- ينص النظام المحاسبي المالي على مسك المحاسبة يدوياً أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي؛

- تشمل الكشوفات المحاسبية الميزانية، حسابات النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة والملاحق؛

- يجب أن تعرض الكشوف المحاسبية الوضعية المالية للكيان ونجاعته وكل تغيير يحدث على الحالة المالية، كما يجب أن تعكس هذه الكشوف كل المعاملات والأحداث المتعلقة بنشاط الكيان (المؤسسة)؛

- تضبط الكشوف المحاسبية تحت إشراف المسؤولين خلال مدة لا تتجاوز الأربعة أشهر من تاريخ الإقفال؛

- كما يجب أن تتوفر الكشوف المحاسبية على معلومات تسمح بإجراء مقارنة مع الدورة المحاسبية السابقة؛

- يجب أن تتضمن الملاحق إيضاحات في شكل مقارنة وصفية عددية وتشمل كل التعديلات في الطرائق المحاسبية وغير ذلك من التوضيحات والتي من خلالها يمكن قراءة القوائم المالية بشكل يسمح بمقارنة دورة محاسبية بأخرى؛

- كل مؤسسة لها مؤسسات فرعية يجب أن تنشر الكشوف المحاسبية المدمجة للمؤسسة الأم ككل سنوياً؛

- يمكن أن يلجأ الكيان إلى إعادة التقدير بغرض تحسين مستوى ونوعية المعلومات المحاسبية التي تتضمنها الكشوف المالية؛

- ترتكز عملية إعادة التقدير على الظروف التي تمت على أساسها هذه العملية والتي تعتمد على معلومات جديدة بهدف الحصول على معطيات أكثر موثوقية؛

- لا يتم أي تغيير في الطرائق المحاسبية إلا إذا فرض في إطار تنظيم جديد أو إذا كان يهدف إلى تحسين نوعية الكشوف المالية.

ثانيا - مشاكل التحول بين النظامين[1].

أولى مظاهر الاختلاف التي يحملها النظام المحاسبي المالي الجديد عن المخطط المحاسبي الوطني، تتمثل في اعتماد مبدإ المحاسبة المبسطة للكيانات (المؤسسات الاقتصادية) التي لا يتجاوز رقم أعمالها مستويات معينة، وإلزام باقي المؤسسات بتطبيق قواعد النظام الجديد. الواقع أن هذا التوجه قد يساهم في تخفيف العبء على الكثير من المؤسسات التي لا يتطلب الإفصاح عن نشاطها الالتزام بقواعد النظام الجديد الذي قد يكون غير ذي جدوى نتيجة تكلفة التشغيل. أما بالنسبة للمؤسسات المعنية بقواعد النظام الجديد فإنها عمليا سوف تواجه بالنسبة للحسابات السنوية مشكلة مزدوجة:

- تحويل أرصدة الحسابات المعدة وفق قواعد المخطط المحاسبي الوطني إلى حسابات النظام المحاسبي المالي الجديد؛

(1) مدني بلغيث، مداخلة تحت عنوان : **النظام المحاسبي المالي الجديد وبيئة المحاسبة في الجزائر**، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي والمالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، البليدة، 16،17 و18 نوفمبر 2009.

- مقارنة حسابات سنة 2010 المعدة وفق النظام الجديد مع حسابات سنة 2009 المعدة وفق قواعد المخطط المحاسبي الوطني.

لحد الساعة لم يتم الفصل في الطرق التي يجب على المؤسسات اعتمادها بشكل موحد لضمان التجانس في حسابات هذه المؤسسات خاصة وأن هذا الأمر يقضي باعتماد محاسبة مزدوجة في مرحلة انتقالية خلال سنة 2009 أو السنة التي تسبق اعتماد النظام المحاسبي والمالي الجديد رسميا (في حالة التأجيل). وكذلك بالنسبة لتحويل أرصدة حسابات سنة 2009 المعدة وفق النظام القديم إلى حسابات النظام الجديد التي أدخلت عليها تغييرات جذرية سواء تعلقت بهندسة هذه الحسابات وتفريعاتها وطبيعتها والمبادئ التي تحكم عملها وحركتها. ويعد غياب دليل عملي يضبط وينظم عملية التحول من النظام القديم إلى النظام الجديد من أهم المشاكل المطروحة في عملية الإصلاح لأن هذا الأمر سيفتح باب الاجتهادات عند المؤسسات لتصور الحلول المناسبة للتحول وهو ما سوف ينتج عنه بالضرورة اختلافات كبيرة ومهمة قد يكون لها تأثير بالغ على القراءة وفهم القوائم المالية لهذه المؤسسات وإمكانية ضمان المقارنة بينها.

تعاملت هيئة التوحيد الوطنية المجلس الوطني للمحاسبة (**CNC**) مع هذه المشاكل بنوع من عدم الاهتمام، ومرد ذلك أساسا إلى الكثير من المشاكل التي تحيط بعالم المحاسبة في الجزائر، أهمها طبيعة ومسار عملية التوحيد وإعداد المعايير التي تكتسي الصفة العمومية، بمعنى اضطلاع الإدارة بشكل كلي بهذه العملية مع غياب شبه كلي لعمل منظم من قبل أصحاب المهنة نتيجة الصراعات بينهم واختلاف وجهات النظر في الغالب بينهم وبين الإدارة.

الواقع أن النظام المحاسبي المالي الجديد هو في الأصل نسخة عن المخطط المحاسبي الفرنسي أوكلت مهمة إعداده لفريق من الخبراء الفرنسيين بالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي. مع بعض الاختلافات البسيطة والرهان في الجزائر قائم وللأسف على إسقاط التجربة الفرنسية على واقع الجزائر والاعتماد بالتالي على كل التفاصيل والإيضاحات والتحديثات التي تصدر عن هيئة التوحيد الفرنسية. ولقد انقسم أصحاب المهنة في الجزائر بين مناد بضرورة تسريع عملية التحول للنظام المحاسبي المالي الجديد ومن يرى بضرورة بذل المزيد من الوقت والجهد لضمان انتقال وتحول سلس، ومن أبدى معارضة لعملية الإصلاح برمتها.

ثالثا – المقارنة بين النظامين.

ولتوضيح الرؤية سنحاول إبراز أهم الاختلافات بين المخطط الوطني المحاسبي (PCN 1975) والنظام المحاسبي المالي (SCF) ملخصة في الجدول الآتي:

1- الأصول الثابتة المعنوية:

النظام المحاسبي المالي الجديد	المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975
تسجل شهرة المحل ضمن الأعباء	تدخل شهرة المحل ضمن القيم المعنوية
تسجل نفقات التطوير محاسبيا ضمن الأصول الثابتة	تعتبر كل نفقات البحث والتطوير كتكاليف
تسجل المصاريف التمهيدية كتكاليف	تسجل المصاريف التمهيدية محاسبيا في الاستثمارات، وقابلة للاهتلاك حسب PCN
يمكن لمدة الاهتلاك أن ترتفع حتى 20 سنة، وهذه القاعدة مطبقة على كافة الأصول الثابتة المعنوية	تحدد مدة الاهتلاك ب 5سنوات كحد أقصى، وهذه القاعدة مطبقة على المصاريف التمهيدية فقط
يجب إعادة النظر في مدة وطريقة الاهتلاك على الأقل مرة واحدة في السنة.	لم تتوقع النصوص الجزائرية أي شيء فيما يخص إعادة النظر في مدة وطريقة الاهتلاك

Source : Merouani Samir**, l'application des normes IFRS en Algérie**, Mémoire de fin d'étude, I.E.D.F, Koléa, Tipaza, 2006, P127.

2- الأصول الثابتة المادية:

النظام المحاسبي المالي الجديد	المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975
عندما يتم إعادة تقييم أصل ثابت مادي، فإن كل فئات الأصول الثابتة المادية التي تكون ضمن هذا الأصل يجب إعادة تقييمها	يمكن للمؤسسات إجراء تسويات لقيمة الأصول الثابتة في إطار إعادة التقييم القانوني للأصول الثابتة المادية
تعتمد مدة وطرق الاهتلاك على العوامل الاقتصادية فقط	تتأثر مدة وطرق الاهتلاك غالبا بالاعتبارات الجبائية
يجب إعادة النظر دوريا في مدة وطرق الاهتلاك	إن إعادة النظر دوريا في مدة وطرق الاهتلاك غير مفروضة

Source : Opcit, P129.

3- المخزونات:

النظام المحاسبي المالي الجديد	المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975
لا يمكن تقييم المخزونات إلا حسب طريقة FIFO أو طريقة التكلفة الوسطية المرجحة.	توجد 3 طرق لتقييم المخزونات: FIFO، LIFO والتكلفة الوسطية المرجحة.

Source : Opcit, P131.

4- عقود الإيجار:

النظام المحاسبي المالي الجديد	المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975
تقدم الأصول المملوكة كإيجار تمويلي من طرف المستأجر وتكون حسب طبيعتها	حسب المخطط المحاسبي فإنه لا يمكن لسلعة ما لأن تظهر في محاسبة التاجر إلا إذا كانت هذه السلعة ضمن ممتلكاته
تعتمد مدة وطرق الاهتلاك على العوامل الاقتصادية فقط.	لا يوجد تسجيل محاسبي إذن لا يوجد عقد الإيجار التمويلي.

Source : Opcit, P129.

5- المؤونات:

النظام المحاسبي المالي الجديد	المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975
دائما ما تعكس الميزانية الوضعية المالية للمؤسسة عند نهاية الدورة، ولا تعكس الوضعية المالية المستقبلية المتوقعة، وبالتالي لا يمكن تشكيل مؤونة لتكاليف مستقبلية منتظرة كأعمال الإصلاح والصيانة الكبرى الواجبة من طرف المخطط المحاسبي الوطني	يسمح التنظيم الجزائري بتكوين مؤونات لأعمال الإصلاح والصيانة الكبرى، ولكن حسب النظام المحاسبي المالي يجب حذفها

Source : Opcit, P134.

6- الميزانية:

النظام المحاسبي المالي الجديد	المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975
تتكون الميزانية حسب المعايير الدولية من 5 مجموعات، في الأصول نجد: - الأصول غير الجارية - الأصول الجارية في الخصوم نجد: - الأموال الخاصة - الخصوم غير الجارية - الخصوم الجارية تعتمد الميزانية حسب المعايير الدولية على معيارين للتصنيف هما المعيار الوظيفي والمعيار السيولي بالنسبة للأصول والاستحقاق بالنسبة للخصوم.	تتكون الميزانية حسب PCN من (أصناف: 1- الأموال الخاصة 2- الاستثمارات 3 – المخزونات 4- الحقوق 5- الديون تعتمد الميزانية حسب PCN على معيار درجة السيولة المتزايدة في ترتيب الأصول ومعيار درجة الاستحقاق المتزايدة في ترتيب الخصوم، لكن هذا المعيار غير محترم تماما، فهناك عناصر غير سائلة لها طبيعة استثمارية كسندات المساهمة.

المصدر: حواس صلاح، **التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي وأثره على مهنة التدقيق**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008/2007، ص215.

7- حساب النتيجة:

النظام المحاسبي المالي الجديد	المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975
تصنف الأعباء والإيرادات حسب طبيعتها (جدول حساب النتيجة حسب الطبيعة) وتصنف حسب وظيفتها (جدول حساب النتيجة حسب الوظيفة)، والنتائج لا تمر على صنف محاسبي خاص بها كما في مخطط محاسبي وطني، بل توضع مباشرة ضمن حسابات الأموال الخاصة، وهذا المنظور المزدوج للنتائج يمنح للمؤسسة نتيجة عامة ونتيجة تحليلية.	تصنف الأعباء والإيرادات في جدول حسابات النتائج، حسب طبيعتها فقط مع تسجيل النتائج في الصنف الثامن

المصدر: نفس المرجع السابق، ص216.

8- جدول تدفقات الخزينة:

يعتبر جدول تدفقات الخزينة قائمة جديدة أتى بها النظام المحاسبي المالي ولم تكن موجودة في المخطط المحاسبي الوطني، حيث يسمح هذا الجدول بالتفرقة بين تدفقات الاستغلال، تدفقات الاستثمار وتدفقات التمويل، كما أنه يمكن من المقارنة مع الدورة السابقة وهو ما يعتبر شيئا هاما بالنسبة للتحليل المالي.

9- جدول تغيرات رؤوس الأموال:

ويعتبر أيضا قائمة جديدة في النظام المحاسبي المالي الجديد وذلك حسب IAS1 الذي ينص على تقديم الأموال الخاصة في جدول من الملحقات ويتم إمداده لفترة زمنية واحدة، حيث يعتبر النظام المحاسبي المالي أن رؤوس الأموال الخاصة هي فرق بين أصول وخصوم المؤسسة على عكس المخطط المحاسبي الوطني الذي يعتبر أن رؤوس الأموال الخاصة جزء من الخصوم.

10- كشف الملاحق.

إن مستوى التفصيل له أهمية كبيرة بالنسبة للنظام المحاسبي المالي على عكس ما يلزم المخطط المحاسبي الوطني الذي يعتمد على 15 جدولا توضيحيا يعطي تحليلا مفصلا للحسابات الفرعية للميزانية وجدول حسابات النتائج.

الخاتمة:

إن النظام المحاسبي المالي الجديد أملته عدة تحولات منها ما تعلق بالتحولات المالية والاقتصادية التي عرفتها الجزائر مع مطلع التسعينات، وأخرى متعلقة بالمحيط الدولي والعولمة الاقتصادية، مما يسمح بإعطاء دفع جديد للمؤسسات الوطنية لتقدم وضعيتها المالية بكل شفافية، والتكيف مع المعطيات الجديدة، وتقييم وضعها بالمقارنة مع المؤسسات الأخرى، وإظهار بوضوح قدرتها التنافسية.

ولكن في الميدان العملي تواجه المؤسسات الاقتصادية الكثير من التحديات التي ارتبطت بموضوع التحول للنظام الجديد، منها ما يرتبط بالقانون الجديد والإجراءات المرافقة لتطبيقه نتيجة التحول العميق الذي قد يمس بشكل مباشر الثقافة والممارسة المحاسبية في الجزائر. ومنها ما يرتبط بالإمكانيات والوسائل المادية والبشرية التي يجب تسخيرها لضمان تحول سلس نحو النظام المحاسبي المالي الجديد وإحداث قطيعة مع الممارسة المحاسبية التي استندت لأكثر من ثلاثة عقود على المخطط المحاسبي الوطني.

وبات واجبا على أصحاب مهنة المحاسبة التسريع في إصلاح وإعادة تنظيم المهنة خاصة نظام التكوين الذي يجب أن يتوافق مع معايير التكوين المعمول بها دوليا. والإسراع في إرساء إطار أخلاقي يضبط ممارسة المهنيين ويقوي موقفهم.

كما يجب إعادة النظر في منظومة التعليم المحاسبي لتلائم التحولات التي مست عالم الأعمال وبيئة المحاسبة في الجزائر، ونوصي بهذا الصدد بضرورة الإسراع في التكفل بتعديل البرامج التي تدرس في الجامعات ومعاهد التكوين في أقرب الآجال لضمان تحول متواز من النظام القديم إلى النظام الجديد بين الممارسة والتعليم المحاسبيين بما يخدم ثقافة محاسبية راسخة تخدم عملية الإصلاح وتضمن نجاحه. خاصة وأن ما يميز الممارسة المحاسبية المستندة

للمعايير المحاسبية الدولية هو التغيير والتكييف السريع استجابة لوتيرة التحولات القوية في عالم الأعمال اليوم.

قائمة المراجع:

أولا، باللغة العربية:

- **الكتب:**

❖ مفيد عبداللاوي، **النظام المحاسبي المالي الجديد**، ط1، مزوار للطباعة والنشر، الجزائر، 2008.

❖ شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقاً لمعايير المحاسبية الدولية**، ج1، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو، الجزائر.

- **الرسائل والأطروحات:**

❖ مدني بلغيث، **أهمية أصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.

❖ حواس صلاح، **التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي وأثره على مهنة التدقيق**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008/2007.

- **الملتقيات والندوات:**

❖ مدني بلغيث، مداخلة تحت عنوان: **النظام المحاسبي المالي الجديد وبيئة المحاسبة في الجزائر**، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي والمالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، البليدة، 16، 17 و18 نوفمبر 2009.

ثانيا، باللغة الأجنبية:

- **الرسائل والأطروحات:**

* Merouani Samir**, l'application des normes IFRS en Algérie**, Mémoire de fin d'étude, I.E.D.F, Koléa, Tipaza, 2006.

العولمة بين أحادية القطب ومصير العالم

د/ ميلود عامر حاج

يصعب مبدئيا تحديد مفهوم العولمة، كونه يخضع إلى جملة من الاعتبارات السياسية والاقتصادية والثقافية والجيوستراتيجية الهامة في اختيار نسق معرفي شامل وذلك يعود طبعا لاختلاف الرؤى وتباين النظريات من مدرسة فلسفية إلى آخرى، ومن تيار مذهبي إلى آخر. و لكن كون ظاهرة العولمة جديدة بل قديمة قدم العالم نفسه فإنها جاءت لتوضح البعد الإستراتيجي للعالم لا كسياسة ملزمة بالعالم المعاصر فحسب، بل كمحطة من محطاته الحضارية التاريخية. إن مجيء العولمة يعتبر كمعطى أوليا لخلفيات السياسة العالمية بعد انتهاء الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية كقطب أحادي ومسيطر على العلاقات الدولية الراهنة بسلطة القرار.

ولا غرور في بروز الولايات المتحدة الأمريكية كترسانة عسكرية وريادة اقتصادية وقوة تكنولوجية وأداة سياسية لا يمكن اختزال ـ بموجبها. ظاهرة العولمة بين ما تقوم به أو لا تقوم به كون كل من الصين وأوربا يلعبان دورا بارزا على جانب أو ضد الولايات المتحدة الأمريكية، بمعنى أن العالم اللبرالي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية له حضور أساسي، إن لم يكن مطلقا في توجيه السياسية الدولية لصالحه بناء على مصالحه عكس مصير العالم وتوازن مجتمعاته وغايات دوله وخطط حكوماته.

الغاية من دراسة هذا الموضوع تكمن إلى درجة أنه إلى أي حد تبادر الولايات المتحدة الأمريكية باسم العالم الحر والديمقراطية وحقوق الإنسان والقانون الدولي إلى إحلال سيطرة جديدة على العالم؟ باسم من وإلى أي مدى يمكن اعتبار هذا النزوع الإيديولوجي طرحا جادا في غياب معادلة وسطية تقوم على حفظ السلام والأمن العالميين؟ هل العولمة كونها ظاهرة كونية تلجأ إليها الولايات المتحدة الأمريكية باسم الأعراف الدولية والاقتصاد المتجدد والمعلوماتية في انتهاج خطة تقوم على رسم لمعالم نظام جديد يغذي أطماعها ويزكي

مخططاتها دون الحيلولة لقبول قوى جديدة مناوئة لها؟ علما أن تخوف المجتمعات يزداد حدة مع استهتار القيم الأخلاقية وتصاعد التطرف بكل أشكاله وأنواعه بحثا عن النجدة. لذا فإن تأزم الوضع الدولي بحكم أنه غير مستقر فهو نتاج لسلسلة من الانتصارات التي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية في حروبها الباردة ضد الشيوعية. (1)

وقد يتضح ذلك بانهيار الاتحاد السوفياتي وبروز الصين على مسرح الأحداث العالمية وكذا تفاقم أوضاع أوربا بعد ما أعلنته عن وحدتها المزعومة ماليا وغيابها قانونيا واجتماعيا خشية اندثار امبراطورياتها، قد أربك الحسابات المستقبلية بعد أن تأكد بأن الخوف من الغد أصبح أمرا مقضيا. يتبدى هذا الخوف الداخلي والمعلن بمثابة إيديولوجية جديدة من خلال نعوت مضادة للآخر والمستهدف تجاه الآنا السياسي الهادف. هذا الخوف يزكيه طمع الفرد وجشعه إلى أقصى حد ممكن، بل في تحاشيه للقيم والنظام والقانون كآلة تعمل ضد مصالحه بتحديد مجال حريته انطلاقا من منافع الآخر كذلك.

ويتجلى تخوف العالم من نفسه بحكم تباعده جغرافيا وتقاربه إعلاميا بين دوله وشعوبه قاطبة، إن لم يكن طرحا مأخوذا به رغم مكانته وسطوته على الحدث اليوم، لأن عمق النظام العالمي في اشتداد أزماته ما زال يبحث عن مخرج شاف رغم ما قدمه الإنسان وأبدعه فكره من حداثة رائدة وتكنولوجيا راقية وديمقراطية جادة. هذا التفاقم والخلل نراه باديا من خلال ما يصيب الدول النامية التي مازالت تتعثر من يوم لآخر، باسم العولمة على أساس غياب الحوار المشترك والعادل دون الوصول إلى قانون التنمية. "إن العولمة كظاهرة تتعدى حدود الدولة وبالتالي فإن الإستثمارات والمساعدات المالية التي تقدم إلى الدول المتخلفة لا يتم استعمالها بطرق عقلانية من طرف الأفراد والمؤسسات.(2)

هذا لا يعني البتة توجيه لومنا المشحون للولايات المتحدة الأمريكية إن لم تكن في حد ذاتها ظاهرة لهذه العولمة ومحركها الأساسي بامتياز بحكم أننا خارج نطاقها الأصلي وبعيدا عن مجالها الحيوي. لذا فالعولمة كونها ظاهرة ثقافية جديدة تعمل على استقطاب الأفراد

(1) Zaki Laidi. Penser l'après guerre froide. Revue Cultures et Conflits N°8, 2003. p3

(2) أ. عبد السلام يخلف، الرشادة في عصر العولمة: بديل ممكن أم يتوبيا، دراسات استراتيجية، العدد 6 جانفي 2009، ص81

والجماعات، الدول والحكومات فالشعوب والقارات، فلابد من طرحها من الزاوية الموضوعية كونها بعدا تاريخيا وحضاريا وإستراتيجيا يحمل في ثناياه مكونات سياسية واقتصادية واجتماعية ونفسية وفلسفية وعلمية وجغرافية تقوم على الفائدة الخاصة ضد المصلحة المشتركة.

لذا نود ومن هذا الباب التطرق عن طريق هذا الإسهاب الفكري المتواضع بالتساؤل: إلى أي مدى يمكن الأخذ بالعولمة؟ أي: ما هي تجلياتها وأبعادها بحكم التقارب والاتصال والمعلوماتية؟ ومن المعروف أن تطور الفكر البشري عبر التاريخ قد عمد على إحلال جملة من التطورات والاستكشافات جعلته يناشد هذا التقارب عن طريق التجارة والثقافة والدين انطلاقا من العولمة كظاهرة عابرة للقارات بل كعهد جديد تخضع إليه شعوب الأرض ودول العالم قاطبة.

البعد الإستراتيجي للعولمة:

إن كل ما حققته العولمة وما تنوي الوصول إليه باسم النظام العالمي والذي ترتسم معالمه من يوم لآخر باسم الليبرالية والديمقراطية وحوار الشعوب، ربما يعد عهدا جديدا لما بعد الحرب الباردة من جهة وغياب التوازن القطبي للولايات المتحدة الأمريكية التي تلجأ إلى البشرية من أجل الانفراد بهذا الطرح كونها دولة قوية لا تضاهيها قوة أخرى من جهة ثانية. وذلك يعود إلى أحادية القطب الأمريكي نفسه الذي فجر هذا الوازع بحيث يتربع على منطق العلاقات الدولية من خلال كيفية صياغته وتوظيفه بعد أن تم تمريره كمشروع بديل وهادف كونه يحث بناصية الفوز على جر البشرية عن طريق استخدام القوة والقوة الذكية تحت غطاء إيديولوجي ونمط ثقافي إلى حضيرته.

إن جعل العالم باختلاف شعوبه وأجناسه وثقافاته وديانته تحت مظلة العولمة يعد قفزة نوعية في الخارطة السياسية العالمية الجديدة. إلا أن نجاحها يبقى متوقفا على عدم خضوعها إلى حروب وثورات وانقلابات والتي قد لا تجتمع كلية في الوصول القريب إليها بسهولة. وقد تعد زعزعة العالم وتخوف شعوبه لم يعد رشادة حكم قط في غياب الحكومة العالمية التي لم تولد بعد في ظل تفاقم المشاكل المطروحة وتمادي القضايا المعلقة عالميا.

إن استباق الزمن هو رهن التحول المفرط في جملة من قضايا العالم العالقة والتي هي من إنشاء الدول القوية نفسها والتي تتصارع فيما بينها بحجة بناء نظام عالمي جديد عكس

الفوضى العالمية le désordre mondialالمتفشية على خلفية أن العولمة تبقى حصنه المنيع. علما أن الأمن الجماعي والغذائي مرورا بحوار الحضارات والديانات أو بتصادمها (أطروحة صموئيل أنتكتون) إلى تحقيق أرباح طائلة عن طريق الاحتكار والمضاربة والبورصات والأسهم يعد من السمات الأساسية للاقتصاد العالمي.

كما أن كلا من البيئة والتنمية المستدامة مازالا يطرحان من أمن الجغرافية وثقافة التقارب السياسي بين شعوب الأرض تحت مظلة "قرية العالم" طريقا صعب المسلك للقضاء على الدولة وحدودها الإقليمية أمرا سهلا تاركة الباب مفتوحا على مصراعيه للشركات المتعددة الجنسيات في مجالات التبادل والاستثمار والتسويق" كما أنه ليس لهذه الشركات من مقر واحد، ولا تتأثر بسياسات دولة من الدول متجاوزة بذلك الحواجز والقيود التقليدية على النشاط التجاري والمالي والصناعي، فمقرها الإداري في دولة، ومقرها الهندسي والفني في دولة ثانية، ومقرها الإنتاجي في دولة رابعة، ومقرها الإقليمي في دولة خامسة، و مقرها الدعائي والإعلامي في دولة سادسة ومقرها التنفيذي في دولة سابعة".[1]

هذا ما يعمل دون شك على التقليل بالمقابل من مفهوم الدولة لفسح المجال أمام أخطبوط الشركات المتعددة الجنسيات من أجل أن تنفرد بسلطة القرار النهائي حيث إن القانون والسيادة والوطنية تعد من المسلمات فارغة المحتوى، إن لم تكن أدوات ثانوية يمكن تسخيرها في المقابل من أجل خدمة السوق بامتياز في موازين القوى. ولا يفوتنا في هذا الصدد أن ننوه على أن رسم الخارطة الجديدة للعالم من قبل دول وحكومات إذ ترى في العولمة طريق الخلاص لبناء مصالحها وتوازن قواها لم يعد في الأغلب الأعم فرصة سانحة لدول العالم الثالث والتي لم تصل بعد إلى منتهايات الدول الوطنية.

إن الفراغ المهول الذي تركته الحرب الباردة عشية الحرب العالمية الثانية في تأزم للعلاقات الدولية من دولة إلى أخرى ومن قارة إلى أخرى خاصة في مجال التسلح ونزع السلاح وانعدام الحظر النووي وانتشار الصواريخ وحرب النجوم سنة 23 مارس 1983[2] قد أفرز فوز النموذج

(1) د/ أحمد كعباش، سوسيولوجيا التنمية، قسنطينة، 2006 ص 294

(2) Philippe Moreau Defarges. Relations Internationales 2.Questions mondiales. Paris, Seuil. 2007. pp. 120-137

اللبرالي وذوبان الطرح الشيوعي من داخله. هذا الصراع العسكري والمفعم بالتسابق نحو التسلح في اكتساب أكبر عدد ممكن من الحلفاء والانضمام إلى أكبرعدد ممكن من التكتلات هو الذي أفرغ المعادلة العالمية من محتوى تكافؤ الفرص في ظل غياب عولمة إنسانية معتدلة بين شعوب القارات. وكثيرا ما يلجأ كل من السياسي والإيديولوجي على حد سواء في الغرب بالتماشي وما تقطعه العمليات الاقتصادية والآلة التكنولوجية وفقا لما تم الوصول إليه من رصيد ثري في مجال التقنية والتطور والاستثمار والتصدير والطاقة النووية والإعلام الآلي ورصد للفضاء في التفكير والتنظير لما يقوي من شوكة نظام الحكم وتعزيز مؤسساته ودمقرطة سلطاته.

هل هو نتاج لعظمة الفكر البشري أم تسابق وتعاظم المنافع بين الأقوياء ضد الضعفاء؟ ومن هذا المدلول جاء الفكر الاقتصادي الغربي حافلا بصراع الأفكار حول الدولة والكساد والبطالة والتي دعا إليها كينز سنة 1936.

وبالتالي إذا كانت العولمة ظاهرة عابرة للقارات أو محطة تاريخية حضارية في عمر الشعوب وأطوار الأمم والدول، فإن اللبرالية تعتبر أداتها الأولى في تفعيل أنشطتها الاقتصادية على أكثر من صعيد. لذلك تعتبر الرأسمالية في هذه الحال ثورة صناعية وتكنولوجية رائد ة نظرا ، ليس لما خطاه الغرب وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية فحسب، بل حول قيمة السوق ودور العملات وقيام العمالة عن طريق العمل في تأدية دوره على وجه التحديد. تشكل هذه القفزة النوعية أرضية خصبة لمعنى الصراع الإيديولوجي والبعد الإستراتيجي الذي مازالت تذره التكنولوجية من فضاءات جديدة واكتشافات هادفة. وقد يعمل مجال التكنولوجيا هذا على ربط علاقاته بالاتصال والإعلام والمعلوماتية توخيا لتحقيق أبعد من ذلك على أساس تخطي قفزة أخرى لما بعد السياسي glolocalisation عكس ما يفتحه مجال العولمة globalisation .

وأخيرا فإن العولمة تريد اكتساب ما أصاغه العالم وما تهدف دوائره المؤثرة على اختلاف مجالاتها وأطماعها إلى تحقيق نسبة أكبر من الأرباح والتي تمثل لديها رهانات إستراتيجية Enjeux stratégiques في الآجال البعيدة المدى بين شعوب الأرض وعبر كل القارات عكس الدول والسياسات العمومية التي غذت بطريقة أو بأخرى هذا الفشل الذريع الذي تناور من أجله الشركات المتعددة الجنسيات على خلاف الدول الوطنية.

الدولة الوطنية بين السيادة والانكماش في ظل العولمة:

يعتبر اتساع رقعة العولمة كظاهرة تاريخية حضارية من قبل قوى السوق وعلاقاتها بالشركات المتعددة الجنسيات بمثابة ديناميكية جديدة تهدف إلى الخروج من دائرة التبني الإيديولوجي إلى تحقيق قسط كبير من الأرباح المادية والذي قد يعود بعواقب وخيمة في ظل تعثر الدولة الوطنية.

وقد يكون تصارع المصالح وافتقاد التوازن بين قوى العالم بحجة الأمن القومي وحقوق الإنسان الأمر الذي سيعمل على أن تكون العولمة في حد ذاتها كرمز لقوة معادية نظرا لما تم إنجازه في مرحلة تاريخية عبر عنها بالإيجابي والمهم.

لكن السؤال المطروح: هل الدولة الوطنية بحكم تواجدها خارج وداخل مجال التجارة الدولية بعد أن عمدت إلى تجاذب الأهداف العسكرية والإستراتيجية للدول القوية خاصة سيادة القرار العالمي الذي أصبح حضوره ثانويا، إن لم يعد في الخدمة بعد حين؟

إن عمل الشركات المتعددة الجنسيات يعد نتاج هذا التحول في اتساع رقعة الاقتصاد المعولم على حساب كل من الدول والأعراق والجنسيات لصالح ديكتاتورية السوق ضد النظام الاجتماعي [1] حيث 20 % يعيشون في بذخ وبحبوحة والدخل المرتفع ، بينما 80 % تعيش بواسطة التبرعات والضمان الاجتماعي وأعمال الخير والإحسان. هذا فيما يخص الطبقات الاجتماعية، أما نمو الدول فيكاد يقاس على أساس "أن الانقسام العمودي للعالم على أساس اقتصادي: العالم الشمالي المتقدم والغني الذي يمثل 25 % من سكان العالم، لكنه يستولي على 80 % من الثروات ، ويضم حوالي 50 دولة، والعالم الجنوبي المتخلف والفقير (حوالي 130 دولة).[2]

هل جاء نتيجة الربح الجشع للرأسمالية نفسها نسبة لـ Homo economicus ومدى تطور الفكر الاقتصادي اللبرالي من خلال مقرباته للفرد والفائدة والاستثمار والادخار والتصدير أم

(1) Le monde diplomatique. Les dossiers de la mondialisation. Manière de voir le monde, N° 91, février-mars 2007. p. 11

(2) عمر صدوق، قانون المجتمع العالمي المعاصر، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ط2، 2003 ص31

في صراعه مع الفكر الاشتراكي الذي دعا بالمقابل إلى إحلال الملكية العامة بدل الملكية الخاصة وجعل إذ ذاك النشاط الاقتصادي هو إشباع الحاجات الجماعية دون تحقيق الربح السريع وتحقيق رغبة الجماعة مكان اقتصاديات السوق؟

هذا الطرح الإيديولوجي إن لم يكن شرخا قيميا في بنية الذهنية والنفسية والعقائدية والرمزية للنظام الرأسمالي وما بعده في زمن العولمة هذا، يعد اندحارا وتراجعا ثمة لمفهومية الدولة الوطنية، أي بفتور معنى السياسة على المنفعة العامة والسياسات العمومية والدولة المجتمع وغيرها كأداة للمشروعات الاقتصادية.

لكن سيطرة السوق على معدلات الإنتاج انطلاقا من المؤسسة الإنتاجية، ربما هو الذي غذى تكالب الأرباح في البورصات والأسهم العالمية من أجل الاستثمار أكثر فأكثر قصد مضاعفة رأس المال رغم مرور اللبرالية بأزمة مالية خانقة بحكم استباقها لذلك دون قيد مسبق أو معيار أخلاقي يضمن توازنها والتي نعيش تجلياتها وتداعياتها إلى حد الساعة. إن طبيعة المجتمع نفسه وما يحمله من اجتماع سياسي وعمران بشري هما اللذان يعملان على تطوير مفهومية الدولة الوطنية وليس العكس بناء على ما تقوم به أطرافه وأطيافه في المشاركة والتنشئة والمواطنة والتعددية والتنمية السياسية.

فالدولة الوطنية قطعت أشواطا جبارة في الغرب خاصة في الاجتماع والثقافة والاقتصاد والعلاقات الدولية باعتبارها متولدة أصلا وأساسا من رحمه عكس ما قطعته مجتمعات أخرى في ظلها، بحيث إن مجال العولمة ينحدر من هذا السياق وما سيحاول فرضه عليها. ومن هذا المنطلق يراد بمفهوم الدولة الوطنية أن يزول أو يبتعد عن دوره الأساسي بحكم ما حققه الاقتصاد الليبرالي المتفتح على الحريات والمهارات والبواعث الفردية في العالم. ولهذا جاءت الدولة الوطنية في وضع محدود أو ثانوي تحسبا لقدرات السوق وفوائده المادية، أي توظيف السياسة لغايات اقتصادية بحتة لا غير..." هذا التعريف يركز على الدولة باعتبارها سلسلة مترابطة من الظواهر الاقتصادية. وتتضمن هذه الظواهر تحرير الأسواق وخصخصة الأصول وانسحاب الدولة من أداء بعض وظائفها (وخصوصا في مجال الرعاية الاجتماعية) ونشر

التكنولوجيا، والتوزيع العابر للقارات للإنتاج المصنع من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر والتكامل بين الأسواق الرأسمالية".[1]

وبعبارة أوضح وأفصح حيث يكتسي طابع العولمة خللا جوهريا يقوم على الفائدة الأحادية للدول الرأسمالية التي تخطت مراحل جادة في الاستثمار والادخار والتصدير كونها جاءت لتعوض ما فشلت في تحقيقه الدول العظمى نفسها وذلك من خلال تعزيز سيادتها الاقتصادية قصد ربح رهانات كونية وأبعاد إستراتيجية لما بعد الرأسمالية.

وفي هذا يتم ربط الاقتصاد بالعولمة وذلك بتغييب دور الدولة الوطنية نفسها على أساس سياسي، إن لم تكن هي السياسة نفسها بحيث لا يعني البتة أن العالم مقبل على منجزات إنسانية هادفة، اللهم إلا تناحر القوى العظمى على رأس المال والنفوذ والولاء بتبني طرق ومناهج من أجل استثمارها عقلانيا أو عبثا قصد تحقيق غايات قارية وأهداف متعولمة. لأن إفراغ المعادلة العالمية من كل بعد سياسي لصالح الاقتصاد في غياب الدولة الوطنية وعجزها مجتمعة في تحقيق ذلك التقارب المنشود بين الشعوب وتكامل أهدافها وتوازن مصالحها ليس في الأهمية بمكان أننا نقترب من الوفاق العالمي المنشود.

إن تنظيم الدولة الوطنية له دور رئيسي ومهم وذلك ليس باختزال حرية الفرد في تعطيل مواهبه والتقليل من شأن الجماعة في الانخراط والمشاركة السياسية بهدف المصلحة العامة التي ترعاها فحسب، بل بحكم الحراك السياسي في المعادلة الاجتماعية والثقافية والتاريخية الوطنية، ضف التأثير العلمي والتكنولوجي الخارجي على سلوكات الأفراد ونفسياتهم في صياغة علاقاتهم وردود أفعالهم، قد تعد من المحطات الهامة عند كل مجتمع قريب أو بعيد عن دوائر الإبداع والابتكار، بمعنى مستهلك في مجال التأثر العميق والتأثير اليسير عن طريق الجغرافيا الاقتصادية.

لذا يكاد مصطلح الرشادة والرشادة العالمية Gouvernance mondiale أن يغيب من القاموس السياسي العالمي المتداول حيث في الوقت ذاته تدعو الدول الوطنية إلى الرشادة الإقليمية بغية الدفاع عن كيانها السياسي وكينونتها القانونية في تعاملها مع مجتمعاتها

(1) د/ محي الدين مسعود، دور الدولة في ظل العولمة (دراسة تحليلية مقارنة)، الأسكندرية، 2006.ص ص 26- 27.

والعالم على حد سواء. وهي حالة شاذة تكاد تخفق فيها الدولة الوطنية فيما قطعته من مسارات وما تجاوزته من أزمات دستورية وإدارية وتنظيمية وغيرها.

وقد يشكل ابتزاز العالم هذا بحكم تضارب مصالحه الخاصة من قبل الدول العظمى تحت غطاء العولمة لا يعني البتة إعادة لرسم الخارطة العالمية من جديد وفق صياغة قانونية ونظم قيمية واعتبارات أخلاقية لصالح الدول والمجتمعات الخارجة عن دائرة التنمية الحقيقية. لأنه تقاسم لنفوذ ومصالح الدول العظمى بهدف تكريس سياسة جديدة يصنعها الاقتصاد المتعولم حيث تعتبر فيه كل من المؤسسات المالية والنقدية والتجارية والاقتصادية العمود الفقري للعولمة قلبها النابض من خلال ما تقوم به في نطاق المضاربة وبورصات العملة والأوراق المالية بهدف تحصيل أكبر ربح ممكن.

وعليه ينتقل الثقل الاقتصادي العالمي إذن من المحلية إلى العالمية ومن الدولة الوطنية إلى الشركات المتعددة الجنسيات كونها قد ارتفعت الزيادة المطردة فيها من 1100 شركة تتحكم في 82000 شركة فرعية حيث يصل حجم مبيعاتها إلى 25 % من حجم التجارة العالمية عام 1985 لترتفع إلى 37500 شركة تتحكم في 207000 شركة فرعية تقدر قيمة مبيعاتها في الفروع الأجنبية إذ تساوي حجم التجارة العالمية لعام 1900.

ومن المؤكد أن ارتفاع الاستثمارات الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية من 1980 إلى غاية 1991، والتي تقدر بحوالي 206 مليار دولار، بينما حجم الاستثمارات اليابانية الخارجية تقدر بـ 17 مليار دولار سنة 1980 والتي ترتفع إلى 217 مليار دولار سنة 1990، أي بمقدار 12 ضعفا خلال عشر سنوات، بينما التداول في البورصات العالمية قد ارتفع من 300 مليار دولار عام 1980 إلى 1200 مليار دولار عام 1995، أي خلال خمسة عشر عاما.

وبتفاقم هذه الأوضاع الاقتصادية وتداعياتها في المجالين السياسي والاجتماعي والتي تزداد في تدهور مستمر حيث الاستثمار نراه متمركزا في الدول ذات الدخل الكبير واليد العاملة الرخيصة، بينما المبيعات نراها مرتفعة في الدول ذات الدخل الكبير واليد العاملة الغنية. "إن مفهوم الدولة المعاصرة يتماشى ومفهوم المؤسسة، إن لم يشكلا خطا واحدا، أي بين الخطاب الأخلاقي للدولة والمصلحة الاقتصادية للقطاع الخاص، لذلك تظهر السياسة حول المنفعة

العامة والدور الاقتصادي للمؤسسة، خاصة عندما يمارس كل واحد منهما دوره المنتظم عبر القيادة القانونية والإدارية في المجتمع، فإن التوازن سيحقق لا محالة.[1]

وتعتبر دعوة العولمة سواء كانت سياسية أم اقتصادية وذلك من خلال القضاء على الدولة الوطنية وحدودها الإقليمية وتعويضها بالسوق والتسويق عبر الشركات المتعددة الجنسيات قد يشكل قفزة نوعية أو ردة خطيرة تحت بروز الأقليات العرقية والطوائف الأثنية والمرجعيات الدينية والقوى الوطنية والأصوات النقابية والجبهات العمالية.

ما بعد الحرب الباردة:

إن انتهاء الحرب الباردة عمل على تفجير عقد إيديولوجية متباينة بإطلاق العنان لعولمة التبادل التي ضايقت بدورها التمركز العالمي رغم البعد الإنساني الذي تحمله هيئة الأمم المتحدة ، لكن حالة الفوضى العالمية السائدة قد تحمل حقائق وقد تتحاشى أخرى بموجب اختلال توازن القوى والمصالح بين الدول الصناعية والدول النامية. الأمرالذي جعل من فترة ما بعد الحرب الباردة بداية لتصارع المصالح وتباين الأهداف العسكرية والنووية والأمنية بين الدول الصناعية فيما بينها على خلفية احتلال مواقع الاتحاد السوفياتي، في وقت كان يتنبأ لهذا الأخير جر خصمه الولايات المتحدة الامريكية إلى "حرب ثالثة في حال استخدام القوة حيث كانت تتواجد بأوروبا أسلحة نووية فتاكة وبها مليونان من المسلحين لكل طرف منهما تحت الستار الحديدي" [2] يضيف ميخائيل غورباشيف الرئيس الأسبق للاتحاد السوفياتي عقب فشل البروستوريكا.

لكن في غياب ذلك طبعا، نلاحظ أن خروج الولايات المتحدة الأمريكية باسم اللبرالية والديمقراطية منتصرة إلى حد ما، الأمر الذي جعلها ترسم معالم لخارطة جديدة تقوم على مصالحها الخاصة باسم العولمة ، إلا أن النظام العالمي نفسه يبقى هش التكوين بحكم تصارع أطرافه القوية وتكالب الصغارعليه وتهميش الضعفاء منه، هذا ما يفسر أحادية العلاقات الدولية من خلال اتجاه المعنى sens ومحتوى القوة puissance أي بين العولمة انطلاقا

(1) H. Miloud Ameur. Vision politique du monde. Entre évolution et échec ! El Watan du 23 août 2008

(2)Le figaro du 12 Octobre 2009

من السوق وبروز الاثنيات العرقية والطائفية والثقافية والمناطقية، أي بعبارة أوضح هو المراهنة على قلب الأوضاع السائدة بأوضاع أخرى جديدة يسودها قيم وأفكار وتصورات تقوم على توازن جديد و خطير في نفس الوقت باعتباره يريد القيام على أنقاض ما حملته الدولة الوطنية من مشروعات وما فيه من إستراتيجيات!

لكن ربط قيمة السوق بالعملة في المضاربة والاستثمار والادخار والتسويق عن طريق الشركات المتعددة الجنسيات وتمظهر الأقليات على الأغلبية في النسيج الاجتماعي قد يختمن صراعا عميقا مع بروز العولمة وما تريد أن تصل إليه عبر التجارة والإعلام والاتصال بين قارات العالم. هل فشل السياسي أم غياب الدولة الوطنية؟ إلى أي مدى تخطت الوطنية الاقتصادية حدود الوطنية السياسية انطلاقا مما قطعته الدولة الوطنية من أشواط و مراحل هامة عبر رجالها ومؤسستها؟

علما أن الحرب الباردة كانت وراء طمس هذه "النزوعات التاريخانية" حول الملل والنحل والتي يعود ظهورها باسم العولمة إلى السفح وكذا دعوة السوق إلى تجاذبها ثانية والتي كان يتغنى بها يومذاك الحزب الواحد والدولة الوطنية تحت لواء الاشتراكية. هذا البعد التاريخي يحمل في طياته نهاية الجغرافيا أم استظهار للتاريخ الجزئي للأمم والشعوب؟ إنها مراهنة جيو ستراتيجية بامتياز إذ تحاول الولايات المتحدة الأمريكية توظيفها لصالحها باسم النظام الجديد من أجل إعطاء دعم جديد لمعنى المعاني sens of senses .

لذا، فترة ما بعد الحرب الباردة يراد بها إعطاء اسم لامع يدعى العولمة والذي يحمل في ثناياه معنى جادا وراشدا بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية انتقاما لما فجرته فترة "الاستعمار القديم" وما تم إنهاؤه تحت عهد الإمبراطوريات وأفولها خاصة الأوروبية منها على وجه التحديد. فضرورة القضاء على الوطنية أو بالعودة إليها عن طريق السوق من خلال قبضة اللبرالية المحكمة من حديد لا يعني البتة إحياء لروح الإمبراطوريات خاصة الروسية منها (البلقان وأفغانستان) والتي لا بد من خصخصتها عن طريق المزاد العلني على خلفية بزوغ الأقليات ومدى علاقاتها بالقانون والاقتصاد والثقافة.

وقد يعد مجال التسابق نحو التسلح النووي بين المعسكرين الشرقي والغربي إبان الحرب الباردة والذي نما هذا الطرح العسكري تجاه مبدإ القوة على أساس اكتساب الطاقة النووية

والسلاح النووي، بمعنى أن الدول التي تفاعلت مع تجاذبات الحرب الباردة وكانت إذ ذاك طرفا أساسيا في معادلاته، قد استطاعت أن تبني حرصها على تدارك النقائص لا لتعميقها فحسب، بل للانطلاقة منها وفرضها على أطراف أخرى خارجة عن نطاق التسابق نحو التسلح.

بيد أن الأمن القومي أصبح هو الآخر مهددا لكل من الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا خلال وبعد الحرب الباردة وذلك يعود في اعتقاد الخبراء في هذا المجال إلى طبيعة السياسة العسكرية نفسها، علما أن روسيا لم تنج هي الأخرى من هذا التهديد المفاجئ والذي تغذيه أفراد وجماعات تنظيمية يصطلح عليها بالإرهابية أكثر من دول وحكومات كانت وما تزال خارج معادلة القوة للأطراف العظمى.

لقد بات لزاما أن هذا الطرح يقوي مبدأ الدفاع العسكري لبعض الأنظمة خاصة تلك التي تحمل مشاريع خارج مجالها الحيوي وتريد التدخل السافر في شؤون الآخرين ، بحيث بقدر ما تتقدم في علاقاتها الخارجية في التدخل العسكري، بقدر ما هي مجبورة على الرجوع نحو الوراء، هذا ما يزكي بالمقابل قوة التحالف ونشاط التكتل بين الدول خاصة العظمى منها من أجل إنقاذ الموقف باسم الأمن والسلم العالميين بهدف التخلص من عقدة الآخر "الدول المارقة"، ضف شبكات التهريب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات والمنظمات الإرهابية وغيرها.

ومن الأكيد إذن بأن الوحدة الأوروبية على سبيل المثال تحاول أن تطرح ضرورة البحث عن الهوية الثقافية والسياسية رغم تنازل الاتحاد السوفياتي عن دويلاته في أوروبا الشرقية.

الأمر الذي أثر إلى حد كبير في إخراج الولايات المتحدة الأمريكية من عزلتها الجغرافية ومعرفتها عسكريا عن طريق الحروب التي أعلنتها نتيجة العنف المستخدم في أقاليم ومجتمعات أجنبية، هذا ما سمح للصين بالمقابل أن تظهر على الجبهة الأسيوية على شكل قوة مضادة عكس اليابان.

حدود النظام العالمي:

من الصعب التنبؤ إذن بفكرة النظام العالمي نظرا لتناقضات معطياته وتنازع مصالحه الخاصة بين القوى العظمى التي تترأسه أو تتزعم قيادته. لذا يعزى ارتسام معالم عالم جديد خال من التسلح والتسلح النووي، مازال مع الأسف الشديد لم يخرج بعد من نفق الحرب الباردة والتي

فجرت بدورها سقوط حائط برلين ونهاية حرب الخليج الأولى، لذلك يصعب تحديد الرؤية الإستراتيجية على وجه الخصوص نتيجة البعد السياسي للعالم ومدى هشاشته بحكم تقدمه خطوة إلى الأمام وتراجعه خطوات نحو الوراء جراء تفاقم الأضرار وتباين التناقضات.

وعليه نستطيع القول بأن اللبرالية كمبدإ تريد البقاء مهما كلفت الإنسان الغربي من جهود وتضحيات باسم الاحتكام إلى "ديمقراطية السوق" لا لشيء وإنما كنموذج ناجح لا بد من فرضه أكثر فأكثر على البشرية قاطبة، لأنه يحمل نزوعا إيديولوجيا بحكم ما يحققه من أرباح مادية وما يذره من فوائد معنوية قد تكون عائقا لبعض الشعوب الأخرى.

علما أن تأويل الحرب الباردة هو الذي كان وما يزال وراء التخوم وفي الفضاء (حرب النجوم والصواريخ) والتي كانت نتاجا للحرب العالمية الثانية، بمعنى أن هوة الصراع ستبقى قائمة ببقاء القوى العظمى نفسها. ومن هذا المنطلق يؤول التاريخ البشري على خلفية تباين المصالح واختلاف القوى حيث تتشكل فلسفة العلاقات الدولية، إن لم نقل سوسيولوجيتها المنهارة خاصة في بعدها الإنساني والأخلاقي والقانوني والتي تعبر بحق عن دور النظام العالمي في حدود قواه المتصارعة وأطرافه الضعيفة المهمشة. الأمر الذي جعل من انسحاب الاتحاد السوفياتي مبكرا من المعادلة وانعزاله المفرط لمجرد الدفاع عن نفسه وعن قضاياه الإقليمية المرتبطة أصلا بالأمن الوطني، هذا ما جعل من الآلة اللبرالية تتجه نحو الجنوب لجعله مرتبطا بمصالحها الإستراتيجية وذلك من خلال احتلال المواقع والتمركز في فضاءات جديدة تحت وازع الجغرافيا السياسية.

لذلك يطرح السؤال مجددا حول القانون الدولي العام والذي يبقى محتكرا لخدمة القوى العظمى فقط في غياب الشخصيات السياسية الرائدة وعظماء التاريخ في عالمنا اليوم.

المهم من هذا وذاك أنه بغياب ألمانيا الاتحادية RDA والاتحاد السوفياتي سابقا قد ارتبطا بانفجار الفيدرالية تشيكوسلوفاكيا وتفتت يوغسلافيا السابقة وبزوغ ظاهرة التطهير العرقي في الجبهة الشرقية من أوروبا من جهة وتمظهر كل من إيران وكوريا الشمالية كقوى نووية أو في الوصول إلى ذلك، مما كان إيذانا بسقوط الشيوعية في عقر دارها وفوز اللبرالية باسم الحرص على الأمن والسلم في العالم.

إن تصحيح مسار التاريخ انطلاقا من بناء علاقات دولية هامة تقوم على الاعتدال في الرؤية والتحاكم إلى منطق القانون من أجل استصاغة نظام عالمي يهدف إلى تفادي الأخطاء بتناغم أعضاء المجموعة الدولية لا بتنازعها من أجل اختصار الطريق لشعوب الأرض يعد طريقا محفوفا بالأشواك. لذا مصير العالم يبقى رهن كل ما بحوزته شيء من القوة والصلابة من أجل الدفاع عن غاياته، مثل ذلك كمثل الفرد القوي الذي يلجأ إلى العنف من أجل تبرير موقفه مقابل تحقيق أهدافه.

الخاتمة:

إذا كانت العولمة ظاهرة تاريخية حضارية تقوم عليها الدول العظمى خاصة على رأسها الولايات المتحدة الامريكية، فما مصير إذن الدول الصغرى بالمقابل؟ هذا ما يهمنا في هذا الطرح على وجه التحديد لا من حيث الإجابة عليه فحسب، بل في محاولة معالجته في إطار قانوني وأخلاقي وسياسي واقتصادي تصبو إليه كل الدول بغية تحقيق مكانة في المجتمع الدولي.

لذا فإن إعادة النظر في السياسات العمومية ودور الدول ومكانة النخب وقضايا الديمقراطية والأمن في المجتمع الواحد تعد طرحا واردا اليوم وغدا وذلك من أجل جعل رسالة السياسة فوق كل اعتبار، لأنها أداة من أجل ربط الإنسان بما يدور حوله، من أجل احتواء الطبيعة وقيادة الملك، بمعنى أن سيادة الاقتصاد هي أساس النمو والتنمية على عكس التخلف الذي يعشعش في القلوب والعقول.

حري بدول العالم الثالث سواء في الآجال القريبة أم المتوسطة المدى أن تتدارك الموقف من أجل بناء مسارات جديدة من خلال انتهاج سياسات عقلانية تتوافق أو تكاد تتماشى وما يمر به العالم حتى لا تكون عرضة لتدخلاته السافرة أو بؤرا للتوترات الأمنية الداخلية.

وأخيرا، إن تطوير علاقة الحكم بالمواطنة والمجتمع المدني ضروري وأساسي من أجل بناء ثقافة تأخذ في الحسبان مكانة الفرد كإنسان ومواطن على حد سواء خاصة في علاقاته مع نفسه والإدارة والقانون لكي يتم توليد - لدينا فكرة محلية حول الاقتصاد القاعدوي المتفتح من أجل تحرير الوعي والوعي السياسي من أجل تخليص الدولة وذلك بتحسيس هذا المواطن بالعمل وتقسيمه حتى يكون عنصرا منتجا لا مستهلكا فحسب مقابل تحقيق اكتفائه الذاتي وأمنه الغذائي كخطوة أولى من بين الخطوات الأساسية التي يقوم عليها الحراك السياسي العالمي باسم العولمة.

الاستقرار المالي والبنوك الإسلامية
تحليل تجريبي

أ/ زواوي الحبيب

الملخص:

هذه الدراسة هي رؤية جديدة لمفهوم الاستقرار المالي، هذا الأخير يحتل مركز الصدارة ضمن الاهتمامات الرئيسة التي تشغل أعمال واجتماعات الجهات المعنية من أفراد ومؤسسات في الساحة المالية، كون الأزمة الحالية هزت ركائز النظام المالي في إطار المعايير الجديدة للشمولية المالية (اللاحدود، اللامركزية، واللاتوسط) فيما يخص علاقة أصحاب العجز والفائض المالي. خاصة التداعيات الخطيرة التي أفرزنها هذه الأخيرة والتي ضربت قواعد المنظومة البنكية التي توفر المقابل المادي (سيولة) للنشاط الاقتصادي الحقيقي.

يدور بحثنا حول دراسة الاستقرار المالي عند البنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية كشرط أساسي لمواصلة نشاطها التمويلي، ويظهر جليا أن النموذج البنكي الإسلامي الأقل تضررا من الآثار السلبية لهذه الأزمة، مما يؤهله أن يكون بديلا حقيقيا في الساحة المالية العالمية اليوم.

تعتمد دراستنا أساسا على أعمال الباحثين مارتن شيهاك"*Martin Chihak*" و هيكو هيس"*Heiko Hesse*" (من صندوق النقد الدولي) التي نشرت في جانفي 2008 م، ببحث مدى استقرار البنوك الإسلامية مقارنة بنظيرتها التجارية بالاعتماد على معيار السلامة المالية (Z-score) الذي يمكن من تقديرها على المدى القصير والمتوسط. نحاول عبر دراسة قياسية توضيح أثر انهيار قيمة الدولار مقابل العملات الأخرى كنتيجة سلبية لهذه الأزمة على استقرار مردودية الأصول المالية انطلاقا من معطيات حقيقية لعينة من البنوك الإسلامية الخليجية للتأكد من نتائج الدراسة السابقة للباحثين. وذلك باستخدام اختبار السببية لقرنجر (Granger) لتقدير طبيعة العلاقة بين هذه المتغيرات عبر الزمن ما بين 1998- 2009 م.

الكلمات المفتاحية: الاستقرار المالي، البنوك الإسلامية، أزمة الرهن العقاري، سعر الصرف، اختبار السببية لقرنجر.

مقدمة:

ولدت الأزمة الأخيرة نتيجة ما أطلق عليه أزمة الرهون العقارية، فالعقارات في أمريكا هي أكبر مصدر للإقراض والاقتراض، فالحلم الأمريكي لكل مواطن هو أن يملك بيته، ولذلك فهو يشتري عقاره بالدين من البنك مقابل رهن هذا العقار، والأزمة بدأت فيما عرف بالرهون العقارية الأقل جودة (subprime) **(جمعة، 2009، 05)**، هذه الأخيرة كانت لها تداعيات كارثية على الاقتصاد العالمي بشقيه الحقيقي والنقدي وخاصة على الاستقرار المالي للبنوك التقليدية (ربحية المحفظة المالية) حيث تواجه أربعة أنواع من الأخطار البنكية **(منذر، 2005)** هي خطر القرض (Crédit Risk)، خطر السوق (Market Risk) وخطر العمليات (Operational Risk) وخطر السيولة (Liquidity Risk).

في خضم تداعيات هذه الأخيرة، ظهرت أصوات تنادي بتبني نموذج البنوك الإسلامية لتجاوز مثل هذه الأزمة لأن النظام الإسلامي مرتبط مباشرة بالاقتصاد الحقيقي، وبالتالي، فإن المصارف الإسلامية لا تتأثر إلا بتأثر الاقتصاد الحقيقي فقط. **(موسى عبد العزيز، 19 -2009/4/20، 19)**. حيث حققت فكرة العمل المصرفي الإسلامي، وأساليب التمويل الإسلامية اعترافاً أكاديميا واسعا بحيث أصبحت من الحقول الجديدة التي يتم التعرض لها في أعرق المراكز الأكاديمية والمؤسسات الجامعية في العالم. وما إنشاء صندوق النقد الدولي لهيئة خاصة بمعايير التمويل الإسلامي واستحداث المؤشرات المالية الإسلامية، وإنشاء صناديق الاستثمار الإسلامية وإقدام البنوك الغربية على فتح نوافذ للمعاملات المالية الإسلامية وإنشاء وكالات مصرفية إسلامية إلا دليل على ترسيخ التوسع العالمي للمصارف الإسلامية. **(أحمد طه، 2009، 143- 178)** .

وعليه، فإن هذه الورقة تختص باستعراض ثلاثة محاور أساسية لدراسة الاستقرار المالي لدى البنوك الإسلامية في ظل انهيار قيمة الدولار كأحد الانعكاسات السلبية لهذه الأزمة، وذلك انطلاقا من دراسات تجريبية حديثة ما يعطي ميزة نسبية لهذا البحث، حيث جاءت هذه الورقة للإجابة على الإشكال التالي:

- **ما مدى تأثير الأزمة أزمة الرهن العقاري الأمريكية على الاستقرار المالي للبنوك الإسلامية؟ وهل يعتبر النموذج الإسلامي بديلا حقيقيا ضمن الحلول المقترحة لمواجهتها؟**

وللإجابة عن هذه الإشكالية تم تقسيم هذا البحث إلى المحاور الثلاثة التالية:

- المحور الأول: مفاهيم عامة حول الاستقرار المالي.

- المحور الثاني: أعمال الباحثين "Martin Čihak" و" Hesse Heiko".

- المحور الثالث: انعكاسات الأزمة المالية على البنوك الإسلامية.

المحور الأول: مفاهيم عامة حول الاستقرار المالي:

1.1- تعريف الاستقرار المالي: أصبح الحفاظ على الاستقرار المالي هدفا متزايد الأهمية في سياق صنع السياسات الاقتصادية، فهناك أكثر من اثني عشر بنكا مركزيا والعديد من المؤسسات المالية(بما فيها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنك التسويات الدولية) تصدر تقارير دورية عن الاستقرار المالي وتخصص جانبا مهما من جوانب نشاطها لدراسة الاستقرار المالي والسعي لتحقيقه. والهدف من الاستقرار المالي يتجاوز المفهوم البسيط لعدم وقوع الأزمات. فالنظام المالي يكون مستقرا إذا ما اتسم بالإمكانات التالية : **(غاري، 2005).**

- تيسير كفاءة توزيع الموارد الاقتصادية، حسب المناطق الجغرافية ومع مرور الوقت، إلى جانب العمليات المالية والاقتصادية الأخرى(كالادخار والاستثمار، والإقراض والاقتراض، وخلق السيولة وتوزيعها، وتحديد أسعار الأصول، وأخيرا تراكم الثروة ونمو الناتج).

- تقييم المخاطر المالية وتسعيرها وتحديدها وإدارتها.

- استمرار القدرة على أداء هذه الوظائف الأساسية حتى مع التعرض للصدمات الخارجية أو في حال تراكم الاختلالات.

- تعريف آخر للاستقرار المالي هو : " العمل على التأكد من قوة وسلاسة عمل جميع مكونات النظام المالي، مما ينضوي على غياب الاضطرابات في هذا الجهاز بما ينعكس سلبا على الاقتصاد." وبناء على هذا التعريف يمكن فهم الاستقرار المالي من خلال:

- استقرار جميع مكونات النظام المالي.

- استقرار أسواق المال والأنشطة المرتبطة بها.

- كما يمكن تعريفه حسب Garry J. Schinasi على أنه: **(Garry، 2004).**

"الحرص على عدم دخول عناصر النظام المالي في سلسلة من الاختلالات الدورية التي تهدد الفعالية الاقتصادية. لأن الاستقرار المالي هو شرط ضروري ضمن الميكانزمات الاقتصادية بغرض تقييم، تحديد وإدارة المخاطر المالية (القرض، السيولة، الأسواق... إلخ) من أجل تعظيم الفعالية الاقتصادية.

فالاستقرار المالي لا يقتضي أن تعمل عناصر النظام المالي في كل الأوقات بأقصى طاقاتها أو أقل قليلا. وإنما النظام المالي المستقر هو النظام القادر على الحد من الاختلالات وتسويتها، بعدة طرق منها آليات التصحيح الذاتي، قبل أن تسفر عن وقوع أزمة، والذي يجعل عملة البلد ذات ميزة تنافسية أفضل وقادرة على القيام بدورها كأداة للتعاملات، ووحدة للحساب، وأداة لاختزان القيمة(تتداخل هنا سمات الاستقرار المالي والاستقرار النقدي)، وعليه فإن النظام المالي يعتبر مستقرا إذا لم يتوقع تأثر النشاط الاقتصادي بالاختلالات. والواقع أن إغلاق إحدى المؤسسات المالية أو تزايد التقلبات في الأسواق المالية أو حدوث تصحيحات كبيرة للاختلالات ربما يرجع إلى زيادة المنافسة في هذه الأسواق أو لاستيعابها معلومات جديدة، بل ربما تكون دليلا على سلامة النظام المالي.

2.1- المخاطر التي تواجه النظام المالي: إن تزايد تعقيدات الأسواق المالية بسبب استحداث أدوات جديدة وإحراز مستويات عالية من التقدم التكنولوجي، أدى إلى عولمة النظام المالي وتوريق[1] القروض (Securitization)كأداة للتحوط من الأخطار البنكية، مما خلق تحديات جديدة صعبة في أربعة مجالات واسعة النطاق، هي الشفافية والإفصاح، وديناميكية السوق، والخطر المعنوي، والمخاطر النظامية.

1.2.1. تراجع الشفافية (Ambiguity): يقصد بها عدم توفر المعلومات المتعلقة بكثير من الأنشطة المالية ولا تكون متاحة للمستثمرين وجهات الرقابة المصرفية، نظرا لأنها مقيدة خارج الميزانية العمومية.

(1) مصطلح التوريق أو التسنيد في تحويل القروض إلى أوراق مالية قابلة للتداول أي تحويل الديون من المقرض الأساسي إلى مقرضين آخرين.

كمثال نأخذ حالة بنك استثماري في هونغ كونغ يشتري حصة من أسهم رأس المال في شركة صينية ثم يقوم بتقسيم التدفقات النقدية، وقيمة الزيادة في رأسمال الاستثمار، ومخاطر الطرف المقابل، بحيث يبيع هذه الحصص الجزئية منفصلة لمستثمرين في بلدان مختلفة. وعادة ما تؤدي أي معاملة مالية من هذا القبيل في زيادة فرص جمع الأموال والاستثمار وتوزيع المخاطر على من هم أكثر قدرة على تحملها.

2.2.1.ديناميكية السوق (Market dynamics): يقصد بها التغيرات والاضطرابات الدورية الحادة في ديناميكية السوق نتيجة عولمة التمويل وتزايد اعتماد كثير من الشركات على أسواق المحافظ المالية المستثمرة في السوق المالي بدلا من البنوك للحصول على الأموال اللازمة للتمويل. فقد انخفضت تكاليف المعاملات إلى الحد الأدنى، وأصبح بالإمكان إجراء عدد كبير من المعاملات في وقت قياسي، ما ينتج عنه عمليات بيع أو شراء ضخمة وبصفة متواصلة، على غرار ما يحدث فيما يسمى "سلوك القطيع" (Herding behavior) يمكن أن تؤدي إلى تفاقم حركات الأسعار. وقد يترتب على أثرها كذلك انتشار المشاكل من السوق المضطربة إلى السوق المتوازنة أو المستقرة، وذلك لاعتقاد المستثمرين – عن صواب أو عن خطإ- أن ثمة أوجه تشابه بين السوقين.

3.2.1.الخطر المعنوي(Hazard moral): يقصد به اعتبار المشاركين في الأسواق الخاصة أوجه الغموض الجديدة في ديناميكية الأسواق حافزا لهم على عزل أنشطة أعمالهم وصافي دخولهم وميزانياتهم العمومية عن المخاطر الناجمة عن التقلبات الحادة للأسعار والتغيرات في حجم السيولة في الأسواق. ولكن وجود بعض أهم المشاركين في السوق الذين يشكلون جانبا حيويا في نظم الدفع الوطنية والدولية، ومن ثم فإن السماح بإفلاسهم يمكن أن تترتب عنه عواقب وخيمة بالنسبة للنظام المالي بأكمله. ولتفادي هذا الخطر، تعمد الحكومة إلى وضع شبكات أمان مالي لتوفير الحماية للمودعين(التأمين على الودائع)والمؤسسات المالية (تسهيلات المقرض الأخير)والأسواق (ممارسات الحكومات لضخ السيولة النقدية).غير أن افتراض تدخل القطاع العام لمنع وقوع الأزمات يضعف من الانضباط وفق شروط السوق ويخلق خطرا معنويا، حيث يضعف الحافز لدى المشاركين في السوق على توخي الحذر في تعاملاتهم. **(Timothy et Steven,2001)**

4.2.1-المخاطر النظامية (Systemic Risk_): يقصد بالمخاطر النظامية جميع المخاطر التي تصيب كافة القروض بصرف النظر عن ظروف البنك المقترض وذلك بفعل عوامل اقتصادية وسياسية واجتماعية يصعب التحكم والسيطرة عليها، ومن الأمثلة على تلك المخاطر نذكر مخاطر تغير أسعار الفائدة، مخاطر التغير في أذواق العملاء، مخاطر التضخم، مخاطر تغير أسعار صرف العملات الأجنبية، بالإضافة إلى التغيرات التكنولوجية. **(مفتاح، معارفي، 2007).**

- فقد تنشأ المخاطر إما من داخل النظام المالي، أو خارجيا في الاقتصاد الحقيقي، على سبيل المثال.وتختلف الإجراءات المتخذة على صعيد السياسات باختلاف طبيعة هذه المخاطر.

3.1.تحليل الاستقرار المالي: يشار بتحليل الاستقرار المالي إلى جميع مصادر الخطر ومواطن الضعف المذكورة سابقا، مما يقتضي اتباع أسلوب منهجي في رصد مختلف قطاعات النظام المالي والاقتصاد الحقيقي(الأسر والمؤسسات والقطاع العام). ولا بد كذلك للتحليل من مراعاة الروابط بين القطاعات والروابط عبر الحدود، نظرا لأن الاختلالات غالبا ما تحدث بفعل مجموعة من مواطن الضعف من مصادر مختلفة.وهناك ثلاث ركائز أساسية يقوم عليها الاستقرار المالي **(Datuk and Anderw ,2007):**

1.3.1- تحليل السلامة المالية الكلية : *(Macroprudential analysis)* حيث تهتم بالمؤشرات الكلية للنظام المالي فيما يخص مدى فعالية هياكله القاعدية في مواجهة الأخطار.

2.3.1 - ضبط ومراقبة النظام المالي (*Financial system supervision and regulation* **)** على المستوى الجزئي والكلي وذلك بهدف تسيير وإدارة المخاطر .

3.3.1- أخلاقية المعاملات المالية وقانونية هياكله القاعدية (*Financial Ethics and légal* **)** مما يساهم في الشفافية والإفصاح وبالتالي تماثل المعلومات المتداولة في السوق، بينما عدم الاستقرار المالي ينتج عن عدم تماثل المعلومة(*Asymmetry of information*) مما يجعل العلاقة بين أصحاب العجز والفائض المالي يسودها الغموض وعدم اليقين. **(Frederic ،2000).**

المحور الثاني: أعمال الباحثين "Martin ?ihak" و" Hesse Heiko"

1.2- تحليل أعمال الباحثين "Martin Čihak" و" Hesse Heiko": تتمثل الدراسة التي أعدها الباحثان مارتن شيهاك "Martin Čihak" وهيكو هيكس" Hesse Heiko" التي نشرت في جانفي 2008م في بحث مدى الاستقرار المالي عند البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التجارية التقليدية (Cooperative Banks). حيث إن ظاهرة نمو وانتشار المؤسسات المالية الإسلامية أضحت محل اهتمام عالمي، ذلك لأنها تطورت من مؤسسة واحدة وفي بلد واحد في بداية الأمر عام 1975 م إلى أكثر من 300 مؤسسة تعمل في أزيد من 75 بلدا (إحصاءات 2005) وبأصول مالية تفوق 250 مليار دولار، ويتوقع أن تنمو بمعدل (15%) في العام خلال السنوات القادمة(تقديرات2004 و2007م) (أحمد مهدي بلوافي، 2008، 71-91) ونلخص أهم خصائص ومحتويات الدراسة فيما يلي **(Martin and Heiko ،2008, 3-26)**:

- جاءت هذه الدراسة ردا على كثرة الدراسات الوصفية وقلة الدراسات التجريبية، مع ملاحظة أن الدراسات التجريبية ركزت على كفاءة هذه المؤسسات مقابل نظيرتها التقليدية. والهدف منها هو التعرف على مدى المحافظة على الاستقرار المالي لدى البنوك الإسلامية مقارنة بنظيرتها التجارية.

- تعد أول دراسة من نوعها تقوم بتحليل تجريبي للسلسلة زمنية ممتدة ما بين 1994 إلى 2004 م عبر عدد من الدول[1] لمناقشة الاستقرار المالي لدى هذه المؤسسات الحديثة النشأة.

- تحليل هذه الدارسة ونتائجها مبني على استخدام معيار إحصائي يعرف بمعيار السلامة المالية (http://en.wikipedia.org/wiki/Z-Score_Financial_Analysis_Tool. 29 /12/2009)

- (Z-score) Z يعتبر كمتغير أساسي تابع لعدة متغيرات مستقلة لقياس احتمال تعرض البنك الواحد لخطر الإفلاس(Individual Risk Bank) وهذا المعيار عبارة عن صيغة متعددة

(1) هذه الدول هي : البحرين، وبنجلاديش، وبروناي، ومصر، وغامبيا، وأندونيسيا، (وإيران، والأردن، والكويت، ولبنان، وماليزيا، وموريتانيا، وباكستان، وقطر، والمملكة العربية السعودية، والسودان، وتونس، والإمارات العربية المتحدة، والضفة الغربية وقطاع غزة، ثم اليمن، وأثناء إجراء الحسابات استبعد الباحثان كلاً من الكويت ولبنان لعدم توفر البيانات الكافية.

المتغيرات لقياس سلامة المؤسسة والتنبؤ بإمكانية تعرضها للإفلاس خلال سنتين. حيث طور هذا المعيار أستاذ الاقتصاد بجامعة نيويورك، إدوارد ألتمان (Edward Altman) سنة 1968م، ومع مرور الزمن وكثرة الاستخدام اكتسب المعيار مصداقية في مجال قياس السلامة المالية للبنوك، وشهرة هذا المعيار تنبع من كونه مرتبطا عكسيا باحتمال إفلاس البنك أي أن احتمال أن تكون قيمة أصول البنك أقل من قيمة الديون المترتبة عليه (كلما كانت قيمة Z كبيرة كلما كان احتمال تعرضه للإفلاس ضئيلا والعكس) .

- أثبتت الدراسات التي قامت بقياس مدى فعالية المعيار أن دقة تنبؤاته تتراوح ما بين 72 و80% وهي نسبة جيدة في مثل هذه النماذج، حيث أصبح المعيار اعتبارا منذ عام 1985 م معتمدا من قبل المدققين، وإدارات المحاسبة، وأنظمة قواعد البيانات لتقييم حالة القروض البنكية.

- أحد الخصائص الأساسية لهذا المعيار أنه موضوعي إلى حد كبير لقياس السلامة المالية لمجموعة من المؤسسات المالية المختلفة، وموضوعيته مستمدة من كونه يركز بشكل رئيسي على خطر إعسار (insolvency) أو إفلاس (Bankruptcy) البنك سواء كان تجاريا أم إسلاميا أو غير ذلك. **(, Edward 2002).**

- الحسابات التي قام بها الباحثان مبنية على المعطيات الخاصة بكل بنك والمتوافرة في قاعدة المعلومات التجارية المعروفة باسم بانك سكوب(*BankScope*) ، حيث استخدم الباحثان المعطيات الخاصة بالبنوك الإسلامية والتجارية في عشرين دولة بها تواجد معتبر للمؤسسات المالية والبنكية. كما تم تقسيم العينة حسب حجم الأصول المالية إلى فئتين بنوك صغيرة وأخرى كبيرة، وتوصلا إلى النتائج التي يوضحها الشكل الموالي:

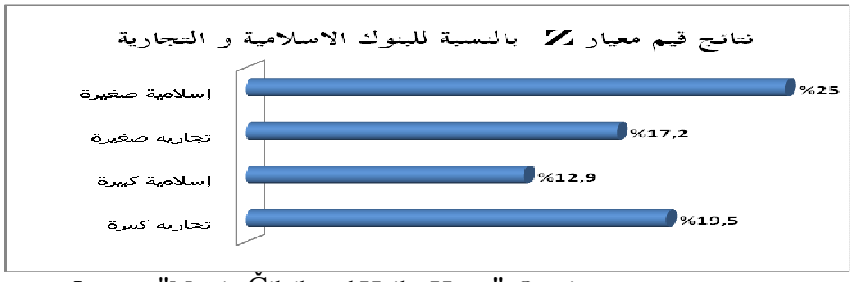

Source: "Martin Čihák and Heiko Hesse", Op.cit.

من خلال قيم Z خلص الباحثان إلى النتائج التالية والتي تعتبر نسبية وليست قطعية:

1- البنوك الإسلامية الصغيرة أكثر استقرارا من البنوك التجارية الصغيرة.

2- البنوك التجارية الكبيرة أكثر استقرارا من البنوك الإسلامية الكبيرة.

3- البنوك الإسلامية الصغيرة أكثر استقرارا من البنوك الإسلامية الكبيرة.

تم تفسير النتائج المحصل عليها من طرف الباحثين كما يلي: **(C. NOYER , 2009)**

- ارتفاع الخطر البنكي عند البنوك الإسلامية الكبيرة بسبب محدودية معايير إدارة المخاطر على عكس البنوك التجارية ذات المعايير المحددة (بازل1- 2). إضافة إلى إشكالية الحوكمة والتقييم لدى هذه الأخيرة بسب مخاطر عدم تماثل المعلومات والمجازفة الأخلاقية.

- استخدام نظام المشاركة بشكل أكبر لدى البنوك الإسلامية الكبيرة مقارنة بنظيرتها الصغيرة في الأصول الاستثمارية ذات المخاطر الكبيرة على عكس نظيرتها الصغيرة.

المحور الثالث: انعكاسات الأزمة المالية على البنوك الإسلامية:

1.3- أهم مبادئ التمويل الإسلامي[1]: هناك خمسة مبادئ ويطلق عليها كذلك الأركان الخمسة للتمويل الإسلامي وهي:

- تحريم الربا[2].
- تحريم الغرر والمجازفة (الميسر).
- الاشتراك في الربح والخسارة.
- تحريم تمويل بعض القطاعات والأنشطة.
- ربط التمويل بالنشاط الحقيقي (Asset-backing principle). **(HM Treasury,2008)**

(1) لا بد من الإشارة إلى ضرورة توحيد ترجمة المصطلحات الخاصة بالتمويل الإسلامي إلى اللغة الفرنسية:

الربا: Usure، الفائدة: intérêt، الغرر أو المضاربة: spéculation، المجازفة: hasard أو aléa، غموض: incertitude أو ambiguïté.

(2) تحريم دفع أو أخذ الفائد ة :لأن النقود لا تحمل قيمة في ذاتها بقدر ما هي وسيط للمبادلات ومخزن للقيمة.

2.3- نمو المؤسسات المالية الإسلامية:

▪ تشهد سوق الأدوات المالية الإسلامية رواجا واسعا في الوقت الحالي، وذلك نظرا للسيولة الكبيرة التي تحتفظ بها بفضل الطفرات النفطية من حين لآخر، حيث تسعى هذه المؤسسات إلى العثور على فرص لتوظيف رأسمالها الفائض في استثمارات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. كما أن هناك إقبالا متزايدا من صناديق التحوط ومؤسسات الاستثمار التقليدي على الأوراق المالية الإسلامية سعيا لزيادة الربح وتنويع الاستثمارات. وأدى ذلك إلى طفرة في معاملات التوريق الإسلامي تمخضت عن زيادة إصدارت الصكوك أي الأوراق المالية غير الربوية القائمة على المبادئ الإسلامية بمقدار أربعة أضعاف من 7.2 مليار دولار في عام 2004 إلى 27 مليار دولار في عام 2006 م.**(آندي، وبيتر، وبول، وأمادو، 2007).**

▪ إن مجموع الأصول لجميع البنوك الإسلامية في العالم التي تقدر بنحو 300 بنك يصل إلى 170 مليار دولار تشكل اقل من 1 % من مجموع الأصول للبنوك التجارية في العالم التي تصل إلى 18 تريليون دولار، كما أن مجموع الودائع للبنوك الإسلامية تقدر بـ140 مليار دولار مقابل 13 تريليون دولار للبنوك التجارية في العالم. 92 % من مجموع الأصول في البنوك الإسلامية تتركز في منطقة الشرق الأوسط (157.8 مليار دولار) حصة إيران هي الأكبر وتصل إلى 60 % تليها السعودية 13.5 % فالكويت 8.4 % والإمارات 6.4 % ومصر 3 % والأردن 1.5 %. وأضاف إن نسبة الأصول للبنوك الإسلامية في العالم العربي تبلغ 62 مليار دولار تشكل 10 %من مجموع الأصول للبنوك التجارية في العالم العربي الذي يصل إلى 675 مليار دولار.

3.3- أثر الأزمة المالية على البنوك الإسلامية: سعيا منا لتقدير انعكاسات الأزمة المالية الحالية على الاستقرار المالي للبنوك الإسلامية ولو بصفة نسبية، خاصة على مردودية الأصول المالية، حيث قمنا بدراسة قياسية لسلسة زمنية لتطور الأرباح الصافية السنوية لعينة من أربعة بنوك إسلامية خليجية كبيرة ما بين 1998- 2009 م وملاحظة استقرارها أو تأثرها بسبب انهيار سعر صرف الدولار كأحد النتائج السلبية لأزمة الرهن العقاري الأمريكية الأخيرة.

1.3.3- دراسة السببية "Causalité": يعتبر توضيح العلاقات السببية بين المتغيرات الاقتصادية أمرا بالغ الأهمية، يسمح هذا الأخير بفهم وتفسير معمقين للظواهر الاقتصادية،

أما عمليا يعد ضروريا بهدف صياغة صحيحة للسياسة الاقتصادية. في حين نجد أن معرفة السببية جد مهم أيضا من أجل توضيح العلاقة الموجودة بين المتغيرات الاقتصادية.

مفهوم السببية وأنواعها:

أولا : مفهوم السببية:

حسب **"Sims"**، مفهوم السببية يعتمد على القيم المستقبلية للسلسلة y_t، فإذا كانت قيمتها مستقبلية بإمكانها أن تفسر القيم الحاضرة لـ **x** فنقول أن **x** يسبب **y** . نشير أن **"Smis"** عند عرضه لمنهجية **VAR** اقترح نماذج بوجود علاقات سببية من المتغيرات. بغرض ضبطها أكثر بعد تغيير سلوكها (عزي، 2001).

في حالة سببية متبادلة أي x يسبب y وy يسبب x نقول إنه يوجد مبدأ الأفعال المتبادلة في الاصطلاح الفيزيائي أو **(feedback effect)** بالمصطلح الاقتصادي.

ثانيا: أنواع السببية:

1)- سببية قرنجر Granger[1] : (Lardic et Migivon , 2002, 83)

أ- تعريف: يمكن أن نعرفها كما يلي: نقول إن:

- x تسبب y في اللحظة t (إذا وفقط إذا كان) : $E(y_{t-1},x_{t-1}) \neq E(y_t/x_{t-1})$
- x تسبب لحظيا y في اللحظة t إذا: $E(y_{t-1}/y_{t-1},x_t) \neq E(y_t/y_{t-1},x_{t-1})$
- x لا تسبب y في اللحظة t إذا: $V_\varepsilon(y_t/y_{t-1},x_{t-1}) \neq V_\varepsilon(y_t/y_{t-1})$

حيث V_ε يرمز إلى مصفوفة التباينات والتباينات المشتركة لأخطاء التنبؤ،

$x_1=\{x_{t-1},i\geq 0\}$ و: $x_{t-1}=\{x_{t-1},i\geq 1\}$ ونفس الشيء لـ y_{t-1}

(1) كليف وليام جون جرانجر (4 سبتمبر 1934 -27 ماي، 2009) : اقتصادي بريطاني، وأستاذ فخري في جامعة كاليفورنيا في سان دييغو، حاصل على جائزة نوبل في العلوم الاقتصادية عام 2003 (تحليل السلاسل الزمنية للبيانات).

ب- **قياس السببية:** تبعا للتعريف السابق، نعرف القياس السببي كما يلي: $c_{x\to y}$

أي أن السببية في اتجاه واحد من x نحو y .

إذا كانت x لا تسبب y فإن: $c_{x\to y} = \log \frac{\det V_{\xi}(y_t / y_{t-1})}{\det V_{\xi}(y_t / y_{t-1}, x_1)}$

السببية اللحظية من x نحو y : $c_{x\to y} = 0$

$$c_{x\to y} = \log \frac{\det V_{\xi}(y_t / y_{t-1})}{\det V_{\xi}(y_t / y_{t-1}, x_1)}$$

2.3.3- التعريف بمتغيرات الدراسة واختبار السببية: يمكن إسقاط هذه الدراسة على حالة البنوك الإسلامية الخليجية حيث نكتفي باستعمال اختبار السببية ونماذج تصحيح الخطإ، وبذلك نقوم بتصنيف المتغيرات ضمن قسمين كالآتي:

أولا: المتغيرات المستقلة:

تتمثل المتغيرات المستقلة في متغيرة سعر صرف الدولار مقابل العملات الخليجية المراد دراستها، ونرمز لها بـ:

- **Dirham** : سعر صرف الدرهم مقابل الدولار الأمريكي.
- **Riyal** : سعر صرف الريال مقابل الدولار الأمريكي.

ثانيا: المتغيرات التابعة:

نحن بصدد دراسة تغيرات الأرباح الصافية السنوية للبنوك الإسلامية والتي نرمز لها بـ:

- **Abu Dhabi profit** : الأرباح الصافية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي.
- **Doha profit** : الأرباح الصافية السنوية لبنك الدوحة الإسلامي.
- **Dubai profit** : الأرباح الصافية السنوية لبنك دبي الإسلامي.
- **Al Rajhi profit** : الأرباح الصافية السنوية شركة الراجحي المصرفية للاستثمار الإسلامي.

استعنا ببرنامج الاقتصاد القياسي والسلاسل الزمنية "Eviews 5" في معالجة المتغيرات واختبارها وكذا في تقدير النماذج، حيث جاءت نتائج الدراسة القياسية باستعمال اختبار السببية لقرنجر (Granger) كالتالي:

اختبارات السببية بين متغيرات الدارسة				إختبار المعنوية الإجمالية للمعالم		العلاقة بين متغيرات الدراسة	
البيان	مستوى الخطر (α)	قيمة فيشر الجدولية F_T	قيمة فيشر المحسوبة F_C	مستوى الخطر (α)	قيمة ستيودنت الجدولية t_t	قيمة ستيودنت المحسوبة t_c	معامل التحديد R^2	إرتباط الأخطاء دارين واتسن DW_c
السببية بين - Abu Dhabi profit - Dirham	5%	5.32	2.13 1.75	0. 1%	4.58	3.84	0.10	0.31
السببية بين - Dubai profit - Dirham	1%	11.26	0.41 1.13	0. 1%	4.58	4.83	0.099	0.67
السببية بين - Al Rajhi profit - Riyal	5%	5.32	0.69 2.28	0. 1%	4.58	5.33	0.107	0.67
السببية بين - Doha profit -Riyal	5%	5.32	0.76 2.037	0. 1%	4.58	4.48	0.123	0.38

3.2- التعليق الإحصائي على النتائج:

- نلاحظ أنه بعد إجراء اختبار السببية لقرنجر(Granger causality):

1- تبين عدم وجود علاقة سببية بين الأرباح الصافية لبنك أبوظبي الإسلامي وسعر صرف الدرهم مقابل الدولار لأن قيمة فيشر الجدولية F_T (5.32) أكبر من قيمة فيشر المحسوبة F_C (2.13، 1.75) بمستوى خطر α= 5% مع وجود معنوية إجمالية للمعالم بمستوى خطر α= 0.1% لأن قيمة ستيودنت الجدولية t_t (4.58) أكبر قيمة ستيودنت المحسوبة t_c (3.84) . إضافة إلى أن هناك دلالة إحصائية ضعيفة لكل من المتغيرين Abu Dhabi profit و Dirham من خلال معامل الارتباط $\overline{R}^2$ الذي يظهر ضعيفا بنسبة 10 % حسب النموذج المقدر .

2- تبين عدم وجود علاقة سببية بين الأرباح الصافية لبنك دبي الإسلامي وسعر صرف الدرهم مقابل الدولار لأن قيمة فيشر الجدولية F_T (11.26) أكبر من قيمة فيشر المحسوبة F_C (0.41، 1.13) بمستوى خطر α= 1%. كما لا توجد معنوية إجمالية للمعالم بمستوى خطر α= 0.1% لأن قيمة ستيودنت الجدولية t (4.58) أصغر من قيمة ستيودنت المحسوبة t_c (4.83) . إضافة إلى أن هناك دلالة إحصائية ضعيفة لكل بين المتغيرين Dubai profit وDirhamمن خلال معامل الارتباط $\overline{R}^2$ الذي يظهر ضعيفا بنسبة 9 %حسب النموذج المقدر.

3- اتضح عدم وجود علاقة سببية بين الأرباح الصافية لشركة الراجحي المصرفية للاستثمار الإسلامي وسعر صرف الريال مقابل الدولار لأن قيمة فيشر الجدولية F_T (5.32) أكبر من قيمة فيشر المحسوبة F_C (0.69، 2.28) بمستوى خطرα= 5%. مع عدم وجود معنوية إجمالية للمعالم بمستوى خطر α= 0.1% لأن قيمة ستيودنت الجدولية (t_t 4.58) أصغر من قيمة ستيودنت المحسوبة t_c (5.33) . إضافة إلى أن هناك دلالة إحصائية ضعيفة لكل بين المتغيرين Doha profit وRiyal من خلال معامل الارتباط $\overline{R}^2$الذي يظهر ضعيفا بنسبة 10.7 % حسب النموذج المقدر.

4- عدم وجود علاقة سببية بين الأرباح الصافية لبنك الدوحة الإسلامي وسعر صرف الريال مقابل الدولار لأن قيمة فيشر الجدولية F_T (5.32) أكبر من قيمة فيشر المحسوبة F_C (0.76،2.037) بمستوى خطرα= 5%. مع وجود معنوية إجمالية للمعالم بمستوى خطر α = 0.1% لأن قيمة ستيودنت الجدولية t_t (4.58) أكبر من قيمة ستيودنت المحسوبة t_c (4.48) . إضافة إلى أن هناك دلالة إحصائية ضعيفة بين المتغيرين Al Rajhi profit وRiyalمن خلال معامل الارتباط$\overline{R}^2$ الذي يظهر ضعيفا بنسبة12.3 %حسب النموذج المقدر.

4.2 - التعليق الاقتصادي على النتائج: من خلال الدراسة القياسية للعلاقة بين الأرباح السنوية الصافية لبنوك الخليجية وسعر الصرف العملات الخليجية مقابل الدولار مابين 1998- 2009م، يمكن أن نستخلص ما يلي:

- تغيرات سعر صرف الدرهم مقابل الدولار يشرح تطور الأرباح السنوية الصافية لبنك أبوظبي الإسلامي بمقدار 10% حسب النموذج المقدر التالي : *Abu_Dhabi_profit =59.13*Dirham.*

● تغيرات سعر صرف الدرهم مقابل الدولار يشرح تطور الأرباح السنوية الصافية لبنك دبي الإسلامي بمقدار 9% حسب النموذج المقدر التالي: *Dubai_profit =175.09*Dirham* .

تغيرات سعر صرف الريال مقابل الدولار يشرح تطور الأرباح السنوية الصافية لشركة الراجحي المصرفية للاستثمار الإسلامي بمقدار10.7%حسب النموذج المقدر التالي:

*Al_Rajhi_profit =651.94*Riyal*

●تغيرات سعر صرف الريال مقابل الدولار يشرح تطور الأرباح السنوية لبنك الدوحة الإسلامي بمقدار 12.3% حسب النموذج المقدر التالي: *Doha_profit =75.34*Riyal* .

خلاصة البحث:

بعد الدراسة التي قمنا بها حول مدى مواجهة البنوك الإسلامية للانعكاسات السلبية للأزمة المالية الحالية (أزمة الرهن العقاري) والتي حاولنا فيها إبراز أثر انهيار قيمة الدولار كأحد مخلفات هذه الأزمة والذي يلعب دورا محوريا في المعاملات المالية البنكية على مردودية الأصول (المحافظ المالية) انطلاقا من دراسة تجريبية لمعطيات حقيقية، واستنادا لنتائج الدراسات الحديثة السابقة حول الاستقرار المالي عند البنوك الإسلامية التي لوحظ فيها ارتفاع الربحية المالية للأصول أثناء مرحلة انتعاش الأزمة (لاحظ الملحق، تطور معطيات الدراسة)، تبين لدينا ولو بصفة نسبية نجاعة النموذج الإسلامي واعتباره تحديا جديدا للأخطار البنكية (خطر السوق، القرض، السيولة، وخطر العمليات) في ظل الشمولية المالية، مما يؤهله أن يكون بديلا حقيقيا في ظل المعطيات الاقتصادية الحالية والتي تسعى بعض الدول المتطورة للاستفادة من مزايا هذا النموذج. وفي الأخير يمكننا أن نستدل بمقال للمحلل الاقتصادي الفرنسي(Beaufils Vincent) نشر في المجلة الاقتصادية (Challenges) تحت عنوان:(البابا أم القرآن؟) أن البنوك العالمية ما كانت ستصل إلى ما وصلت إليه لو احترمت ولو قليلا الشريعة الإسلامية مؤكدا أنه لا ينبغي اعتبار الاقتصاد الإسلامي مجرد تدريب على مبادلات القرون الوسطى، كما بين أنه إن كانت البنوك الخليجية (يقصد الإسلامية) قد خرجت من الأزمة العالمية دون خسائر تذكر ذلك لأنها لم تدخل أصلا. معتبرا في الأخير أن احترام المبدإ القرآني في تحريم الربا من شأنه أن يسهل في التعاملات المالية سواء للأفراد أو المؤسسات ويجنب الجميع الديون المبالغ فيها التي تحطم الاقتصاد.

•ملحق لتطور معطيات الدراسة:

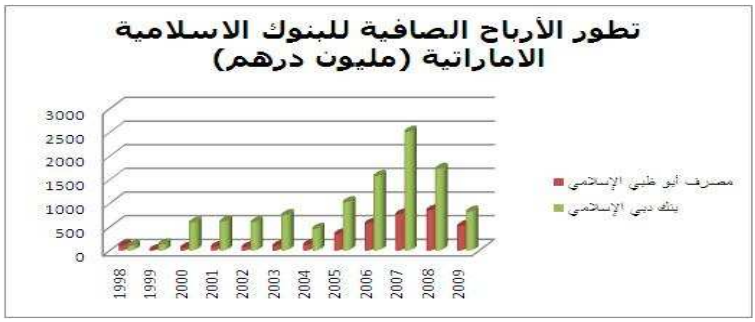

المصدر: http://www.dib.ae/ar/index.htm
http://www.adib.ae

المصدر: http://www.alrajhibank.com.sa/ar/Pages/home.aspx
http://www.dohabank.com.qa/dbank/default.aspx

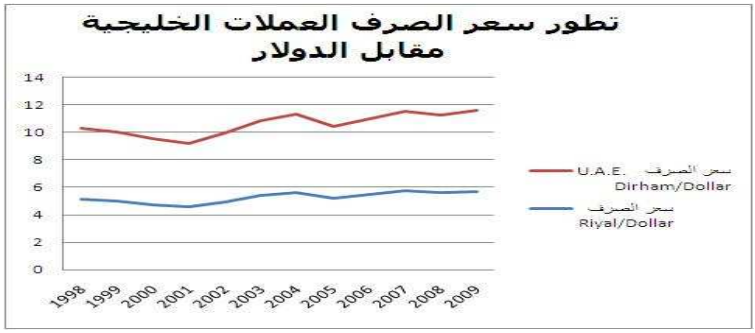

المصدر: http:// www.imf.org

•المراجع باللغة العربية:

o أحمدمهدي بلوافي (2008) **البنوك الإسلامية والاستقرار المالي تحليل تجريبي**، مجلة **جامعة الملك عبد العزيز**، الاقتصادالإسلامي، م 21 ع2، ص71- 96

o أحمد طه العجلوني (2009) **المصارف الإسلامية والعولمة المالية:الآثار المتوقعة وكيفية المواجهة - وجهة نظر العاملين في الإدارة العليا في المصارف الإسلامية الأردنية**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز :الاقتصاد الإسلامي، مجلد 22 العدد 2، ص : 143- 178.

o آندي جوبست، وبيتر كونزيل، وبول ميلز، وأمادو سي(2007) **الأوراق المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية: التمويل الإسلامي يشهد توسعا سريعا**، نشرة صندوق النقد الدولي. إدارة النظم المالية وأسواق رأس المال بصندوق النقد الدولي.

o جمعة محمود عباد (2009)**الأزمة المالية الاقتصادية العالمية وآثارها الحالية والمتوقعة على الجهاز المصرفي الأردني**، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، جامعة الجنان – لبنان، ص05.

o عبد الرزاق سعيد بلعباس (2008) **التمويل الإسلامي في فرنسا**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي، مجلد 21 العدد 2، ص: 4.

http://www.Islamiccenter.kaau.edu.sa/arabic/.../Pdf/.../21-2-abas_04.pdf

o عزي زهرة (2001) **نماذج أشعة الانحدار الذاتي وتطبيقات IS-LM**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 30.

o فؤاد الشاكر (2008) **تطور ونمو الصيرفة الإسلامية**، المؤتمر الثالث للمصارف والمؤسسات الإسلامية في سوريا بعنوان: "الصيرفة الإسلامية... الواقع والطموح"، دمشق.

o غاري شيناسي (2005) **الحفاظ على الاستقرار المالي**، سلسلة قضايا اقتصادية، صندوق النقد الدولي.

o مفتاح صالح، معارفي فريدة (2007) **المخاطر الائتمانية : تحليلها – قياسها – إدارتها والحد منها**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع، إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة – كلية العلوم الاقتصادية والإدارية- جامعة الزيتونة - الأردن، يومي 16- 18نيسان- افريل.

o منذر قحف (2005) **ضمان الودائع في المصارف الإسلامية في الأردن**، مؤسسة ضمان الودائع في المملكة الأردنية الهاشمية.

o موسى عبد العزيز شحادة (2009) **الأزمة المالية والصيرفة الإسلامية**، المؤتمر المصرفي العربي السنوي المنعقد في دبي تنظيم اتحاد المصارف العربية، ص 19.

•المراجع باللغات الأجنبية:

O **D**atuk seri panglima, Andrew sheng (2007) **Islamic finance and financial policy and stability: An institutional perspective**, IFSB, Kuala Lumpur, March.

O **E**dward I.Altman (2002) **Revisiting credit scoring models in a basel 2 environnementé.**

O **F**rederic S. Mishkin (2000) **Financial stability and the macroeconomy**, central bank of Iceland economics department,(p.3).

O **G**arry J. Schinasi (2004) **Defining Financial Stability**, IMF Working Paper, International Capital Markets Department, October, (p.10).

O **H**M Treasury (2008) **The Development of Islamic Finance in the UK: the Government's Perspective**, December.

O **L**ardic.s, Migivon.v (2002) **Econométrie des séries temporelles macro économiques et financières**, Paris, économica, (p.83).

O **M**artin Čihák and Heiko Hess **(**2008) **Islamic Banks and Financial Stability: An Empirical Analysis**, IMF Working Paper, January, (p.3-26).

O **N**OYER .C(2009) **Stabilité mondiale, l'avenir des marchés de capitaux et de la finance islamique en France**, séminaire euromoney, conférence de paris sur la finance islamique, paris (29, 30 septembre).(p.7).

O **T**imothy Lane et Steven Phillips (2001) **Financements du FMI et aléa moral**, revue de Finances et Développement, Juin, (p.50-53).

•مواقع الإنترنت:

Ohttp://www.dib.ae/ar/index.htm

Ohttp://www.adib.ae

Ohttp://www.alrajhibank.com.sa/ar/Pages/home.aspx

Ohttp://www.dohabank.com.qa/dbank/default.aspx

Ohttp://www.imf.org

Ohttp://en.wikipedia.org/wiki/Z-Score_Financial_Analysis_Tool. (Consulté le 29 /12/2009).

البيئة... التنمية المستدامة من منظور إسلامي

أ. بوشامة مصطفى

أ. حواس مولود

الملخص:

تناقش هذه الورقة مفهومي البيئة والتنمية المستدامة من منظور إسلامي، فتتناول البيئة والتنمية، التنمية المستدامة، مفهوم حماية البيئة، مبادئ عامة لتبني تنمية شاملة مستدامة ذات توجه إسلامي، والتربية البيئية في الإسلام.

الكلمات المفتاحية: البيئة، التنمية، التنمية المستدامة، الإسلام.

مقدمة:

لقد أدى التطور الاقتصادي والصناعي والتجاري، إلى إحداث خلل كبير في النظام البيئي بفعل الاستثمار المفرط للثروات الطبيعية، وازدادت مخاطر المخلفات الصناعية في العقد الأخير من القرن العشرين، مع التراجع الشديد في حجم مساحة الغابات والغطاء النباتي، وتراجع المسطحات والأحواض المائية، إلى غير ذلك من مظاهر اختلال التوازن البيئي الذي ألقى بظلاله على مختلف مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبشر، وبالتالي ساهم في تغير معطيات التعامل مع البيئة من طرف سكان المعمورة، وذلك نظرا للعواقب الوخيمة على كافة المستويات خاصة التنموية.

ففي العصر الحالي نجد أنّ مختلف النماذج الاقتصادية والابتكارات الجديدة، ترتبط ارتباطا كبيرا بالجانب البيئي، وهذا في الدول المتقدمة التي أضحت تخصص جزءا من مداخيلها للمساهمة في الحد من التلوث البيئي الذي يهدد سلامة ومستقبل الشعوب.

إنّ طبيعة العلاقة بين البيئة والتنمية خاصة منها المستدامة، جد معقدة وعميقة، ولا يمكن بأي حال من الأحوال تصور وجود تنمية حقيقية شاملة لأي مجتمع، دون ربطها بالحالة البيئية، فإذا تصورنا أنّ أي مجتمع حصل على تقدم باهر في شتى المجالات واستثنى المحافظة

على البيئة من حساباته، أكيد أنّه سيتجرع مرارة ذلك في المستقبل، وهذا الأمر نلاحظه في أغلب الاقتصاديات الصناعية التي وضعت البيئة جانبا في السابق، ولكن حاليا اتضح لها فداحة الأمر، فأصبحت تنفق على مختلف الأبحاث من أجل التخفيف على الأقل من وطأة التلوث البيئي ومشكلاته الضخمة التي تكتسي صبغة كونية وعلى رأسها التغيرات المناخية المترتبة عن ظاهرة الانحباس الحراري المترتبة بدورها عن تراكم ثاني أكسيد الكربون في الجو الناتج عن مختلف الأنشطة البشرية الصناعية منها والاجتماعية.

وكلما زادت حدة هذه المشكلات كلّما كان الثمن باهظا وله انعكاسات سلبية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان المتضررة. ولعل أكثر البلدان تضرراً من هذه المشكلات البيئية الدول النامية التي اعتبرت كملاذ آمن لنفايات البلدان الصناعية وسمومها، رغم أنّ هذه البلدان النامية ليست لها القدرات والإمكانيات الكافية لا على صعيد الوقاية ولا على صعيد العلاج. والعالم الإسلامي بحكم انتمائه إلى مجموعة الدول النامية تواجهه تحديات كبرى لها علاقة وطيدة بالتوفيق بين البيئة والتنمية.

والإشكال الذي يطرح نفسه في هذا المستوى، هو:

«كيف يمكن تحقيق تنمية اقتصادية مع مراعاة الجانب البيئي في ذلك؟ وما هي نظرة الإسلام بهذا الخصوص؟»

للإجابة عن هذه الإشكالية، سنحاول من خلال هذه الورقة مناقشة مفهومي البيئة والتنمية المستدامة مع إظهار النظرة الإسلامية لها، وذلك من خلال المحاور التالية:

- البيئة والتنمية؛
- التنمية المستدامة؛
- مفهوم حماية البيئة؛
- نحو مبادئ عامة لتبني تنمية شاملة مستدامة ذات توجه إسلامي،
- التربية البيئية في الإسلام.

أولا- البيئة والتنمية:

يناقش هذا المحور مفهومي البيئة والتنمية، والعلاقة الموجودة بينهما، وكذا تأثير الفقر والأمية على البيئة والتنمية.

1- مفهوم البيئة: البيئة في اللغة مشتقة من (البوء)، وهي في اللغة تأتي بعدة معاني منها: المنزل أو الموضع (يقال: تبوأت منزلة أي نزلتها، وبوأ له منزلاً وبوأه منزلاً: هيأه ومكن له فيه)[1].

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[2]؛ وقوله سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ﴾[3]؛ وقوله تعالى: ﴿ وَبَوَّأَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا ﴾[4].

أمّا اصطلاحا فتعرف بأنّها: "المحيط الذي يوجد فيه الإنسان وما فيه من عوامل وعناصر تؤثر في تكوينه وأسلوب حياته"[5]؛ وهي تعني كذلك: "إجمالي ما يحيط بنا من الأشياء والتي لها تأثير على وجود الكائنات والموجودات على سطح الأرض، متضمنة الماء والهواء والتربة والمعادن والمناخ والكائنات أنفسهم"، كما يمكن وصفها بأنّها: "مجموعة من الأنظمة المتشابكة مع بعضها البعض والدقيقة والمحددة لدرجة التعقيد والتي تؤثر وتحدد بقاءنا في هذا العالم الصغير ونتعامل معها بشكل دوري"[6].

كما تعرف بأنّها: "ذلك الحيز الذي يمارس فيه البشر مختلف أنشطة حياتهم، وتشمل ضمن هذا الإطار كافة الكائنات الحية من حيوان ونبات، والتي يتعايش معها الإنسان"[7].

---

(1) **ابن منظور**، لسان العرب، (دمشق: دار إحياء التراث العربي، 1999)، ج1، ص530.

(2) سورة يوسف: الآية (56).

(3) سورة الحشر: الآية (09).

(4) سورة الأعراف: الآية (74).

(5) **علي رضا أبوزريق**، البيئة والإنسان، سلسلة دعوة الحق: إصدار رابطة العالم الإسلامي، 1416هـ، ص7.

(6) http://www.alnoor.se/article.asp?id=25629

(7) **خالد محمد القاسمي، وجيه جميل البعيني**، التلوث الصناعي وأثره على البيئة العربية والعالمية، (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999)، ص11.

ولقد عرف مدلول مفهوم البيئة تطوراً مع تقدم الإنسان ومع تكاثر الأنشطة التي يمارسها على وجه الأرض. فعلى المستوى التاريخي، عرف مفهوم البيئة في مدلوله تطورا مسايرا للتعقيد الذي اتسمت به العلاقات التي يقيمها الإنسان مع الوسط الذي يعيش فيه. وهكذا، فإنّ البيئة كما عرفها وأدركها الإنسان الأول الذي عاش على جني الثمار والقنص ليست لها نفس الأهمية ونفس المدلول بالنسبة للإنسان الذي اكتشف النار والفلاحة، فبالأحرى بالنسبة للإنسان الذي أصبحت التكنولوجيا هي المحرك الأساس لحياته اليومية. لقد أضحت البيئة مرآة للمستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والعلمي والتكنولوجي الذي وصلت إليه الأمم. وباختصار، إذا كانت البيئة قبل مؤتمري "ستوكهولم"[1] و"تبيليسي"[2] تعرف كمجموعة تتألف من مكونات مادية غير حية، ومكونات حية والعلاقات التي تربط بين هذه المكونات، فإنّ نفس المفهوم عرف تطوراً واضحاً، نتيجة للتغييرات الضخمة التي أدخلها الإنسان على التوازنات البيئية. وبعبارة أخرى، إنّ البيئة لا يمكن أن ينظر إليها في معزل عن الضغوط التي تمارس عليها من طرف الإنسان. كما لا يمكن أن تعرف من مجرد ما يجنيه هذا الأخير من فوائد من الموارد الطبيعية. إنّ هذه النظرة أقل ما يقال عنها إنّها أنانية تضع الإنسان في موقع السيد المسيطر والبيئة في موقع المستعبَد[3].

بالفعل، إنّ مفهوم البيئة لا معنى له إذا بتر منه واحد من أهم أبعاده الأساسية ألاّ وهو البعد البشري المتمثل في المعطيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية والأخلاقية والدينية والجمالية... إلخ. إنّ الإنسان، بحكم ذكائه وتطلعه المستمر إلى مستويات عيش من حسن إلى أحسن وخصوصاً على الصعيد المادي، كان استغلاله وتغييره للعديد من مظاهر البيئة مجردين من كل نظر يمكنه من التنبؤ بكل ما يخبئه له المستقبل.

---

(1) مؤتمر تم تنظيمه من طرف الأمم المتحدة بستوكهولم بالسويد من 5 إلى 16 يونيو 1972 حول "البيئة البشرية". وكان أول منبر عالمي يتم التطرق فيه للبعد البشري كمكون أساس لمفهوم البيئة.

(2) مؤتمر تم عقده بمدينة تبيليسي (جورجيا، الاتحاد السوفياتي سابقاً) من طرف منظمة اليونيسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من 14 إلى 26 أكتوبر 1977 حول التربية البيئية. وهو أول منبر عالمي يعطى فيه لمفهوم البيئة مضمون شمولي يأخذ بعين الاعتبار البعد البشري.

(3) http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Tanmoust/P4.htm

إنّ مفهوم البيئة يجب أن يدرك كمفهوم يتسم بالشمولية وككلٍّ غير قابل للتجزيء، حيث يتفاعل كل بعد، بيولوجياً كان أو مادياً أو بشرياً، مع الأبعاد الأخرى ويلعب دوراً حيوياً في توازن هذا الكل وخصوصاً في إدراك المشكلات البيئية. وعندما نتحدث عن البعد البشري، فإنّ الأمر يتعلق بالممارسات والأنشطة التي يقوم بها الإنسان داخل البيئة لأغراض تنموية. ولهذا، فنوعية هذه الممارسات والأنشطة ومدى ملاءمتها مع البيئة أمران أساسيان يؤديان إمّا إلى تخريب هذه الأخيرة وإمّا إلى حمايتها وصيانة مواردها. وبعبارة أخرى، إنّ سلامة البيئة واستمرار توازناتها رهينان بالتوفيق بين هذه الأخيرة والتنمية.

2- مفهوم التنمية: انتشر استخدام مصطلح "التنمية" بعد الحرب العالمية الثانية بين الاقتصاديين والاجتماعيين الذين قسموا دول العالم من حيث بنياتها الاقتصادية وما وصل إليه التطور، من حيث مستوى الحياة الاجتماعية والمعيشية إلى دول متخلفة وأخرى نامية ومتقدمة، ودول سائرة في طريق النمو.

أمّا على المستوى اللغوي، ورد في لسان العرب "نمى، النماء، الزيادة، نما، ينمو، نمواً، زاد وكثر، ونميت الشيء أي رفعته عليه، وكل شيء رفعته فقد نميته، ولهذا قيل نمى الخضاب في اليد والشعر، إنّما ارتفع وزاد وهو ينمو، وكل ارتفاع انتماء ونميت النار تنمية إذا ألقيت عليها حطبا وذكيتها به، ونميت النار، رفعتها وأشبعت وقودها، والنماء الربح"[1]. وقال "بن فارس": "نمى بالنون والميم والحرف المعتل أصل واحد يدل على ارتفاع وزيادة".

إذن في الأصل اللغوي تعني الكلمة الزيادة والكثرة والارتفاع والربح، والإذكاء والإشباع، أمّا التنمية فتوحي بمعنى فاعلي إرادي يعكس "نمو" الذي تتم زيادته تلقائياً بغض النظر عن أي جهد خارجي مساعد في عملية الزيادة والرفعة، والربح والإشباع، أمّا على المستوى الاصطلاحي فوردت عدة تعريفات للتنمية، أهمها[2]:

- **تعريف هيئة الأمم المتحدة:** "إنّ التنمية هي النمو مع التغيير، والتغيير اجتماعي وثقافي واقتصادي وهو تغيير كمي وكيفي، ولم يعد من الضروري أن نتكلم عن تنمية اقتصادية

(1) **ابن منظور،** مرجع سابق، ص241- 242 .

(2) http://oumifiss.ektob.com/126304.html

وتنمية اجتماعية لأنّ التنمية بوصفها متمايزة عن النمو، يجب أن تشتمل ناحيتين معا بشكل تلقائي، فالمشكلة في رأي الأمم المتحدة ليست النمو الاقتصادي، والزيادة المادية فحسب بل يجب أن يتبع ذلك نمو خلقي ومعنوي ونفسي، أي نمو اجتماعي".

- **الأنتروبولوجي:** عرفها "هيرل جاكسون" بأنّها: "التحقيق المتزايد لقيم المجتمع وثقافته الخاصة"، وقد تبعه في رأيه هذا "جلال أحمد أمين" معتبراً أنّ التقدم ليس هو الزيادة في الناتج القومي، والنمو مع إعادة التوزيع.

- **الفكر الإسلامي:** "عبارة عن نشاط موجه إلى تحقيق الحد الأقصى من الرفاه الإنساني في كل مظاهره المباحة وإلى بناء قوة الأمة في المجالات المطلوبة شرعاً لكي تقوم بدورها في العالم"[1].

وبعبارة أخرى، إنّ التنمية بالنسبة لمجموعة من السكان أو لبلد بأكمله تعني الطموح إلى وضع وإلى غد أفضل على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

فعلى المستوى الاجتماعي، "نما" تعني الوصول إلى سد الحاجيات الأساس للجماعات البشرية والسعي إلى الرفع من جودتها باستمرار. فالتنمية الاجتماعية تسعى إلى رفاهية الأشخاص وتحسين جودة حياتهم من خلال سكن لائق وتغذية كافية وملائمة، وتوفير الخدمات في مجالات الطاقة والماء والصحة والتربية والشغل... إلخ.

وعلى المستوى الثقافي، تعني التنمية تحسين المستوى الفكري للجماعات البشرية من خلال تعميم التعليم ومحاربة الأمية والنهوض بالفنون ووسائل الإعلام والتواصل[2].

وبصفة عامة، تعني "تنمية"، بكل بساطة، التمكن من الوصول باستمرار إلى مستوى عيش جيّد من الناحيتين المادية والمعنوية. وإن دل هذا على شيء، فإنّما يدل على أنّ التنمية سياق حركي يؤدي إلى الانتقال من وضع سابق غير مرض إلى وضع لاحق يستجيب بكيفية مُرضية إلى حاجات وطموحات الشخص والجماعة. وإذا كان هذا السياق حركياً، فهو كذلك كمي وكيفي، حيث يعتبر مبدئيا سد الحاجات المادية بمثابة معبر إلى تحقيق

(1) **وليد خالد الشايجي،** المدخل إلى المالية العامة الإسلامية، (ط1، عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2005)، ص411.

(2) http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Tanmoust/P4.htm

الرفاهية على المستوى المعنوي. فالهدف الأخير من التنمية هو تفتح الشخص، الذي يؤدي إلى تقدم المجتمع. غير أنّ تحقيق أغراض التنمية رهين بما توفره البيئة من موارد، حيث لا مجال للأولى بدون الثانية. وهذا يعني أنّ العلاقة بينهما وطيدة واستمرار توازنها يستدعي العقلانية وبعد النظر في الممارسات والتصرفات والسلوكات.

3- العلاقة بين البيئة والتنمية: كما سبقت الإشارة إلى ذلك، فكيفما كانت طبيعة وتوجه وهدف التنمية، وأينما وجدت الجهة التي تتحقق فيها هذه التنمية، فهي في حاجة، لكي تصبح واقعاً، إلى موارد البيئة. وهذا يعني أنّ الإنسان الذي يطمح إلى النمو يتصرف كعامل معبئ لتلك الموارد ويحدث بذلك نظاماً من العلاقات بين البيئة والتنمية.

ويستنتج من كل هذا أنّ التنمية بصفة عامة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بصفة خاصة رهينة بما توفره البيئة من موارد طبيعية. وهكذا، فإنّ العلاقة بين البيئة والتنمية بديهية، غير أنّ المشكل يكمن في الاتجاه الذي يرسمه الإنسان لهذه العلاقة من أجل تحقيق طموحاته التنموية.

في هذا الصدد، لسنا في حاجة اليوم إلى أدلة لنقول إنّ العلاقة التي تربط التنمية بالبيئة تسير في اتجاه واحد، أي من البيئة إلى الإنسان، بحيث "تزود" الأولى و"تضع رهن الإشارة"، بينما الثاني "يأخذ، ويقتطع، ويستغل، ويحول ويحدث الخلل"، إلى حد أنّ العكس نادراً ما يلاحظ. بل أكثر من هذا، إنّ البيئة بحكم ما يسود داخلها من نظام وتفاعل بين مختلف مكوناتها قادرة على امتصاص الاختلالات التي يحدثها الإنسان ما لم تتجاوز هذه الاختلالات حداً معيناً. وإذا تجاوزت هذا الحد، وهذا هو ما تتسم به تصرفات الإنسان حالياً، فإنّ التنمية تصبح، على المدى الطويل، عاملاً هداماً قد تكون له تأثيرات على البيئة يصعب تداركها.

إنّ الانسجام الذي كان سائداً بين المجتمعات البدائية والنظام البيئي الذي كانت تعيش فيه لم يعد إلاّ حدثاً تاريخياً يرويه الإنسان كلّما أحس بحنين إلى طبيعة كانت فيما مضى حفية وكريمة، ولكنّها أضحت في الوقت الراهن نادرة، بل ومعرضة للتقهقر والانقراض.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أنّ هذه المجتمعات البدائية كانت تحقق الاكتفاء الذاتي بسهولة، وذلك باعتمادها فقط على عاملين طبيعيين خارجين عن النظام البيئي والأرضي، وهما الشمس والمطر. إنّ مثل هذه المجتمعات حالياً اختفت، وإن وجدت منها بقية،

فإنّها نسيت أو هي بصدد نسيان المعارف والمهارات التي كانت تمكنها من الاستمرار والبقاء. فمنذ دخول الإنسان عصر الصناعة، لم يتوقف عن الإخلال بهذا الانسجام الذي كان مقدساً عند أسلافه. إنّ التنمية أصبحت بالنسبة له مرادفة للاستهلاك والنمو اللامحدودين، حيث إنّ الربح الفوري وخصوصا الأنانية جعلاه ينسى أنّ جزءاً مهماً من هذا النمو ومن هذا الاستهلاك يتم على حساب البيئة، الشيء الذي يعرض للتخريب وللإتلاف القدرة الطبيعية للنظم البيئية على سد حاجاته وحاجات الكائنات الحية الأخرى[1].

إنّ العلاقة بين البيئة والتنمية يجب أن تكون متبادلة من أجل الحفاظ على الأولى وضمان استمرار الثانية وذلك للتوفيق بين أهداف التنمية وضرورات حماية البيئة. وهذا يعني أنّ على الإنسان أن يعيد النظر في أنماط التنمية التي سار عليها إلى حد الآن، والتي لا تنسجم مع التوازنات البيئية. لقد أصبح واضحاً اليوم أنّ البيئة في مواجهة مستمرة مع التنمية.

4- تاثير الفقر والأمية على البيئة والتنمية: إذا كانت التنمية قد ساهمت بكيفية لا يمكن تجاهلها في تحسين ظروف عيش المجتمعات البشرية، فيجب أن لا يغيب عن الأذهان أنّها مع مرور الوقت أصبحت تسيء للبيئة. والأمثلة في هذا الصدد كثيرة ومتنوعة. وهكذا، فإذا كان الإفراط في الاستهلاك عاملاً من العوامل الأساس لتخريب البيئة وتبذير مواردها في الدول المصنعة، فالفقر والأمية يساهمان كذلك في هذا التخريب في الدول النامية. ودول العالم الإسلامي بحكم انتمائها للعالم النامي، توجد في الخانة الثانية، وبالتالي، فالبيئة فيها معرضة لتأثيرات الفقر والأمية. إنّ التنمية في العالم الإسلامي بطيئة ومفعولها محدود في الزمان والمكان، ولا تستطيع سدَّ حتى الحاجات الأولية لشعوبه ولا سيّما من الطاقة والغذاء. أمام هذا الوضع، فإنّ الجماعات البشرية وخصوصاً في الوسط القروي تتجه إلى البيئة الطبيعية لمحاولة سد هذه الحاجات. غير أنّ هذا التصرف غالباً ما يكون خاطئاً وغير ملائم لتوازن النظم البيئية الهشة، ويؤدي إلى تخريب الأوساط من جراء: حرائق الغابات، غزو الإسمنت، اجتثاث الغابات، الرعي المفرط، التعرية، التصحر، إنهاك التربة من جراء ممارسة نوع واحد من الزراعة واستغلال الأراضي الهامشية... إلخ.

(1)Ibid.

كل هذه المشكلات تزداد حدة وخطورة عندما تتزامن مع ظروف مناخية سيئة ومع كون بعض دول العالم الإسلامي تبنت من أجل تصنيعها نماذج أبانت عن فشلها في بلدان أخرى. حينذاك، تضاف إلى المشكلات التي تعاني منها مشكلات عانت منها دول الشمال نفسها. عندها، تصبح البيئة عرضة ليس فقط لضغوط الجماعات البشرية ولكن كذلك لضغوط وتأثيرات ناتجة عن أنماط تنمية أعادت الأخطاء التي وقعت فيها الدول المصنعة منذ سنوات. وفضلاً عن ذلك ونظراً لارتباط تدهور البيئة بالنمو الديموغرافي، فإنّ أكبر نسب لنمو السكان تسجل في العالم الإسلامي[1].

ثانياً- التنمية المستدامة:

يتناول هذا المحور التنمية المستدامة، فيتطرق على الترتيب إلى مفهومها ومبادئها، وكذا العالم الإسلامي وتطلعات المستقبل.

1- مفهوم التنمية المستدامة: لقد أسقطت أدبيات التنمية التقليدية البيئة وتعاملت معها كمجرّد وسيلة لتحقيق التنمية. لقد فصلت هذه الأدبيات بين ما هو طبيعي وما هو اجتماعي وتمّ تجاهل البعد الطبيعي والبيئي في التنمية، وهو البعد الذي اتضح الآن عمق حضوره وتأثيره في مجمل مسارات التنمية والحياة.

يعتبر مفهوم التنمية المستدامة أهم تطور في الفكر التنموي الحديث، وأبرز إضافة إلى أدبيات التنمية خلال العقود الأخيرة.

ويقصد بـ "التنمية المستدامة": "ذلك النوع من التنمية الذي يضمن تلبية حاجات الحاضر دون الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على إشباع الحاجات الخاصة بها"[2]؛ وتعرف كذلك بأنّها: "عملية يتناغم فيها استغلال الموارد وتوجيهات الاستثمار ومناحي التنمية التكنولوجية وتغير المؤسسات على نحو يعزز كلاً من إمكانات الحاضر والمستقبل للوفاء بحاجيات الإنسان وتطلعاته".

(1)Ibid.

(2) "GLOSSAIRE de l'environnement et du développement durable", (Alger : Ministère de l'aménagement du territoire et de l'environnement, Mars 2004), P6.

ويعرفها المشرِّع الجزائري على أنّها: "ذلك النوع من التنمية الذي يهدف إلى التوفيق بين التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وحماية البيئة، أي دمج البعد البيئي في التنمية الهادفة إلى إشباع حاجات أجيال الحاضر والمستقبل"(1).

وعرفها المبدأ الثالث - الذي تقرر في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في البرازيل سنة 1992- بأنّها: "ضرورة إنجاز الحق في التنمية، بحيث تتحقق على نحوٍ متساوٍ الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل"(2).

وأشار المبدأ الرابع الذي أقرّه نفس المؤتمر إلى أنّه: "لكي تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثل الحماية البيئية جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية، ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها".

وينطوي هذان المبدآن اللذان تقررا باعتبارهما جزءاً من جدول أعمال مؤتمر الأمم المتحدة الحادي والعشرين على بعض الدلالات العميقة للغاية بالنسبة لاستخدام وإدارة الموارد الطبيعية والنظام الإيكولوجي والبيئة.

وحينما نتحدث عن التنمية المستدامة، فالأمر يتعلق بالتعامل مع البيئة من زاوية تضمن في آن واحد حاجات الأجيال الحاضرة والأجيال القادمة من خلال المحافظة على مصادر الحياة والموارد الطبيعية. وبعبارة أخرى، إنّ التنمية المستديمة تسعى إلى ضمان جودة الحياة بصفة عامة للأفراد والجماعات من خلال التنمية الاقتصادية، ولكن دون إلحاق أضرار بالبيئة الطبيعية والمشيدة. انطلاقاً من هذه الاعتبارات، فإنّ التنمية المستدامة تستدعي إعادة النظر ليس فقط في مفهوم التنمية ولكن كذلك في مفهوم البيئة التي يجب أن تُعتَبر، كما سبقت الإشارة إلى ذلك، ككل غير قابل للتجزيء تترتب عنه تغييرات في نوعية العلاقات التي يقيمها الإنسان مع البيئة ومع مواردها. إنّ هذه التغييرات تعتبر تحدياً في حد ذاتها لأنّها قبل أن تكون تغييرات على مستوى الممارسات والتصرفات، فهي أولاً وقبل كل شيء تغييرات على مستوى الفكر والمواقف والقيم.

---

(1) **Article n°4, Loi n° 03-10** du 19 Juillet 2003 relative à la protection de l'environnement dans le cadre du développement durable, Journal officiel de la république algérienne n° 43, P8.

(2) **ف. دوجلاس موسشيت،** مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة: بهاء شاهين، (ط1، القاهرة: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية ش.م.م، 2000)، ص11.

فحتّى تتمكن المؤسسات من تسويق منتجاتها وخدماتها بفعالية سواء كان ذلك في الأسواق المحلية أو الخارجية، فإنّها مطالبة بتطبيق إستراتيجية بيئية متكاملة على العمليات الإنتاجية والتسويقية وإعطاء أهمية كبيرة لعمليتي إعادة التدوير والرسكلة بهدف التقليل من المخاطر المتصلة بالإنسان والبيئة المحلية، وأن تحرص على الحفاظ على المواد الخام والطاقة واستبعاد المواد السامة وتقليل كافة النفايات كمًّا وكيفياً[1].

ولقد حددت إحدى الدراسات لـ: "إدوارد باربيي" (Edward Barbier, The concept of sustainable Economic Development ,1987) أربع سمات أساسية للتنمية المستدامة هي[2]:

1. أنّ التنمية المستدامة تختلف عن التنمية في كونها أشد تداخلا وأكثر تعقيدا وخاصة فيما يتعلق بما هو طبيعي وما هو اجتماعي في التنمية.

2. أنّ التنمية المستدامة تتوجه أساساً لتلبية احتياجات أكثر الطبقات فقراً، أي أنّ التنمية تسعى للحد من الفقر العالمي.

3. أنّ التنمية المستدامة تحرص على تطوير الجوانب الثقافية والإبقاء على الحضارة الخاصة بكل مجتمع.

4. أنّ عناصر التنمية المستدامة لا يمكن فصل بعضها عن البعض الآخر، وذلك لشدة تداخل الأبعاد والعناصر الكمية والنوعية لهذه التنمية.

والتنمية المستدامة، في هذه الدراسة، هي التنمية التي تحقق التوازن بين النظام البيئي والاقتصادي، والاجتماعي وتساهم في تحقيق أقصى قدر من النمو في كل نظام من هذه الأنظمة الثلاثة، دون أن يؤثر التطور في أي نظام على الأنظمة الأخرى تأثيرا سلبياً.

---

(1) **كلود فوسلر، بيتر جيمس،** إدارة البيئة... من أجل جودة الحياة، ترجمة: علا أحمد إصلاح، (القاهرة: مركز الخبرات المهنية للإدارة بـ"ميلك"، 2000)، ص74.

(2) **محمد صالح الشيخ،** الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، (ط1، الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002)، ص93.

2- مبادئ التنمية المستدامة: تعتبر التنمية المستدامة عقيدة بيئية ذات أسس ومبادئ تسهل من عملية التنمية في مفهومها الشامل لجوانب حياة البشرية الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية، وقد تم توضيح هذه المبادئ من قبل "البنك العالمي للإنشاء والتعمير" كما يلي[1]:

•المبدأ الأول: تحديد الأولويات بعناية

اقتضت خطورة مشكلات البيئة وندرة الموارد الطبيعية، التشدد في وضع الأولويات، وتنفيذ إجراءات العلاج على مراحل، وهذه الخطة قائمة على التحليل التقني للآثار الصحية والإنتاجية والإيكولوجية لمشكلات البيئة، وتحديد المشكلات الواجب التصدي لها بفعالية.

•المبدأ الثاني: الاستفادة من كل دولار

كانت معظم السياسات البيئية بما فيها السياسات الناجحة مكلفة بدون مبرر، وبدأ التأكيد على فعالية التكلفة، وأفادت الجهود في هذا المجال في عدة مناطق من العالم. إذ أنّ تطور البحوث العلمية في هذا المجال يسمح بتحقيق إنجازات كثيرة بموارد محدودة، وهو يتطلب نهجا متعدد الفروع ويناشد المختصين والاقتصاديين في مجال البيئة على العمل سويا من أجل تحديد السبل الأقل تكلفة للتصدي للمشكلات البيئية الرئيسية.

•المبدأ الثالث: اغتنام فرص تحقيق الربح لكل الأطراف

بعض المكاسب في مجال البيئة سوف تتضمن تكاليف ومفاضلات، والبعض الآخر يمكن تحقيقه كمنتجات فرعية لسياسات صممت لتحسين الكفاءة والحد من الاستنزاف المفرط لمصادر الطاقة.

•المبدأ الرابع: استخدام أدوات السوق حيثما يكون ممكناً

إنّ الحوافز القائمة على السوق والرامية إلى خفض الأضرار هي الأفضل من حيث المبدأ والتطبيق، فعلى سبيل المثال تقوم بعض الدول النامية بفرض رسوم الانبعاث وتدفق النفايات، ورسوم قائمة على قواعد السوق بالنسبة لعمليات الاستخراج.

---

(1) **أنجد روسيتر،** "المبادئ العشرة للعقيدة البيئية الجديدة"، مجلة التمويل والتنمية، عدد: ديسمبر، 1996، ترجمة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ص ص 4- 6.

•المبدأ الخامس: الاقتصاد في استخدام القدرات الإدارية والتنظيمية

يجب العمل على تنفيذ سياسات أكثر تنظيماً ومقدرة، مثل فرض ضرائب على الوقود أو قيود الاستيراد لأنواع معيّنة من المبيدات الحشرية، إدخال مبدإ الحوافز على المؤسسات الصناعية التي تسعى إلى التقليل من الأخطار البيئية.

•المبدأ السادس: العمل مع القطاع الخاص

يجب على الدولة التعامل بجدية وموضوعية مع القطاع الخاص باعتباره عنصراً أساسياً في العملية الاستثمارية، وذلك نمن خلال تشجيع التحسينات البيئية للمؤسسات، وإنشاء نظام الإيزو الذي يشهد بأنّ المؤسسات التي لديها أنظمة سليمة للإدارة والبيئة. وتوجيه التمويل الخاص صوب أنشطة تحسين البيئة مثل مرافقة معالجة النفايات وتحسين كفاءة الطاقة.

•المبدأ السابع: الإشراك الكامل للأفراد

عند التصدي للمشكلات البيئية لبلد ما، تكون فرص النجاح قوية بدرجة كبيرة، إذا شارك المواطنون المحليون في هذه العملية، مثل هذه المشاركة ضرورية للأسباب التالية:

- قدرة المواطنين في المستوى المحلى على تحديد الأولويات؛
- أفراد المجتمعات المحلية يعرفون حلولاً ممكنة على المستوى المحلى؛
- أفراد المجتمعات المحلية يعملون غالباً على مراقبة مشاريع البيئة؛
- إنّ مشاركة المواطنين تساعد على بناء قواعد جماهيرية، تؤثر على الرأي العام وتؤيد التغيير نحو الأحسن.

•المبدأ الثامن: توظيف الشراكة التي تحقق نجاحا

يجب على الحكومات الاعتماد على مبدإ التعاون وتضافر الجهود المشتركة بينها وبين القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني وغيرها، وتنفيذ تدابير مكثفة للتصدي لمشاكل البيئة.

•المبدأ التاسع: تحسين الأداء الإداري المبني على الكفاءة والفعالية

إنّ مهمة الإداريين البارعين إنجاز تحسينات كبيرة في البيئة بأدنى التكاليف، فمثلا أصحاب المصانع يستطيعون خفض نسبة التلوث للهواء والغبار من 60% إلى 80% بفضل تحسين تنظيم المنشآت من الداخل.

•المبدأ العاشر: إدماج البيئة من البداية

عندما يتعلق الأمر بحماية البيئة، فإنّ الوقاية تكون ذات تكاليف منخفضة كثيراً وأكثر فعالية من العلاج، وتسعى معظم البلدان الآن إلى تقييم تخفيف الضرر المحتمل من الاستثمارات الجديدة في قطاعات النشاط الرئيسية، وباتت تضع في الحسبان التكاليف والمنافع النسبية عند تصميم إستراتيجياتها المتعلقة بالطاقة، كما أنّها تجعل من مبدإ حماية البيئة عنصراً فعّالاً في إطار السياسات الاقتصادية والمالية والاجتماعية والتجارية.

3-العالم الإسلامي وتطلعات المستقبل... التنمية المستدامة: أمام هذه التحديات الكبرى التي يواجهها أو سيواجهها العالم الإسلامي في مجال التوفيق بين البيئة والتنمية، من المرغوب فيه أن ينخرط هذا الأخير في التيار الدولي الذي بدأت بوادره في الظهور سنة 1987 مباشرة بعد صدور التقرير[1] الذي أنجزته اللجنة العالمية حول البيئة والتنمية وتكرس بعد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية "ريو" الذي انعقد في البرازيل سنة 1992، والذي تبنى مصطلح "التنمية المستدامة"، التي تقضي بإعادة النظر في أساليب التنمية اللامحدودة التي يعتمد عليها الاقتصاد المعاصر والتي تنهك البيئة وتؤثر سلباً على مصادر الحياة فيها.

إنّ العالم الإسلامي مطالب بأن يرفع هذا التحدي لأنّ الأمر يتعلق بإعادة النظر في نظام القيم الذي بنت عليه العديد من المجتمعات نمط تنميتها وإنتاجها واستهلاكها وعيشها. وبعبارة أخرى إنّ الأمر يتعلق بإصلاح النظام الاجتماعي والثقافي بأكمله، حيث إنّ هذا الإصلاح لا يمكن أن يتحقق إلا إذا بادر الإنسان المسلم بإعادة النظر في العلاقات التي يقيمها مع البيئة.

إنّ مفهوم التنمية المستدامة يحمل في طياته فلسفة هدفها الأساس هو ملء الهوة التي ما فتئت تتسع بين الإنسان والبيئة، الشيء الذي يقود هذا الإنسان إلى التعايش مع هذه البيئة قلباً وقالباً.

إنّ هذه الثورة الفكرية والأخلاقية والسلوكية ليست عزيزة على دول العالم الإسلامي مادامت هذه البلدان لها من المؤهلات والمبادئ ما يجعلها قادرة على القيام بهذه المهمة.

---

(1) تقرير نشر أولاً باللغة الإنجليزية تحت عنوان "**Future Our Common**" ثم باللغة الفرنسية تحت عنوان " **Notre avenir tous**" (مستقبلنا المشترك) من طرف اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التي تدعى كذلك "لجنة برنتلاند" **(Bruntland Commission)** باسم الوزيرة الأولى للنرويج التي كلفت من طرف الأمين العام للأمم المتحدة بالإشراف على أشغال هذه اللجنة. كانت هذه اللجنة هي أول هيئة عالمية توصي بتبني مفهوم التنمية المستدامة.

بالفعل، إنّ الدين الإسلامي أعطى للبيئة ولمواردها ولاستعمال هذه الموارد واستغلالها وللتوازنات البيئية وللتنوع البيولوجي... إلخ، أهمية كبيرة وخصوصاً من خلال العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

ثالثاً- مفهوم حماية البيئة:

إنّ مفهوم حماية البيئة حديث العهد حيث تم إدخاله في قاموس المعرفة البيئية خلال أواخر النصف الأول من القرن العشرين. فلا غرابة إذا اقترن ظهور هذا المفهوم بالفترة التي بدأت فيها المجتمعات المعاصرة وخصوصا في الدول المصنعة تعي ما ألحقته تصرفاتها وأنشطتها الصناعية من أضرار بالبيئة.

بالفعل، إنّ الإنسان بما أدخله من تغييرات ضخمة على النظم البيئية تجاوز إلى حد كبير الفطرة التي خلق الله عليها هذه الأرض؛ وبالتالي، لم تعد هذه الأخيرة في أكثر من مكان قادرة على استيعاب هذه التغييرات. فإذا أبدى الإنسان بعض الاستعداد لإصلاح ما أفسده، ففي غالب الأحيان، يبقى هذا الاستعداد على مستوى النوايا وليس على مستوى الأفعال.

فكيف للإنسان أن يصلح ما أفسده في البيئة ونظرته الأنانية لهذه البيئة لم تتغير في شيء؟ فلا يزال الإنسان يطمح إلى السيطرة على البيئة ولا يزال يستغل مواردها استغلالا غير عقلاني ولا يزال يستعمل التكنولوجيات المتناقضة مع نواياه الإصلاحية ولا يزال يطمح إلى تحقيق أعلى المستويات في التقدم الاقتصادي المادي المبني على الإنتاج والاستهلاك اللامحدودين. بل لا يزال يفصل نفسه عن البيئة طمعاً في إخضاعها بواسطة العلم والتكنولوجيا لرغباته الإنمائية.

إنّ الإنسان رغم النداءات المتتالية والآتية من جميع أنحاء المعمورة، لا يزال يتعامل مع البيئة حسب نظرته الأنانية وتفكيره المخطئ الذي يفرز تصرفات مضرة بالبيئة. وخير دليل على ذلك، عدم تحقق كامل أهداف "قمة الأرض الثانية" التي انعقدت بنيويورك خلال سنة 1997، والتقدم البطيء الذي تعرفه الاتفاقيات الثلاث التي انبثقت عن "قمة الأرض الأولى" التي انعقدت "بريو" سنة 1992 والتي تتعلق بتغيير المناخ والتنوع البيولوجي والتصحر. إنّ مفهوم حماية البيئة سوف لن يكتب له النجاح ما دام الإنسان المعاصر متشبثاً بنظرته الأنانية للبيئة وما يترتب عنها من أنماط غير عقلانية لاستغلال الموارد ولبناء الاقتصاد والمستوطنات البشرية والمنشآت الصناعية.

إنّ خروج مفهوم حماية البيئة إلى حيز التطبيق يقتضي أن يغير الإنسان نظرته للبيئة وأن يعود إلى الصواب الذي رسمه له الله في كتابه العزيز؛ يقول سبحانه وتعالى: ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [1].

لقد آن الأوان ليسلك الإنسان السبل التي رسمها له الله والمتمثلة في استعمال العلم استعمالاً يليق وما يتطلبه النهج البيئي السليم. في هذه الحالة، يكون الإنسان قد خطا خطوات نحو التطبيق الفعلي لحماية البيئة.

وفضلاً عن كل هذا، فإذا شعر الإنسان المعاصر بضرورة حماية البيئة يجب أن لا يعني هذا أنّه في الماضي وفي القرون السابقة لم يكن مطالباً بالقيام بهذه المهمة. بل بالعكس، إنّ مفهوم حماية البيئة مرتبط بوجود الإنسان على سطح الأرض وذلك لأنّ الله، من جهة، استخلفه في هذه الأرض، ومن جهة أخرى، لأنّ الإنسان هو أكثر المخلوقات توغلاً في البيئة واستغلالاً لمواردها. فإذا كان الإنسان المعاصر مطالباً بأن يحمي بيئته أكثر من أي وقت مضي، فإنّ هذه الحماية واجب ملازم لوجود الإنسان.

إنّ هذا اللزوم وارد في القرآن الكريم غير ما مرة. فحينما يقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [2] أو ﴿ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [3] أو ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ﴾ [4]، فإنّه يدعو الإنسان إلى أن يتجنب الفساد والإسراف لأنّهما عاملان من عوامل تخريب البيئة وتدميرها، وبالتالي، فإنّ الله يدعو هذا الإنسان بصفة غير مباشرة إلى أن يحمي هذه البيئة ويحافظ عليها.

(1) سورة الزخرف: الآية (10).

(2) سورة المائدة: الآية (64).

(3) سورة الأنعام: الآية (141).

(4) سورة الأعراف: الآية (85).

والآيات التي تشير إلى وجوب حماية البيئة من طرف الإنسان كثيرة، نذكر منها على سبيل المثال:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ﴾[1]؛ ﴿ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلۡتُمُوهُۚ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَظَلُومٞ كَفَّارٞ ﴾[2]؛ ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ لَّكُم مِّنۡهُ شَرَابٞ وَمِنۡهُ شَجَرٞ فِيهِ تُسِيمُونَ ۝١٠ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرۡعَ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلۡأَعۡنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[3]؛ ﴿ وَمَا ذَرَأَ لَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُخۡتَلِفًا أَلۡوَٰنُهُۥٓۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَذَّكَّرُونَ ۝١٣ وَهُوَ ٱلَّذِي سَخَّرَ ٱلۡبَحۡرَ لِتَأۡكُلُواْ مِنۡهُ لَحۡمٗا طَرِيّٗا وَتَسۡتَخۡرِجُواْ مِنۡهُ حِلۡيَةٗ تَلۡبَسُونَهَاۖ وَتَرَى ٱلۡفُلۡكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِهِۦ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ۝١٤ وَأَلۡقَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمۡ وَأَنۡهَٰرٗا وَسُبُلٗا لَّعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴾[4]؛ ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلۡأَعۡنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنۡهُ سَكَرٗا وَرِزۡقًا حَسَنًاۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ۝٦٧ وَأَوۡحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحۡلِ أَنِ ٱتَّخِذِي مِنَ ٱلۡجِبَالِ بُيُوتٗا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعۡرِشُونَ ۝٦٨ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسۡلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلٗاۚ يَخۡرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٞ مُّخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[5]؛ ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلۡجِبَالِ أَكۡنَٰنٗا وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تُسۡلِمُونَ ﴾[6]؛ ﴿ كُلُواْ وَٱرۡعَوۡاْ أَنۡعَٰمَكُمۡۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلنُّهَىٰ ﴾[7]؛ ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦۚ وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ طَهُورٗا ۝٤٨ لِّنُحۡيِيَ بِهِۦ بَلۡدَةٗ مَّيۡتٗا وَنُسۡقِيَهُۥ مِمَّا خَلَقۡنَآ أَنۡعَٰمٗا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرٗا ۝٤٩ وَلَقَدۡ صَرَّفۡنَٰهُ بَيۡنَهُمۡ لِيَذَّكَّرُواْ فَأَبَىٰٓ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورٗا ﴾[8]؛ ﴿ أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ إِلَى

(1) سورة البقرة: الآية (172).

(2) سورة إبراهيم: الآية (34).

(3) سورة النحل: الآيتين (10- 11).

(4) سورة النحل: الآيات (13- 14- 15).

(5) سورة النحل: الآية (67).

(6) سورة النحل: الآية (81).

(7) سورة طه: الآية (54).

(8) سورة الفرقان: الآيات (48- 49- 50).

ٱلْأَرْضِ كَمْ أَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿٧﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[1]؛﴿ وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٧﴾ تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾[2].

إنّ هذه الآيات الكريمة تشير كلّها إلى ما أنعم الله به من خيرات ومنافع على الإنسان. والملاحظ أنّها كلّها تنتهي بعدة صيغ تنبه الإنسان من غفلته حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾؛ ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾؛ ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾؛ ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴾ ؛ ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ؛ ﴿ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾؛ ﴿ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴾؛ ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلنُّهَىٰ ﴾؛ ﴿ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴾؛ ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ ؛ ﴿ تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾.

دل هذا على أنّ الله سبحانه وتعالى وهب لعباده كل ما هم في حاجة إليه من خيرات وأنعم ومنافع. وعندما ينهي آياته القرآنية بالتنبيه، فإنّه في الحقيقة يدعوهم إلى أنّ يعترفوا بهذه النعم بتسبيحه وحمده وذلك بالقيام بمهامهم كمستخلفين في الأرض. ومن ضمن هذه المهام، أمانة المحافظة على البيئة وضمان استمرار ثرواتها.

إنّ التنبيهات التي ينهي بها الله سبحانه وتعالى الآيات سالفة الذكر هي نداء للإنسان بأن يكون في مستوى النعم التي حباه الله إياها. فإذا عبد الناس الله وتفكروا وتذكروا وشكروا واهتدوا وعقلوا وأسلموا وكانوا من أهل النهى وآمنوا وتبصروا وأنابوا، فسيدركون أنّ عليهم حق صيانة وحماية البيئة التي من فضلها يأكلون وينتفعون. لكن الإنسان المعاصر أراد أن يأكل وينتفع ويستفيد دون أن يؤدي مهامه كمستخلف في الأرض ناسياً أن استخلافه هذا أمانة وليس ترخيصاً للتصرف المطلق وغير العقلاني في الخيرات والأنعم والمنافع[3].

إنّ الله حين منح لعباده خيرات الأرض ومنافعها، فقد خول لهم فقط حق الانتفاع، وحق الانتفاع هذا يحتم على المنتفع كلّما حصل على نفع أن يصون مصدر الانتفاع ويحافظ عليه ليستفيد منه في الحاضر والمستقبل.

(1) سورة الشعراء: الآيتين (7- 8).

(2) سورة ق: الآيتين (7- 8).

(3) http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Tanmoust/P4.htm

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا وَمَرْعَىٰهَا ﴿٣١﴾ وَٱلْجِبَالَ أَرْسَىٰهَا ﴿٣٢﴾ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ ﴾[1]؛ ﴿ فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ ﴾[2].

فعندما يقول سبحانه وتعالى: { مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ } فهذا هو حق الانتفاع الذي هو أمانة في عنق الإنسان عليه أن يحافظ عليها ويضمن انتقالها من جيل إلى آخر. فحينما نقول من جيل لآخر، فهذا لا يعني أن هذا الحق يخص فقط أجيال البشر بل إنّه يخص أجيال الكائنات الحية بجميع أنواعها.

يقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ﴾[3]؛ وهذا يعني أنّ جميع الكائنات الحية لها حق الانتفاع من خيرات الأرض. غير أنّ هذا الحق لن يكون ممكناً إلاّ إذا أدى الإنسان الأمانة المتمثلة في ضمان انتقال الانتفاع عبر العصور والأجيال، الشيء الذي يعني أنّ على هذا الإنسان بذل المزيد من الجهود لحماية وصيانة مصادر الانتفاع.

وهكذا، فإذا شعر الإنسان المعاصر بضرورة حماية مصادر انتفاعه من البيئة، فإنّه لم يفعل إلاّ ما أمره الله به منذ أن وجد على سطح الأرض.

رابعاً- نحو مبادئ عامة لتبني تنمية شاملة مستدامة ذات توجه إسلامي[4]:

من خلال ما سبق، يتضح أنّ كل ما جاء به الفكر البيئي المعاصر من مفاهيم لتغيير نظرة الإنسان للبيئة قد أشار إليه القرآن الكريم من خلال العديد من آياته المجيدة، سواء تعلق الأمر بمفاهيم شمولية البيئة والتوازن ومحدودية الموارد وتنوع الحياة والغائية أو حماية البيئة.

إن دل هذا على شيء، فإنّما يدل على أنّ الله عز وجل بيّن لعباده في كتابه العزيز التوجهات الكبرى والمبادئ الأساسية العامة التي عليهم أن يتبعوها لتنظيم تعاملهم مع البيئة. وهذا يعني أنّه سبحانه وتعالى وضع الإطار العام الذي يجب أن تنبثق منه تصرفات الإنسان

(1) سورة النازعات: الآيات (30- 33).

(2) سورة عبس: الآيات (24- 32).

(3) سورة الأنعام: الآية (38).

(4) http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Tanmoust/P4.htm

داخل البيئة وتصب فيه. وحينما نقول إنّ الله رسم لعباده التوجهات الكبرى والمبادئ الأساس، يجب أن لا يُعَدَّ هذا بمثابة تقييد لأيدي الإنسان، بل العكس، إنّ الله ترك لعباده حرية التصرف ولكن على أن يبقى هذا التصرف فيما رسمه الله من حدود.

يقول سبحانه وتعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَمَا مِنْ غَآئِبَةٍ فِي ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٧٥﴾ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٧٦﴾ وَإِنَّهُۥ لَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾[1].

إنّ القرآن الكريم ليس كتاباً في علم البيئة لكنّه يشكل المنبع الأول والأخير الذي يجب أن يبنى عليه هذا العلم. والدليل على ذلك أنّ كل ما توصل إليه العلماء والمفكرون والفلاسفة البيئيون المعاصرون من أفكار ومفاهيم متضمن بكيفية أو بأخرى في القرآن الكريم. وهذا خير دليل على أنّ كتاب الله هو أحسن منطلق وسند يمكن الاعتماد عليه لوضع أسس إسلامية لتنمية مستدامة هادفة. من أجل هذا، يكفي التمعن في الآيات الكريمة العديدة سالفة الذكر. لقد تطرقت هذه الآيات لجميع القضايا والمفاهيم البيئية التي تشغل حالياً بال المجتمع البشري والمفكرين المعاصرين. وهكذا، فإنّ كل مفهوم تم تفسيره من خلال آيات القرآن الكريم يقابله مبدأ أساس عام يمكن استنباطه من نفس الآيات. فمفهوم شمولية البيئة يقابله مبدأ وحدة الكون، ومفهوم التوازن يقابله مبدأ الميزان، ومفهوم محدودية الموارد يقابله مبدأ المقدار، ومفهوم تنوع الحياة يقابله مبدأ تنوع الخلق، ومفهوم الغائية يقابله مبدأ التسبيح، ومفهوم حماية البيئة يقابله مبدأ حراسة الأرض. هذه المبادئ التي تم استنباطها من الذكر الحكيم والتي يمكن أن تكون أساساً لتنمية مستدامة ذات توجه إسلامي. والمقصود هنا بالتنمية المستدامة ذات التوجه الإسلامي لا يعني أنّ للإسلام تنمية مستدامة خاصة به أو أنّه يرفض مفهوم التنمية المستدامة كما هو متعارف عليه اليوم. بل المقصود هو أنّ الإسلام له رؤية فعالة ومتميزة في هذا المجال.

•المبدأ العام الأول: وحدة الكون

كما سبق الذكر، إنّ العديد من آيات القرآن الكريم تشير إلى وحدة الكون الذي هو صنع خالق واحد. وهذا معناه أنّ هذا الكون من صنع هذا الخالق الواحد، أي أنّ عناصره

(1) سورة النمل: الآيات (75- 76- 77).

متداخلة ومتشابكة. والإنسان الذي هو من خلق الله لا يمكن أن يستثنى من هذه الوحدة. فعندما يشير سبحانه وتعالى للخلق، فإنّه يشير إليه من خلال السموات والأرض وما بينهما. وهذا يعني أنّ الخلق عبارة عن وحدة متكاملة ومتناسقة تعمل حسب نسق متوازن. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ مَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾[1].

إنّ تبني مفهوم الشمولية أصبح في الوقت الراهن هدفاً رئيساً يسعى إلى تحقيقه الفكر العلمي بصفة عامة والفكر البيئي بصفة خاصة. وفي هذا الصدد، لابد من الإشارة إلى أنّ مفهوم التنمية المستدامة لا معنى له إذا لم يكن مقترناً على أرض الواقع بشمولية المعرفة. إنّ هذه الشمولية أحد المبادئ التي يرتكز عليها مفهوم التنمية المستدامة كما هو متعارف عليه اليوم. والمقصود هنا بشمولية المعرفة هو تكاملها لتبرز من خلالها وحدة البيئة والترابط القائم بين مكوناتها.

فعندما تم اختيار مبدإ "وحدة الكون" كأول مبدإ للتنمية المستدامة ذات التوجه الإسلامي، فهذا يعني أنّ الإنسان عندما يريد أن يتعامل مع البيئة، عليه أن يعتبرها كوحدة مترابطة الأجزاء. وحتى وإن جزأها على مستوى التفكير ليتعرف عليها، فعمله داخلها يجب أن يكون متطابقاً مع الشمولية ومبنياً على احترامها.

•المبدأ العام الثاني: الميزان

المقصود بالميزان هو ذلك الوضع الوسط الذي يسود بين مكونات الكون والذي بفضله تعمل وتتفاعل هذه المكونات وتقوم بينها علاقات متوازنة. الميزان هو تفادي الإسراف والإفراط والتجاوز في التعامل مع البيئة. لقد بيّنّا كما سبق الذكر، أنّه لا سبيل للحياة إذا لم يكن هناك توازن في نظام الترابط البيئي. فإذا تغاضى الإنسان عن وحدة الكون وتجاوز الفطرة وتخلى عن أمانة الاستخلاف، فإنّه يخل بالميزان الذي جعله الله كضامن لاستمرار الحياة في هذا الكون. والميزان هنا لا يجب أن يدركه الناس فقط بمعنى وزن الأشياء المادية. فكل

(1) سورة الأحقاف: الآية (03).

نشاط أو فعل يقوم بهما الإنسان للتعامل مع البيئة يجب أن يكونا موزونين ليتلاءما مع هذه البيئة. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ ﴾[1].

•المبدأ العام الثالث: المقدار

يقول سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾[2]. أي أنّ الله عز وجل عندما خلق مكونات الكون، راعى في خلقها الكم والكيف ضماناً للتوازن والتناسق. وهذا يعني أنّ هذه المكونات تتواجد في البيئة حسب كميات متفاوتة وأشكال مختلفة. فعندما ننزل مثلاً إلى البحر، فإننا نلاحظ وجود عشرات الأشكال من الحياة التي لا ترى بالعين المجردة. ما كان لهذه الأشكال أن تتساكن وتستمر في الحياة لو لم تقم بينها علاقات متناسقة ومتوازنة. وهنا لا بد من الإشارة إلى أنّ الكم والكيف يلعبان دوراً حاسماً في استمرار هذا التوازن. فإذا احتوى مثلاً ماء البحر على كميات هائلة وضخمة من العلق النباتي، فذلك راجع لكون هذا العلق من جهة يشكل أول غذاء للعديد من الكائنات الحيوانية مرئية وغير مرئية التي تشكل بدورها مصدراً غذائياً لكائنات أخرى وهكذا. ومن جهة أخرى، فإنّ العلق البحري النباتي يعتبر كذلك أول مزود للهواء بالأكسجين بعد المساحات الخضراء البرية. وهكذا، فإنّ تفاوت الكم بين مكونات البيئة يلعب دوراً في الحفاظ على توازنها، فحينما يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿ وَكُلُّ شَىْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ ﴾[3]، فهذه إشارة إلى أنّ الأشياء لم تخلق عبثاً وأنّ الكم يلعب دوراً في تماسكها وتناسقها.

•المبدأ العام الرابع: تنوع الخلق

كما سبقت الإشارة إلى ذلك، كلّما تنوعت أشكال الحياة، كلّما كانت للنظم البيئية قدرة عالية لمقاومة التغييرات التي تحدث بها طبيعياً أو من جراء تدخل الإنسان. وهذا يعني أنّ تنوع الخلق وسيلة للحفاظ على وضع هذه النظم البيئية الفطري، أي على توازنها الطبيعي. وهنا لابد من الإشارة إلى أنّ مبدأ المقدار لا يمكن فصله عن مبدإ تنوع الخلق إذ لا توازن بيئي

(1) سورة الشورى: الآية (17).

(2) سورة القمر: الآية (49).

(3) سورة الرعد: الآية (08).

بدونه. فكلّما تنوع الخلق، كلّما ازدادت فرص تحقيق توازن بيئي مستمر. لقد وفر الله سبحانه وتعالى هذه الفرص في الكون ظاهرة وباطنة. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴾[1].

•المبدأ العام الخامس: حراسة الأرض

عوض أن ينصب الإنسان نفسه سيداً على الأرض، عليه أن يتذكر أنّ الله استخلفه عليها ليقوم بحراستها وصيانتها. والدليل على ذلك أنّه فضله على الكثير من المخلوقات وزوده بالعقل والذكاء والفطنة ليقوم بهذه المهمة أحسن قيام. عليه كذلك أن يسخر ما أوتي من العلم لأداء مهمة الاستخلاف ولضمان استمرار حق الانتفاع من خيرات الأرض له ولغيره من الأجيال اللاحقة؛ غير أنّ هذا الاستمرار يحتم عليه أن يحرس الأرض ويرعاها كما أمره الله بذلك. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾[2].

•المبدأ العام السادس: التسبيح

لقد سبق وأن وضحنا أنّ الله سبحانه وتعالى أناط بمخلوقاته مهاماً معينة. فعندما يكون الكائن منهمكاً في أداء هذه المهام، فإنّه في نفس الوقت ينفع نفسه وينفع الكائنات الأخرى. وعندما يؤدي الكائن مهامه، فإنّه يخضع لخالقه الذي أناطه بهذه المهام. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴾[3].

فعلى الإنسان أن يعي هذه الحقيقة وأن ينضم للمسبحين لله، وذلك لأداء مهمة الاستخلاف أحسن أداء. إنّ التسبيح هو الخضوع لله والخضوع لله لا يمكن أن يكون خضوعاً إلاّ إذا أدى إلى تطبيق ما أمره الله به. وتطبيق أوامر الله يقتضي أن لا يفصل الإنسان نفسه عن البيئة وأن لا يطغى ويستبد في تعامله معها.

وخلاصة القول، إنّ هذه المبادئ العامة الستة مترابطة فيما بينها واحترامها من طرف الإنسان عند تعامله مع البيئة يعود إلى التنمية المستدامة التي حث عليها الإسلام وأكدها لعمارة الكون وصلاح الإنسان.

---

(1) سورة يس: الآية (36).

(2) سورة يونس: الآية (14).

(3) سورة الأنبياء: الآية (16).

خامساً- التربية البيئية في الإسلام:

إنّ تفاقم المشكلات البيئية في العالم أجمع وما ترتب عليها من مخاطر تهدد كل الكائنات على السواء أصبح من الأمور التي تستوجب من الجميع المشاركة الفاعلة في مواجهة تلك المشكلات البيئية سواء أكانت مشكلات بيئية على المستوى المادي (تلوث الهواء، تلوث الماء، التلوث الإشعاعي، التلوث الضوضائي، تلوث التربة، تلوث الغذاء... إلخ) أم مشكلات معنوية (تلوث خلقي، تلوث ثقافي، تلوث سياسي، تلوث اجتماعي... إلخ) ومع تسليمنا بأنّ النمط الثاني (التلوث المعنوي) يعتبر الأساس بل والأخطر على البيئة من كل الأنواع الأخرى، بل ويستوجب اهتماما خاصا من كل الجهات المعنية على مستوى الحكومات أو مستوى الهيئات الرسمية وغير الرسمية.

وإذا كانت التربية تعد الأداة ذات الأثر بعيد المدى في تنشئة وإعداد الأجيال إعدادا تربويا يتفق والقيم الأصيلة، ويؤصل لدى الأجيال مفاهيم خلقية واجتماعية تحض على احترام البيئة وتقديرها، مما أعطى المؤسسات التربوية (المدارس، الجامعات، المساجد والنوادي... إلخ) دوراً بارزاً في تحقيق هذا الهدف الأسمى، ولعل الواقع الذي نحياه يملي علينا من المشكلات البيئية بأبعادها ما يجعل المؤسسات التربوية عاجزة عن القيام بمهامها وقد يرجع السبب في رأينا إلى عدم وجود منهج واضح وخطة واضحة ذات أهداف يسهل تحقيقها، وكذلك غياب مفهوم التربية البيئية لدى تلك المؤسسات.

وفي ضوء ما سبق يمكن **تعريف التربية البيئية في الإسلام** بأنها: "النشاط الإنساني الذي يقوم بتوعية الأفراد بالبيئة وبالعلاقات القائمة بين مكوناتها، وبتكوين القيم والمهارات البيئية وتنميتها على أساس من مبادئ الإسلام وتصوراته عن الغاية التي من أجلها خلق الإنسان، ومطالب التقدم الإنساني المتوازن"[1].

وفي ضوء هذا التعريف للتربية البيئية من منظور إسلامي يجب أن يكون هناك تفاعل إيجابي بين الإنسان والبيئة، وأن يكون ذلك التفاعل شاملا ولا يقتصر على زمان أو مكان معينين، وليصبح جهد الإنسان موحدا وموظفا توظيفا حضاريا وتاريخيا في ضوء العقيدة الإسلامية.

(1) http://www.merbad.net/vb/showthread.php?t=2569

وتأتى أهمية وحتمية وجود أهداف للتربية البيئية من منظور إسلامي لتؤكد للجميع أنّ الإسلام دين يؤكد على احترام وتقدير البيئة انطلاقا من أهداف عدة منها:

✓ تنمية الوعي البيئي لدى الإنسان المسلم عن طريق تزويده بالرؤية الصحيحة عن البيئة ومكوناتها بما يحقق دوره المطلوب في الأرض باعتباره خليفة الله فيها.

✓ تنمية وتكوين القيم والاتجاهات والمهارات البيئية الإسلامية لدى الإنسان المسلم، حتى يستطيع على ضوئها مواجهة مختلف صعابها بإرادة قوية، ومن ثم استغلالها بصورة نافعة بما يحقق أهداف الإسلام.

✓ تنمية قدرة الإنسان المسلم على تقويم إجراءات وبرامج التربية والتعليم المتصلة بالبيئة من أجل تحقيق تربية بيئية أفضل.

✓ إيجاد التوازن وتعزيزه بين العناصر الاجتماعية والاقتصادية والبيولوجية المتفاعلة في البيئة لما فيه صالح الإنسان المسلم.

✓ فهم الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية والطبيعية وعلاقة الإنسان المسلم بالقضايا والتلوث.

وتركز المواطنة البيئية علي إيجاد رادع ذاتي ينبع من داخل الإنسان، ويدفعه إلى حماية البيئة وصيانتها واحترامها. وهي تهدف بصفة عامة، إلى غرس مجموعة من القيم والمبادئ لدى أفراد المجتمع صغارا كانوا أم كبارا، لتساعدهم في أن يكونوا صالحين وقادرين على المشاركة الفعالة والنشطة في كافة قضايا البيئة ومشكلاتها، وبذلك يتطور مفهوم المواطنة ويصبح له مدلول أشمل يتعدى كون الإنسان مواطنا داخل وطنه فقط، إلى كونه عضوا نشطاً وفاعلاً وسط المجتمع البشري ككل، أي أنّ عليه واجبات تجاه العالم كله مثلما له واجبات نحو وطنه، بالتالي يصير مواطن ذا صبغة عالمية يحمل على عاتقه مسؤولية أوسع نطاقاً نحو بيئته ككل، وبذلك يصبح مفهوم المواطنة البيئية والسلوك البيئي الصحيح ضرورة وجودية لبقاء الإنسان وليس مجرد رغبة أو شعار، له أن يختاره أو يرفضه[1].

(1) http://www.beeaty.tv/vb/showthread.php?t=242,

الخاتمة:

إنّ التنمية المستدامة تمثل الاستعمال الفعّال لجميع المصادر، البيئية، الحياة الاجتماعية، والاقتصادية للمستقبل البعيد مع التركيز على حياة أفضل ذات قيمة عالية لكل فرد من أفراد المجتمع في الحاضر والمستقبل.

إنّ التنمية المستدامة لا يمكن تحقيقها بمعزل عن البيئة، حيث إنّ التطور الاقتصادي الذي عرفه العالم خاصة البلدان الصناعية المتطورة، كان منطلقه اقتصاديا بحتا إذ ركزت هذه البلدان على تحقيق الفائدة المادية فقط دون الاهتمام بالآثار الناجمة عن طرق إنتاجها والتي أدت إلى ظهور مشكلات بيئية كبيرة، لم تقتصر على الدول المتقدمة بل تعدتها إلى البلدان النامية والفقيرة، التي اعتبرت كملجإ لنفايات الدول الصناعية الكبرى، التي زاد حدة فقرها لعدم قدرتها على مجابهة الآثار السلبية لتلوث البيئة.

ولقد بيّنت هذه الدراسة العناية الكبيرة التي أولاها الإسلام للبيئة، من خلال وضعه للأسس السليمة التي تحقق أحسن استغلال لمكونات البيئة والمحافظة عليها وصيانتها، وليس ثمة شك أنّ ما نعانيه اليوم من مشكلات وتدهور مطرد وخطير للبيئة سواء في مواردها أم طبقاتها الحامية، إنّ دل على شيء، فإنمّا يدل على أنّ البشرية لم تلتزم بتعاليم الإسلام القويمة في التعامل مع البيئة بل انطلقنا تحت نزعة الرغبة في تحقيق مكاسب سريعة ومؤقتة على حساب موارد البيئة ورصيد الأجيال القادمة في استغلال البيئة استغلالاً جائراً مدمراً وهي قضية خطيرة جداً بدأنا نعاني من إرهاصات نتائجها الخطيرة المتمثلة في مشكلات بيئية لا طاقة لنا على تحملها إذا ما تفاقمت ووصلت أوج خطورتها مثل مشكلة تدهور طبقة الأوزون، ومشكلة تزايد نسبة ثاني أكسيد الكربون، وتدهور البيئة الحيوية والتصحر، تلوث البحار والمحيطات، جرف التربة وغيرها من المشكلات البيئية التي أصبحت سمة من سمات عصرنا الحاضر.

لقد آن الأوان أن نعيد النظر في مفاهيمنا وسلوكياتنا البيئية من منظور إسلامي ليتحقق لنا سلوكيات بيئية إسلامية راشدة تتعامل مع البيئة من منطق الحرص على صيانتها والمحافظة عليها.

الحكم الرشيد ومحاربة الفساد وتأثيرهما في نجاح الإصلاح والتنمية

أ/ قانه زكي

تمهيد:

في ظل التطورات الكبيرة والمستمرة التي تشهدها مختلف أدبيات الإصلاح الاقتصادي والتنمية، توصلت مختلف الدراسات المعاصرة إلى إمكانية حصر الشروط السياسية، وذلك بعد أن حسم الجدل الذي طالما عكس تباينا تنظيريا وإيدولوجيا في هذا المجال لصالح مجموعة من المفاهيم حيث تم إعادة توجيه دراسات الإصلاح الاقتصادي والتنمية نحو مسارات جديدة تؤكد على صلاحية مجموعة من القيم والآليات الصالحة للتطبيق على كافة المجتمعات بدون تمييز بحيث يقود الالتزام بها بالضرورة إلى حسن الحكم أو الإدارة الجيدة لشؤون الدولة والمجتمع (الحكم الراشد) والذي ترتبط بدورها بكل من الشفافية وتوسيع نطاق المساءلة، وعلى هذا النحو برزت مفاهيم حسن الحكم والشفافية والمساءلة كشروط سياسية للتنمية في ظل المستجدات على الساحة الدولية، كما تنامى على نفس الصعيد الاهتمام بمجموعة المخاطر التي يمكن أن تهدد تواصل العملية التنموية ونجاح الإصلاحات الاقتصادية، ومن أهمها الفساد الإداري والسياسي، نظرا لما تمثله من تأثير سلبي على كل من مشروعية النظام واستقراره في كثير من دول العالم الثالث[1]. مما سبق يمكن طرح التساؤل التالي: ماذا نقصد بالحكم الرشيد ومحاربة الفساد؟ وما هي علاقتهما بنجاح الإصلاح الاقتصادي والتنمية؟

أولا: تطوير رؤية المؤسسات المالية الدولية للإصلاح الاقتصادي والتنمية

نتطرق من خلال هذا المطلب إلى أهم التغيرات الفلسفية التي عرفتها المؤسسات المالية الدولية لمفهوم الإصلاح الاقتصادي والتنمية الاقتصادية من خلال تبنيها لمفهوم الحكم الرشيد (المسألة، الشفافية، المشركة)، أبرز أهمية دور الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية (دولة التنموية).

(1) راوية محمد توفيق عامر، الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر، 2005، ص25.

1- الحكم الرشيد ودور الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية

أثر الفكر الليبرالي الجديد على المؤسسات المالية الدولية، وبدأت هذه المؤسسات تردد مقولاته من أن المنافسة الحرة وآليات السوق في كل الدول وتحت أي ظرف سوف تؤدي إلى أفضل استفادة وتوزيع للموارد الإنتاجية مقارنة بالاقتصاد الموجه أو المركزي مؤكدين أن أخطاء السوق محدودة جدا إذا ما قورنت بأخطاء الدولة، وقد انعكس هذا الفكر في برامج الإصلاح الاقتصادي التي صاغتها المؤسسات في تلك الفترة وتم طرحها على البلدان النامية، كما تعرضت هذه البرامج وما تعكسه من فكر لانتقادات عدة خاصة بعد نجاح تجربة دول جنوب شرق آسيا التي أثبتت أن التوفيق بين الدولة والسوق هو سبيل التنمية الاقتصادية[1]، حيث حققت هذه الدول معدلات مرتفعة للنمو الاقتصادي في الوقت الذي عانت فيه الدول الإفريقية التي طبقت برامج الإصلاح الاقتصادي من ضعف في معدلات النمو الاقتصادي، وتدهور مؤشرات التنمية الاجتماعية، كما جاءت بعض الانتقادات من داخل المؤسسات المالية الدولية ذاتها فقاد جوزيف ستيجليتر، أحد الاقتصاديين البارزين في البنك الدولي حملة لانتقاد الفكر الليبرالي الجديد مشيرا إلى أنه لم يلتفت إلى بعض الأدوار المهمة للدولة مثل دورها في تنمية و تكوين رأس المال البشري، والتنمية التكنولوجية، وجوانب أخرى هامة لعمل السوق، فقد أكد ستيجليتر بأن هناك دورا مهما للدولة في العملية التنموية[2]، وبدأ ينظر إلى الدولة والسوق باعتبارهما متكاملين وليسا متنافسين بالضرورة بل أن هذا الاقتراب الجديد بدأ يطرح فكرة تفعيل كفاءة الدولة، والاهتمام بالمؤسسات والتركيز على مبادئ الحكم الرشيد، وهي الأبعاد التي أهملتها الليبرالية الجديدة، ويعني ذلك أن الانتقادات العديدة التي وجهت لفكر المؤسسات الدولية فتحت المجال لاتجاهات توفيقية أكثر اعتدالا في نظرتها لدور الدولة. فالملاحظ أن البنك الدولي الذي بدأ في نهاية السبعينيات وبداية الثمانينيات بالدفاع عن افتراضات الليبرالية الجديدة أنهى عقد الثمانينيات بالتركيز على بناء قدرات الهيكلية للدولة ثم كانت مناقشة أفضل تقسيم للعمل بين الدولة والقطاع الخاص مع بداية التسعينيات، ثم التأكيد على أهمية

(1) مصطفي كامل السيد، الحكمانية: البعد السياسي للتنمية المستديمة، ورقة مقدمة إلى مؤتمر: الحكم الرشيد و التنمية، جامعة القاهرة، مارس 2003، ص5.

(2) زيرايري بلقاسم، الحكم الصالح والكفاءة الاقتصادية، مجلة كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، العدد2، أفريل 2006، ص228.

دور الدولة في نهاية التسعينيات، وما مفهوم الحكم الرشيد في حقيقته إلا انعكاس أو مؤشر لهذه المحاولات التوفيقية، تلك المحاولات التي اعترف ناقدو الليبرالية أنفسهم بأنها جعلت نقد الليبرالية الجديدة أكثر صعوبة رغم تأكيد هؤلاء أنها لم تغير من سياسات البنك أو الصندوق أو مبادئها الأساسية، فالحكم الرشيد لا يقترن بالحد من دور الدولة، لكنه يعكس إعادة تعريف دور الدولة بشكل يقوم على مشاركة بينها وبين القطاع الخاص والمجتمع المدني[1]. وهذا يعكس حقيقة أن الجدل في الفكر الليبرالي لم يعد بشأن تدخل الدولة من عدمه بل بشأن أفضل البدائل لتدخل الدولة في حدود ما لا يؤثر على آليات عمل السوق، وشكل هذا التدخل، هذا بالإضافة إلى أن تقارير التنمية في العالم الصادرة عن البنك قد تحولت من الاتجاه الليبرالي الجديد إلى اتجاه تنموي جديد يهتم بدور المجتمع المدني والمشاركة والأبعاد الاجتماعية في عملية التنمية، وتعتبر دراسة أصوات الفقراء التي اقترنت بإصدار تقرير عام 2000 حول الفقر مؤشرا للتحول في التقارير للاهتمام بموضوعات المشاركة، والاستبعاد الاجتماعي، ورأس المال الاجتماعي وغيرها، إلا أن ذلك لا يعني أن تغيرا كبيرا قد طرأ على فكر البنك الدولي منذ السبعينيات وحتى نهاية التسعينيات.

ويرجح تحليل السياقات التي جاء فيها مفهوم الحكم الرشيد في دراسات البنك الدولي ومنظمة التنمية التعاون الاقتصادي صحة هذه النتيجة التي توصل إليها ريج وماوديسلي، ففي تقرير التنمية العالمي لعام 1991 حول تحدي التنمية أكد التقرير أن منهج التنمية الذي أظهر نجاحا هو ذلك الذي يعتمد على تقسيم الأدوار بين الحكومة والقطاع الخاص بحيث تعمل الحكومة بصورة أقل في الميادين التي يعمل بها السوق، بينما يكون لها دور أكبر في المجالات التي لا يستطاع التعويل فيها على الأسواق وحدها مثل الاستثمار في التعليم والصحة وتخفيف حدة الفقر و تعبئة الموارد، توفير البنية الأساسية[2]. وفي دراسته المفصلة الأولى عن الحكم الرشيد والتنمية عام 1992، حاول البنك أن يكون متوازنا في الحديث عن دور الدولة، وإن كان يميل في لهجته إلى استخدام المنطق الليبرالي الجديد، فالدراسة ركزت على تأثير الفساد والعلاقات الشخصية، أو التدخل في عمل القطاع الخاص على فشل برامج

(1) مصطفي كامل السيد، مرجع سبق ذكره، ص6.

(2) البنك الدولي، تقرير التنمية في العالم 1991، تحديات التنمية، واشنطن، 1991، ص156.

الإصلاح الاقتصادي، ولكنها في الوقت نفسه تعترف أنه حتى في الدول التي تعتمد على اقتصاد السوق فالدولة وحدها هي التي تستطيع أن تخلق قواعد لتسهيل عمل السوق، وتتدخل لتصحيح اختلالاته، على أن تكون هذه التدخلات لصالح قوى السوق. كما أن الدولة لها دور في تقديم الخدمات كالتعليم والصحة والبنية التحتية خاصة الموجهة إلى الفقراء أو تلك التي لا يقدمها القطاع الخاص، ولكن قيام الدولة بهذه الوظائف لابد أن يتسم بالسمات الأربع للحكم الرشيد (المساءلة والشفافية والإطار القانوني وتحسين أداء القطاع العام) فغياب هذه السمات يؤدي إلى التأثير سلبا على ما أسمته الدراسة بالتدخل التصحيحي للدولة. وهذا المنطق هو نفس ما قدمه البنك في تقريره عن التنمية في العالم لعام 1997 حول "دور الدولة في عالم متغير"، والذي اعتبره البعض علامة مميزة في طريق المحاولات التوفيقية للبنك، فقد اعترف التقرير أن الدولة الكفء هي متطلب رئيس للتنمية ولعمل السوق ولذلك هدف التقرير إلى بيان كيفية زيادة كفاءة الدولة معترفا أن أكثر النماذج نجاحا هي نماذج تشترك فيها الدولة مع الأسواق لمعالجة اختلالاتها أو لتحقيق مبادئ العدالة والإنصاف، بل إن التقرير يقر أن "الإنصاف ربما يستدعي تدخل الدولة حتى في حالة عدم حدوث فشل في الأسواق فقد تؤدي الأسواق التنافسية إلى توزيع الدخل بطريق غير مقبولة اجتماعيا، وربما تكون هناك حاجة إلى إجراء حكومي لحماية الفقراء. كما يعترف التقرير بأن نموذج جنوب شرق آسيا قد جدد الاهتمام بدور الدولة في تعزيز الأسواق، فالرسالة الرئيسية للتقرير هي "أن الدولة تستطيع أن تنهض بما يواجهها من تحديات، ولكن ذلك لا يكون إلا: أولا بالتوفيق بين ما تحاول أن تفعله وما تستطيع أن تفعله، وثانيا السعي إلى زيادة عدد المهام التي تستطيع أن تؤديها بكفاءة عن طريق بعث الحيوية في مؤسسات الدولة"[1].

2- تطوير رؤية المؤسسات المالية الدولية للحكم الرشيد

إن دراسات البنك الدولي في بداية التسعينيات، على سبيل المثال، كان مضمون المفهوم يقتصر على الجانب الإداري الفني، ففي الدراسة الأولى المكتملة التي عبر بها البنك عن رؤيته للحكم الرشيد وعلاقته بالتنمية، وهي دراسة "أسلوب الحكم والتنمية " الصادرة عام 1992 اعتبرت الدراسة أن الحكم الرشيد مساو للإدارة التنموية الجيدة أو الإدارة الناجحة للعملية

(1) البنك الدولي، الدولة في عالم متغير، تقرير التنمية في العالم 1997 ، تحديات التنمية، واشنطن، 1997، ص25- 28.

التنموية، وحدد البنك أربعة مجالات للحكم الرشيد تخص البنك بحكم وظيفته[1]: إدارة القطاع العام والمساءلة، الإطار القانوني للتنمية، المعلومات والشفافية. ومن ناحية أخرى حرص البنك على التأكيد على عدم ارتباط المفهوم بالأبعاد السياسية، وعلى أن الحديث عن الحكم الرشيد لابد وأن يأخذ في الاعتبار الخصوصيات والاختلافات الثقافية، فقد اعتبرت الدراسة أن الخصوصية التاريخية والجغرافية والثقافية لكل دولة تنعكس في مؤسساتها وقواعدها وبالتالي في أسلوب الحكم السائد فيها، ولكن الدراسة رأت أن هناك ملامح وسمات عامة للحكم غير الرشيد اتصل بعضها بالأبعاد السياسية لأسلوب الحكم حيث يتسم بالفشل في وضع فصل واضح بين العام والخاص لوجود اتجاه لاستغلال الموارد العامة لتحقيق مصالح الخاصة، والفشل في وضع إطار قانوني يدعم التنمية، وكثرة القواعد والتنظيمات البيروقراطية التي تؤثر سلبا على عمل قوى السوق، ووضع أولويات لا تتوافق مع التنمية وتؤدي إلى سوء تخصيص الموارد، وعدم تحقيق المشاركة أو الشفافية في عملية اتخاذ القرار. وقد ظل البنك حذرا، على الأقل من الناحية النظرية، عند تعامله مع مفهوم الحكم الرشيد حريصا على ألا يناقشه كمفهوم سياسي، ويتضح ذلك في محاور اهتمام الدراسات المتعلقة بأسلوب الحكم الصادر عن البنك الدولي من خلال تلك الفترة حيث لم تخرج عن إطار قضايا إصلاح الخدمة المدنية وتحسين أداء القطاع العام وتطوير القانوني الحاكم لعمل القطاعين العام والخاص[2]. وفي أواخر التسعينيات بدأ البنك محاولات تطوير المفهوم ومؤشراته القياسية وحدد برنامج البنك للحكم الرشيد ست مؤشرات، ومن خلال تحليل هذه الدراسات الجديدة والمنظور الجديد الذي طرحه برنامج الحكم الرشيد ومكافحة الفساد في دراساته المختلفة يكمن استخلاص ثلاثة استنتاجات رئيسية تجعل من الواجب التمييز بين المفهوم الذي تبناه البنك للحكم الرشيد في بداية التسعينيات والمفهوم الذي طوره البرنامج مع نهاية التسعينيات:

- يتضح من المؤشرات الجديدة التي وضعها البرنامج أن البنك قد تخلى عن حذره السابق في تناول الأبعاد السياسية للحكم الرشيد، فقد جاءت أبعاد الحريات المدنية والسياسية

(1) ليلى البرادعي، الحكمانية والهيئات الدولية في مجال التعاون التنموي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر: الحكم الرشيد والتنمية، جامعة القاهرة، مارس 2003، ص6.

(2) سلوى شعراوي، إدارة الحكم و النظام السياسي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر: الحكم الرشيد والتنمية، جامعة القاهرة، مارس 2003، ص2.

والمشاركة الشعبية واستقلال وسائل الإعلام لتحقيق المساءلة والاستقرار السياسي على رأس المؤشرات الجديدة للحكم الرشيد التي يتم قياس سياسات وأداء الدول بناء عليها[1].

- أنه بتأسيس البنك الدولي لقاعدة البيانات الخاصة بالحكم الرشيد وتوسع نطاقها ليشمل المزيد من الدول ومصادر البيانات من عام لآخر، اتجه خبراء البنك الدولي، وخبراء الحكم الرشيد بصفة خاصة، إلى التركيز على نهاية الاقتراب التقليدي الذي كان يتخذه البنك في قضايا الحكم الرشيد وبداية اقتراب جديد يقوم على مجموعة من المبادئ منها: التركيز على أهمية المعلومات والشفافية، ضرورة الفهم الصحيح للأبعاد والقوى السياسية التي تؤثر على عملية صنع القرار والتركيز على العمل الجماعي عن طريق اقتراب يدعم المشاركة ويهتم ببناء إجماع يشارك فيه كافة المعنيين بالقرار من جهاز التنفيذي، تشريعي ومجتمع مدني وقطاع خاص ومساءلة القيادة السياسية داخليا وخارجيا، وتطبيق إجراءات تصدى للعلاقات الزبائنية الفاسدة، وتوطين المعرفة والأخذ في الاعتبار الظروف الداخلية بدلا من الاعتماد على وصفة واحدة لا تأخذ في الاعتبار الظروف المحلية، ضرورة ربط المساعدات التي تقدمها المؤسسات الدولية بقياس الحكم الرشيد بل والاعتماد على هذا القياس كشرط للانضمام للتجمعات الاقتصادية والسياسية.

3-مفاهيم أساسية حول الحكم الرشيد

3- 1- مفهوم الحكم الراشد: أدى طرح مفهوم أسلوب الحكم في أدبيات المؤسسات المانحة إلى دفع بعض المحاولات الأكاديمية لتعريف هذا المصطلح، وتحديد الأسباب التي أدت إلى ظهوره، واختبار أهميته التحليلية، وركزت التعريفات الأكاديمية على بعض الأبعاد التي تم طرحها في تعريفات المنظمات الدولية، فأبرزت بعض التعريفات عنصر التفاعل بين الحكومة والمجتمع المدني كأحد العناصر الأساسية في تعريف أسلوب الحكم ويأتي في إطار ذلك تعريف مورتن بوس الذي اعتبر أن أسلوب الحكم يهتم بالأنظمة التي تشكل مجموعة من المبادئ الأساسية لتنظيم الحياة العامة، ويتضمن بذلك المؤسسات الحكومية، والمؤسسات غير الرسمية التي تعمل في المجال العام كما يأتي في هذا الإطار تعريف هرميت السنهانس الذي اعتبر أسلوب الحكم هو فن إدارة التفاعلات بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وقد

(1) راوية محمد توفيق عامر، مرجع سبق ذكره، ص25.

ركزت مثل هذه التعريفات على أن مفهوم أسلوب الحكم يتجاوز الحكومة أو الأجهزة الحكومية الرسمية[1].

وتركز إسهامات أخرى على الأهمية التحليلية للمفهوم، ويأتي على رأس هذه الإسهامات كتابات جوران هايدن فمفهوم أسلوب الحكم بالنسبة لهايدن يرتبط بمفهوم النظام، فهو ينصرف إلى قواعد اللعبة السياسية أي أنه يحدد مجموعة القواعد الأساسية التي تنظم المجال السياسي. وبذلك يختلف المفهوم عن مفهومي الدولة والحكومة، كما أن المفهوم من وجهة نظره يحل مشكلة الفصل التعسفي بين الدولة والمجتمع لأنه يهدف إلى صياغة وإدارة مجموعة من القواعد التي تعمل في إطارها الدولة والمجتمع المدني معا، وهذه هي القواعد التي تترجم فيما بعد إلى دساتير وقوانين وتنظيمات إدارية. وتحاول بعض الاتجاهات وضع تعريف شامل للمفهوم عن طريق تحديد عدة مستويات له، فقد حدد أدريان ليفتويش، على سبيل المثال، ثلاثة مستويات لأسلوب الحكم، المستوى الأول مستوى هيكلي ينصرف إلى القواعد العامة التي تحدد توزيع السلطة السياسية والاقتصادية في المجتمع، والمستوى الثاني يتشابه مع ما جاء به جوران هايدن عن مفهوم النظام بمعناه الذي يشير إلى مجموعة القواعد الحاكمة للنظام السياسي، ويفترض أن يتسم الحكم الرشيد على هذا المستوى بوجود نظام يتمتع بالمشروعية ويعتمد في سلطاته على تفويض ديمقراطي من الجماهير، ويقوم على مبادئ التعددية والفصل بين السلطات، والمستوى الثالث مستوى إداري، يقتضي لوجود نمط رشيد من الإدارة وجود جهاز للخدمة المدنية يتمتع بالكفاءة والاستقلالية والشفافية ويخضع للمساءلة[2].

3- 2- خصائص الحكم الرشيد: يمكننا ذكر مجموعة من خصائص الحكم الرشيد، تتمثل فيما يلي[3]:

- **المشاركة:** أن يكون لكل المواطنين حق في اتخاذ القرار سواء بطريقة مباشرة أم غير مباشرة بدون أي تفرقة بينهم من أي نوع.

- **حكم القانون:** أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة، وأن تطبق دون تحيز.

(1) ليلى البرادعي، مرجع سبق ذكره، ص11.

(2) سلوى شعراوي، مرجع سبق ذكره، ص4.

(3) زيرايري بلقاسم، مرجع سبق ذكره ص228.

- **الشفافية:** التدفق الحر للمعلومات، وانفتاح المؤسسات والعمليات المجتمعية مباشرة للمهتمين بها حتى يمكن مراقبتها.

- **الاستجابة:** أن تسعى المؤسسات والعمليات المجتمعية إلى خدمة جميع من لهم مصلحة فيها.

- **بناء التوافق:** التوفيق بين المصالح المختلفة للتوصل إلى توافق واسع على ما يشكل أفضل مصلحة للجماعة.

- **المساءلة:** أن يكون صناع القرار في الحكومة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني مسؤولين أمام الجماهير ومؤسسات الأطراف المعنية.

- **الفعالية والكفاءة:** أن تلبي العمليات والمؤسسات الاحتياجات مع الأخذ في الاعتبار الاستخدام الأمثل للموارد.

- **الرؤية الإستراتيجية:** أن يمتلك القادة والأفراد منظورا واسعا للحكم الرشيد والتنمية الإنسانية و متطلباتها.

ثانيا: التغيرات الجديدة في خطاب المؤسسات المالية الدولية

نتطرق من خلال هذا المطلب إلى التغيرات الجديدة في خطاب المؤسسات المالية الدولية وانتقاله من المشروطية إلى مبدإ الملكية والشراكة، وربط بين الشراكة وبين ملكية الدولة لاستراتيجيات التنمية، وهو مبدأ جديد، ونظر إليها على أنها تعاون بين الحكومة والقطاع الخاص، ومؤسسات المجتمع المدني، والجهات المانحة وكافة الفاعلين الآخرين في مجال التنمية، وهو نفس المعنى الذي ضمنه البنك والصندوق كأحد المبادئ الرئيسية لما يسمونه بوثائق إستراتيجية الحد من الفقر[1].

1- خطاب المؤسسات المالية الدولية من المشروطية إلى الملكية

ارتبط تطبيق المؤسسات المالية الدولية لبرامج الاصلاح الاقتصادي بسياسة المشروطية، والتي ترجع بتاريخها إلى أواخر سبعينات وأوائل ثمانينيات القرن العشرين حيث ظهر ما يعرف باسم

(1) صلاح سالم زرنوقة، مفهوم الشراكة وتطبيقاته، ملتقى حول مفهوم الشراكة والتنمية، جامعة القاهرة، مصر، 2004، ص:4.

الجيل الأول للمشروطية. وقد ركز هذا الجيل على آليات الإصلاح الاقتصادي مدفوعا بما عانته دول العالم الثالث من أزمات اقتصادية في ذلك الوقت، ثم لحق ذلك ظهور الجيل الثاني للمشروطية مع بداية التسعينات والذي تضمن المشروطية السياسية بما شملته من شروط متعلقة بالديمقراطية وحقوق الإنسان ودعم الحكم الراشد، ومع منتصف التسعينيات[1]، شهد خطاب التعاون التنموي للمؤسسات المالية الدولية تغيرا ملحوظا من المشروطية إلى مبدإ الملكية.

وقد اختلفت الآراء حول تفسير ذلك التحول، فقد رأى ديفيد دولار معبرا عن رؤية البنك الدولي، أن سبب هذا التحول هو المشكلات التي واجهتها سياسة المشروطية وتتمثل في:

- صعوبة متابعة تطبيق الشروط المفروضة مما يجعل الحكم النهائي على ما إذا كانت الشروط قد تم تطبيقها أم لا حكما نسبيا.

- أن تطبيق الشروط يدوم في الغالب خلال تطبيق برامج التكيف فقط، فحكومة الدولة النامية إذا ما تعرضت لأزمة اقتصادية حرجة قد توافق على الإصلاح وتنفذه للحصول على الموارد المالية، ولكن إذا لم تكن مقتنعة بهذه الشروط والإصلاحات فلن يتحقق عنصر الاستدامة.

- أن المؤسسات المالية الدولية لها التزام بتقديم المنح والمساعدات، وبما أن الحكم على مدى تنفيذ الشروط والإصلاحات نسبي، فإن المؤسسات المانحة قد تميل إلى اعتبار الدول النامية تقوم بجهد جيد لتنفيذ التزاماتها حتى وإن لم تكن تلك هي الحقيقة حتى تقوم بدورها الطبيعي في منح القروض والمساعدات.

وعلى جانب آخر فرغم اعتراف بعض المحللين بأن هناك تحولا حقيقيا في سياسات المؤسسات المالية الدولية التنموية[2]، إلا أنهم يفسرون هذه التحول بعوامل أخرى، فبالنسبة لجون بيندر، على سبيل المثال، يرجع هذا التحول إلى أزمة حقيقية واجهت المؤسسات المالية الدولية بصفة عامة، والبنك الدولي بصفة خاصة مع منتصف التسعينيات، هذه الأزمة التي دفعت البنك إلى إعادة النظر في مفهومه للتنمية وكان التحول نحو مبدإ الملكية أحد مظاهر

(1) معتز بالله عبد الفتاح، الوظيفة الاقتصادية للدولة، سلسلة مكتبة التنمية، مركز بحوث ودراسات الدول النامية، جامعة القاهرة، العدد1، 1997، ص 75.

(2) مصطفي كامل السيد، مرجع سبق ذكره، ص9.

هذا التحول الأشمل، ففي تلك الفترة حققت دول جنوب شرق آسيا تحولا سريعا في معدلات النمو الاقتصادي، ودون الاعتماد على وصفة البنك الدولي للتعديل الهيكلي، في الوقت الذي كانت فيه الدول الأكثر فقرا، وخاصة الدول الأفريقية جنوب الصحراء، والتي طبقت هذه الوصفة تعاني من أزمات اقتصادية حرجة، وحتى المثال الذي كان ينظر إليه باعتباره نموذجا للإدارة الاقتصادية الناجحة على النمط الغربي، وهو المكسيك، شهد أزمة اقتصادية سنة 1994[1]. وبذلك أصبح البنك أمام أزمة حقيقية دفعته إلى إعادة صياغة سياسته التنموية في إطار جديد للتنمية الشاملة أعلنها رئيسه الجديد آنذاك جيمس ولفنسون، وكان من أهم أهداف الإطار الجديد للتنمية الشاملة تغيير عملية الحوار التنموي ليصبح مبدأ الملكية أحد المبادئ التي تقوم عليها الإستراتيجية الجديدة للتنمية الشاملة، وهو المبدأ الذي دفع إلى تدشين فكرة وثائق إستراتيجية الحد من الفقر التي تصمم عن طريقها الدول النامية برامج الإصلاح الاقتصادي الخاصة بها، وتلزم نفسها بتطبيقه[2]. ولكن بيندر ينتهي في تحليله بالاعتراف بأنه رغم كل هذه التغييرات التي أدخلت على سياسة البنك المعلنة، إلا أن هناك صعوبة واقعية في تحقيق مبدإ الملكية لأن البنك مازالت لديه رؤية للبيئة الجيدة للسياسات، والممارسات المثلى للتنمية، وإن كان البنك وفقا لدوره الجديد لن يضع شروطا لتطبيق هذه الرؤية، إلا أنها سوف تؤثر في قراراته بمنح المساعدات وقروض التنمية، بمعنى أن الحكومات التي لايرى البنك أنها توفر بيئة جيدة للسياسات التنموية سوف تواجه معوقات في الإقراض والمساعدات، ولذلك ينتهي "بيندر" بتقرير أن إستراتيجية التنمية الشاملة قد تصبح شكلا جديدا من المشروطية. يستخلص مما سبق أن مبدأ ملكية الدولة لإستراتيجيات التنمية رغم أنه ينظر إليها باعتبارها شرطا أساسيا لنجاح هذه الإستراتيجيات، إلا أن شروطها المثالية من الصعب تطبيقها، بل وقد لا يؤدي تطبيقها بالضرورة إلى نجاح تلك الاستراتيجيات، فالملكية ترتبط بالمسؤولية بل وبالقدرة فلا يمكن التسليم بأنه كلما زادت ملكية الدولة (على المستوى الخارجي) لإستراتيجية التنمية، كلما استطاعت الحكومات أن تضع سياسات كفؤة وفعالة لتحقيق التنمية. فالواقع أن الحكومات في بعض الأحيان تستجيب لمصالح قوى اقتصادية معنية ليس

(1) سلوى شعراوي، مرجع سبق ذكره، ص 75.

(2) ليلى البرادعي، مرجع سبق ذكره، ص 13.

من أولوياتها تحقيق التنمية البشرية أو الحد من الفقر، فالقاعدة هي أن تبدي الحكومات الوطنية الاستعداد الكافي لتحمل هذه المسؤولية وتحقيق التنمية[1].

2- الشراكة في الخطاب الجديد للمؤسسات المالية الدولية

قد شاع استخدام هذا المصطلح في أدبيات البنك الدولي والصندوق النقد الدولي وأصبح من المفاهيم الأساسية لإستراتيجية التنمية الشاملة[2]، وربط بينها وبين ملكية الدولة لاستراتيجيات التنمية، وهو مبدأ جديد، ونظر إليه على أنه تعاون بين الحكومة والقطاع الخاص، ومؤسسات المجتمع المدني، والجهات المانحة وكافة الفاعلين الآخرين في مجال التنمية، وهو نفس المعنى الذي ضمنه البنك والصندوق كأحد المبادئ الرئيسية لما يسمونه بوثائق إستراتيجية الحد من الفقر.

كذلك فقد أصبح هذا المفهوم من المفاهيم التي تعلنها وكالات وهيئات التعاون الدولية، والتي تطرح بعضها مجموعة من الإصلاحات في نماذج التعاون التنموي القائمة بين الشمال والجنوب تأكيدا على هذا المفهوم، واعترافا بأن العلاقات بين الدول المانحة والمستقبلية للمعونات لابد أن تؤسس على أسس جديدة أكثر تحقيقا للمساواة، ومن أهم تلك الإصلاحات المطروحة لتحقيق مفهوم الشراكة[3]:

- تحقيق مبدإ الملكية بمعنى أن يكون هناك مشاركة حقيقية من دول في صياغة إستراتيجيات التنمية الخاصة بها، وبذلك تكون المساعدات الخارجية تابعة وخاضعة للأولويات والخطط الداخلية.

- المشاركة الشعبية، بمعنى أن تقوم برامج التنمية على عمليات سياسية، ومشاركات تتضمن الحكومة والبرلمان والإعلام والمجتمع المدني، وهذا ما يجعل الكثير من هيئات التعاون تركز على دعم قدرات المجتمع المدني، وتوجيه مساعداتها إليها بدل الاقتصار على المساعدات الرسمية للحكومات.

---

(1) صلاح سالم زرنوقة، مرجع سبق ذكره، ص:11.

(2) www.worlbank.org

(3) راوية محمد توفيق عامر، مرجع سبق ذكره، ص53.

- التنسيق مع المانحين، وذلك عن طريق الحوار الدائم بين الطرفين، والنص على ما يتم الاتفاق عليه في اتفاقات رسمية.

- أن يعمل المانحون على تنسيق سياساتهم المختلفة لدعم الدول النامية في المجالات المختلفة بتحقيق قدر من التوافق بين سياسات التجارة والتعاون التنموي والأمن والهجرة بحيث لا تتناقض هذه السياسات مع بعضها البعض، فالحد من القيود على صادرات الدول النامية يحتاج إلى الدول الصناعية هو متطلب مهم، ولكنه لايكفي لأن زيادة صادرات الدول النامية تحتاج إلى دعم القدرات لزيادة الإنتاج وذلك يحتاج بدوره إلى الدعم الفني من الدول الصناعية لتطوير المؤسسات، ودعم الخبرة في مجال صياغة القواعد والقوانين اللازمة لذلك.

- دعم التجارب الناجحة في الدول النامية، وتخفيف ديون الدول الأكثر فقرا، والشق الثاني يحتاج إلى جهد دولي متناسق لتكتمل حلقة السياسات اللازمة لتوفير مناخ تنموي ملائم في الدول النامية.

ثالثا: ضرورة وحتمية محاربة الفساد لنجاح الإصلاح وتحقيق التنمية

لقد شهدت فترة التسعينيات من القرن الماضي، انتشارا غير مسبوق للفساد وذلك بسبب تنامي الدعوة إلى التحرير الاقتصادي والانفتاح والإصلاح الديمقراطي، وهذا ما أدى إلى تزايد الوعي بضرورة مكافحته، وركزت البحوث على إظهار تكاليفه الباهظة، ودوره في إعاقة النمو الاقتصادي وتخريب التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبرز أيضا على نحو أكثر إلحاحا "الفساد" كقضية عالمية، فانتقل بذلك من مجرد هاجس وطني داخلي إلى إحدى القضايا العالمية، ويحتل الفساد ومكافحته موقعا مهما في برامج الإصلاح الاقتصادي والديمقراطي في مختلف الدول، ذلك أنه يعتبر من المعوقات الأساسية التي تقف في وجه هذه البرامج، فكلما كان الفساد متغلغلا فإن بإمكانه أن يعرقل الاستثمار ويعوق التنمية، ويقوض الشريعة السياسية، وهو ما يحول دون تحقيق الإصلاحات، ونظرا إلى الارتباط الوثيق بين أصحاب السلطة وأصحاب المصالح والطبقة السياسية والاقتصادية الفاسدة، فإن هؤلاء جميعا سوف يشكلون سدا منيعا في وجه تنفيذ برامج إصلاح الجيل الثاني الذي ينادي بمحاربة الفساد والرشوة[1].

(1) منير الحميش، الفساد- الإصلاح- التنمية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا، 2006، ص13

1- ماهية الفساد

1- 1- مفهوم الفساد

مصطلح الفساد من المصطلحات العامة، وله تعاريف متعددة، لعل أهمها:

تعريف منظمة الشفافية حيث تعرف الفساد بأنه: "استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة"، وإذا حاولنا تحديد معنى الفساد، نجد عدة إجابات عن هذا السؤال أفضلها من الوجهة التحليلية التعريف الذي قدمه "فيتو تانزي vito tanzi " الفساد هو تعمد مخالفة مبدإ التحفظ (الحرص على تطبيق قواعد العمل في التعامل مع كافة الأطراف) بهدف الحصول على مزايا شخصية أو مزايا لذوي الصلة"، كما عرف "أوستر فيلد" الفساد بالأعمال التي يمارسها أفراد من خارج الجهاز الحكومي وتعود بالفائدة على الموظف العام لإغرائه للسماح لهم بالتهرب من القوانين والسياسات سواء باستخدام قوانين جديدة أو بإلغاء قوانين قائمة لتمكينهم من تحقيق مكاسب مباشرة وقوية، والأعمال التي يقوم بها العاملون في الجهاز الحكومي بهدف الحصول على مكاسب لهم ولعائلاتهم وأصدقائهم. كما وضع البنك الدولي تعريفا للأنشطة التي يمكن أن تندرج تحت تعريف الفساد، وذلك عندما قال بأن الفساد هو: "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، وبعد توجه بعض الدول نحو خوصصة مؤسسات القطاع العام، ظهر تعريف جديد للفساد مفاده أن: "الفساد هو بيع أملاك الدولة بواسطة المسؤولين الحكوميين لتحقيق المصالح الشخصية". وهذا التعريف يحصر الفساد أيضا في باب واحد من أبوابه ويغفل أنواعا أخرى من الفساد تتمثل في تقبل الرشى عند منح الرخص الحكومية، كما أن الفساد يمكن أن يوجد في المؤسسات الحكومية والخاصة، والمؤسسات التي لا تستهدف الربح على السواء، ولعل من أخطر أنواع الفساد ذلك الذي يتسرب إلى الجسم القضائي المكلف بإحقاق الحق وضمان عدالة المقاضاة[1]، كما أن الفساد السياسي هو البؤرة التي تتمخض

(1) خالد عبد العزيز الجوهري، الفساد، رؤية تحليلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، دمشق، سوريا، 2001، ص233

عنها كافة أنواع الفساد الأخرى كالفساد الإداري والفساد الاقتصادي. فهذا الأخير هو أكثر أنواع الفساد تأثيرا على نمو المجتمع وتطوره[1].

1- 2- أسباب الفساد ودوافعه: ومن بين الأسباب التي ساهمت في انتشار الرشوة والفساد في الدول النامية ما يلي:

- سوء استغلال وإساءة استعمال الصلاحيات التقديرية الممنوحة للإداريين والذي يؤدي أو فتح الباب أمام الفساد الإداري.

- انخفاض مستوى الرقابة بكل أنواعها وعدم وضوح الاختصاصات الوظيفية وتضارب القوانين والأنظمة واللوائح وسوء التنظيم في الجهاز الإداري والمالي وضعف التنسيق في العمل وشيوع البيروقراطية.

- تمتع المسؤولين الحكوميين (العموميين) بحرية واسعة في التصرف وبقليل من الخضوع للمساءلة بالإضافة إلى أن المواد القانونية المكلفة بذلك غير مهيأة للقيام بهذه الوظيفة على أكمل وجه، فهؤلاء يستغلون مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية عن طريق قبول الرشاوى من الشركات (القطاع الخاص) أو المواطنين نظير حصولهم على امتيازات واستثناءات.

- استحداث أو إلغاء قوانين أو سياسات تتحقق عن طريقها مكاسب مباشرة للمسؤولين في الجهاز الحكومي.

- انخفاض الأجر الرسمي للموظفين الحكوميين يغري بالفساد، والذي بدوره يمثل في غالبية الدول النامية ومنها الدول العربية الحافز الرئيسي للبقاء والتمسك بالخدمة العامة في المؤسسات.

- توفر لدى كبار الموظفين ورجال السياسة حصانة تحميهم من الملاحقة والخضوع للمساءلة.

1- 3- أنواع الفساد الاقتصادي: وضعت النظرية الاقتصادية رؤيتين أساسيتين للفساد، أحدهما تعتبر الفساد عاملا خارجيا بالنسبة للعملية السياسية والأخرى تعتبره جزءا داخليا منها، ووفقا لأي من الرأيين، يمكن تحديد ثلاثة أنواع من الفساد هي ممارسة الفساد من أجل

(1) بيتر آيفن، شبكات الفساد والإفساد العالمي، ترجمة محمد حديد، قدموس للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 2005، ص:17.

الإسراع بالعمليات، والفساد الإداري، ويمتد نطاق النوع الثالث ليشمل الاستيلاء على الدولة ذاتها، كما يمكن تصنيف الفساد إلى **ثلاثة أقسام رئيسية** هي[1]:

فساد عرضي، فساد مؤسسي، فساد منتظم، وقد يكون الفساد أحيانا حالة عرضية لبعض الأفراد السياسيين أو الموظفين العموميين، أو مؤقتا وليس منتظما، وفي حالات أخرى يكون الفساد موجودا في مؤسسة بعينها أو في قطاعات محددة للنشاط الاقتصادي دون غيرها من القطاعات الأخرى، وذلك كوجود بعض الموظفين الرسميين الفاسدين في بعض الوزارات والقطاعات المختلفة، ويكثر الفساد في القطاعات التي يسهل جني الريع منها، حيث يسود الضعف في النظام وتضعف الرقابة والتنظيم في هذه القطاعات. وفي أحيان أخرى يصبح الفساد ظاهرة يعاني منها المجتمع بكافة طبقاته ومختلف معاملاته هذا ما يقصده Johnston بالفساد المنتظم أو الممتد، وهذا الفساد يؤثر على المؤسسات وسلوك الأفراد على كافة مستويات النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وله ملامح تميزه عن غيره بحيث يكون متجسدا في بيئات ثقافية واجتماعية معينة، يميل إلى أن يكون احتكاريا، أنه فساد منظم ويصعب تجنبه.

وأن أخطر هذه الأنواع هو الفساد المنتظم حين يتخلل الفساد المجتمع كاملا ويصبح ظاهرة يعاني منها هذا المجتمع. وقد لوحظ ظهور أشكال جديدة من الفساد، وكان سبب ظهورها الحرب على العراق[2]:

- الجديد في هذا الموضوع هو بروز ظاهرة "بيزنس الحروب" وقد ظهر ذلك في الحرب ضد العراق واحتلاله، إذ أظهرت الوقائع تلك العلاقة المشبوهة ما بين الصناعات العسكرية والأسواق المالية والمؤسسات الإعلامية وشركات المقاولات في الولايات المتحدة، حيث بينت التحقيقات الأمريكية الرسمية عن وجود أكثر من مئة عقد مشكوك فيها، نالتها شركات أمريكية ومجموعها ملايين الدولارات.

- **انتقل الفساد إلى أروقة الأمم المتحدة ومنظماتها**، حيث كشفت التحقيقات الأخيرة في برنامج "النفط مقابل الغذاء" عن فضائح كثيرة تدل على تورط بعض العاملين في المنظمة

(1) محمود عبد الفضيل، مفهوم الفساد ومعاييره، مجلة المستقبل العربي يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 309، مصر، نوفمبر 2004، ص34- 35.

(2) منير الحميش، مرجع سبق ذكره، ص:19

الدولية في قضايا الفساد في إطار البرنامج الذي وضعته الأمم المتحدة للتخفيف عن الشعب العراقي من آثار العقوبات الاقتصادية التي فرضت على العراق منذ عام 1990، وتناولت التحقيقات آلاف الشركات من أصل 4500 شركة اشترت نفطا وباعت بضائع للعراق بموجب البرنامج فيما يتصل بتقاضي العمولات والرشى والرسوم الإضافية غير المشروعة[1].

2- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية

إن لانتشار ظاهرة الفساد آثارا سلبية على مجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية، وتبدو هذه الآثار في المدى المتوسط، حيث يمكن تسجيل ورصد الآثار التالية[2]:

- يشوه الأسواق وتخصيص الموارد: وذلك من خلال تخفيض قدرة الحكومة على فرض الرقابة على نظم التفتيش لتصحيح فشل السوق فالموارد التي يمكن توجيهها نحو إنتاج البضائع والخدمات تخصص للفساد، وهذا يشمل الموارد المباشرة الخاصة بالتحويلات النقدية وغير المباشرة مثل الحفاظ على اتصالات مع مسؤوليات الحكومة.

- يشوه الفساد تركيب النفقات العامة، فالمسؤول الحكومي الفاسد يتجه إلى إقامة المشروعات الكبيرة، والتجديد الدائم لأنظمة الدفع، والمعروف أن هذه المشروعات تحمل خزينة الدولة قسما مهما من إيراداتها، وهي ضرورية بلا شك، لكن شرط أن تتم ضمن نظام دقيق ورقابة وشفافية، فإذا ما تسرب إليها الفساد فإن معنى هذا حجب نسبة عالية من الإنفاق العام عن مجالات مطلوبة تهم المجتمع بكامله، كالصحة والتعليم و تنمية الموارد البشرية.

- يخفض من مستويات النمو: يلحق الفساد الأذى بالمنشآت الصغيرة لأنه يصعب عليها تحمل التكاليف العالية للفساد (الوقت والمال) مقارنة بالمنشآت الكبيرة التي يمكنها ذلك، وبشكل عام القوة المتاحة للمنشآت الصغيرة لتجنب الفساد هي أقل، كما أنها تميل إلى العمل في بيئات عالية التنافسية وبالتالي لا يمكنها أن تحمل تكاليف الفساد للعملاء، وبالتالي يصعب على المؤسسات الصغيرة أن تبقى على قيد الوجود في إطار البيئات الفاسدة مما يلحق الضرر بالنسبة لنمو الاقتصاد لأن المؤسسات الصغيرة هي محرك النمو في معظم الاقتصاديات.

(1) خالد عبد العزيز الجوهري، مرجع سبق ذكره، ص:233

(2) منير الحميش، الفساد- الإصلاح- التنمية، مرجع سبق ذكره، ص:28- 29

- يخفض من مستويات الاستثمار: يحدث الفساد آثارا سلبية على مستويات الاستثمار الأجنبي والمحلي سواء بسواء، فالمستثمرون سوف يتجنبون في نهاية المطاف البيئات التي يتغلغل فيها الفساد دون حسيب أو رقيب له، يزيد من تكاليف تنفيذ الأعمال ويضعف سيادة القانون، كما يرتبط الفساد في أغلب الأحيان بدرجة عالية من الشك والذي يعمل دوما على إبعاد المستثمرين ونفورهم.

- تنطوي الرشوة على ظلم، إذ أنها تفرض ضريبة تنازلية تكون ثقيلة الأثر بشكل خاص على التجارة والأنشطة الخدمية التي تضطلع بها المنشآت الصغيرة[1].

- يزيد الفساد من سلطة الأثرياء ويوسع الفجوة بين الطبقات، ويؤثر سلبا على الشريحة الفقيرة من المجتمع ويزيد من نسبة المهشمين سياسيا واقتصاديا واجتماعيا.

- يقود الفساد إلى التشكيك في فعالية القانون وفي قيم الثقة والأمانة إلى جانب تهديده للمصلحة العامة من خلال إسهامه في خلق نسق قيمي تعكسه مجموعة من العناصر الفاسدة وهو ما يؤدي إلى ترسيخ مجموعة من السلوكيات السلبية[2].

3- منظمة الشفافية العالمية وكيفية محاربة الفساد

3- 1- منظمة الشفافية العالمية

نشأة وتطور منظمة الشفافية العالمية: تأسست هذه المنظمة سنة 1993 وفقا للقانون الألماني، وقد عقد مؤتمرها التأسيسي في برلين، وأسهم في تأسيسها عدد من الشخصيات العالمية، كما وضعت تصميما أوليا من الأدوات الفكرية لاستخدامها في محاربة الفساد، وصدرت في **كتاب المصادر** حيث أوضح الطريقة التي يستطيع المرء بها أن يقضي على الفساد، وينشأ نظام لا يقبل الرشوة ويحارب الفساد، أي أنه مستقيم، وقد صورت المنظمة تصورها الخاص **بجزر الاستقامة** ووضعت بذلك ميثاق الاستقامة، إلى جانب هذا الميثاق هناك وسائل أخرى، ابتكرتها فروعها لتلائم أوضاع البلدان المختلفة وكذلك الحالات المختلفة للفساد، للمنظمة اليوم نحو مئة فرع في جميع أنحاء العالم، وقد سعت منذ مؤتمرها السنوي الأول سنة 1994 إلى إيجاد مناخ ملائم من

(1) زياد عربية بن على، الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية، مجلة الأمن والقانون، كلية الشرطة دبي، العدد الأول، دبي، يناير 2002، ص 9- 11

(2) خالد عبد العزيز الجوهري، مرجع سبق ذكره، ص:212

أجل التعاون يتسم بالشفافية، ولم يكن من مهمات المنظمة الكشف عن الفضائح (فهي مهمة السلطات والصحافة) وأما مهمة المنظمة فهي تحليل الحالات التي يكشف النقاب عنها، وتطوير أنظمة تمكن من منع الفساد في المستقبل، مما وضع المنظمة في موقف يمكنها من الحديث مع جميع الأطراف: المرتشين والراشين والسلطات المختصة. وفي هذا الإطار قامت المنظمة بإصدار العديد من الدراسات والتقارير في موضوع الفساد والرشوة تتمثل[1]:

- نشرت المنظمة **لائحة للفساد متدرجة تبعا للمراتب** في سنة 1995، قدمت فيها الدول التي كانت مصابة بالفساد، بموجب استفتاءات أجريت من قبل معاهد مستقلة تعمل في مجال دراسات الرأي.

- أصدرت المنظمة **فهرس الراشين** في سنة 1999.

- أصدرت المنظمة **التقرير العالمي عن الفساد** في سنة 2001.

أهداف منظمة الشفافية العالمية: عند تأسيس المنظمة سنة 1993 حددت أهدافها في[2]:

- اختراق جدار الصمت الذي يحيط بالفساد، والحديث عنه باحترافية ومهنية وبالتفصيل.

- إدراك واقع الفساد إدراكا مشتركا وتعريفه، والكشف عن أوجه النقص في الإجراءات التي تتخذ ضده على الصعيد الوطني والدولي.

- تشكيل ائتلافات ضد الفساد، بجمع الأطراف المختلفة، وتعبئة الموارد من أجل المنظمة الجديدة.

- لفت أنظار وسائل الإعلام إلى أخطار الفساد والكشف عن الأضرار التي يسببها، ولاسيما في البلدان النامية.

3- 2- كيفية محاربة الفساد: يمكن أن يجابه الفساد الاقتصادي من خلال النظر إلى القضايا الرئيسية التالية[3]:

- النظر إلى الفساد ضمن نطاق جودة نظام الإدارة العامة والتغيير المؤسساتي: إن تشجيع سيادة القانون وحماية حقوق الملكية وحرية الصحافة والتنافس السياسي والشفافية بشكل

(1) منير الحميش ،الفساد- الإصلاح- التنمية، مرجع سبق ذكره ،ص:48

(2) زياد عربية بن على، مرجع سبق ذكره، ص 16

(3) بيتر آيفن، مرجع سبق ذكره ،ص:24 .

عام، وفي حقل السياسة بشكل خاص (كما في تمويل الحملات الانتخابية)، حيوي الأهمية، كما تلعب الآليات التي تسمح للمواطنين بأن يكون لهم صوت فعال دورا مركزيا.

- **قوة البيانات والشفافية:** تستخدم البلدان التي تتبنى الإصلاحات البيانات لقياس ومراقبة مدى التقدم في مجال جودة نظام الإدارة العامة وللمساعدة على اتخاذ القرارات في هذا المجال وفيما يتعلق بمكافحة الفساد، ينبغي منح المزيد من التشجيع لإجراءات تعزيز الشفافية، مثل قوانين حرية المعلومات وإفصاح كبار الرسميين عن ممتلكاتهم علنا وتوفير سجل تصويت البرلمانيين للعموم[1].

- **مشاركة المواطن في مكافحة الفساد:** لا يمكن لجهود مكافحة الفساد أن تنجح عن طريق أعمال تقوم بها بعض المؤسسات الحكومية فحسب، بل لابد أن يشارك في هذه الجهود المجتمع المدني ووسائل الإعلام والبرلمان والجهاز القضائي والقطاع الخاص، بشكل يعطي لكل جهة من هذه الجهات صوتا وقدرة على الفعل، ويمكن إشراك المواطنين على المستوى المحلي للعمل مع بلدياتهم لتحسين نظام الإدارة العامة وضبط الفساد وتكون هذه الطريقة فعالة جدا خاصة إذا كان هناك وعي لدى المواطنين.

- **المجتمع الدولي:** ينبغي على المنظمات الدولية أن تستخلص دروس التجربة وتقترح خطوات صريحة ملموسة لتحسين النتائج، فالشركات المتعددة الجنسيات تستطيع أن تؤثر كثيرا على نظام الإدارة العامة والفساد في اقتصاد ناشئ– إيجابا أم سلبا– ولذا هناك حاجة إلى مجموعة من الحوافز وإجراءات الشفافية لضمان أن يكون التأثير إيجابيا، كذلك فإن فرض المزيد من الإفصاح في النظام المصرفي الدولي ومجابهة تبيض الأموال أمران هامان أيضا.

- **الشفافية المالية:** تعد الشفافية المالية شرطا أساسيا لسلامة السياسة المالية والاقتصادية فمثلا نشر وثيقة الميزانية التي يتم عرضها بوضوح في الموعد المناسب، يضفي الانضباط على العمليات الحكومية.

- **المساءلة:** يشكل مبدأ المساءلة قيدا على سلوك القائمين على شؤون السلطة ويلزمهم باحترام حقوق ورغبات المواطنين.

(1) روبرت كليتجارد، استئصال شأفة الفساد، مجلة التمويل والتنمية، واشنطن، ماي 2000، ص4.

- **الخصخصة السريعة:** من خلال سوق مالي كفء، وتفكيك احتكارات الاقتصاد يمكن أن تسهم كثيرا في تقليل نطاق الفساد.

- **الشروط السياسية للتنمية:** في إطار التطورات المتلاحقة التي تشهدها مختلف أدبيات التنمية، انبرت مختلف الدراسات المعاصرة إلى محاولة استجلاء الشروط السياسية للتنمية، وذلك بعد أن حسم الجدل الذي طالما عكس تباينا تنظيرنا وإيديولوجيا في هذا الصدد لصالح مجموعة من المفاهيم كحسن الحكم والشفافية والمساءلة، ومن بين **أهم الشروط السياسية للتنمية** نجد[1]:

- أهمية تمتع النظام بشرعية تستند إلى القبول الشعبي وفعالية الأداء وهو ما تفتقر إليه الكثير من الدول النامية.

- وجود منظومة قيمية تعكس ثقافة سياسية تسهم في تحجيم الصراعات المختلفة بين كل من الحكام والمحكومين وتحد من استخدام العنف في ظل علاقة تنافسية غير صراعية.

- ضرورة مواءمة الهياكل الاجتماعية والسياسية للتغيرات الاقتصادية، بما يجنب النظام التعرض لمزيد من الضغوط وللاستقرار، الذي يمكن أن يمثل عائقا لعملية التحول الديمقراطي.

عند محاربتنا للفساد لا بد من الأخذ بالعين الاعتبار بمجموعة **من الاعتبارات التالية:**

- إن الفساد ظاهرة ديناميكية ومركبة في آن واحد، وعلى هذا فإن القضاء عليه يتناول العديد من الجبهات والمواقع.

- إن الحرب على الفساد لا يمكن حسمها من خلال شهور أو حتى سنوات قليلة، ويجب ألا نتوقع القضاء على الفساد بين يوم وليلة على نحو شامل.

- إن مسؤولية القضاء على الفساد مسؤولية المجتمع بجميع أطيافه، ولا يمكن أن تختزل هذا المسؤولية في إجراءات حكومية، بل لابد من تعاون الجميع.

(1) محمود عبد الفضيل، مرجع سبق ذكره، ص31 .

- يجب أن تنصرف الجهود إلى اجتثاث أسباب الفساد فمن هنا تكون البداية، ومنها يمكن أن تهيأ الظروف المناسبة للقضاء على الفساد.

- في كل بلد أصيب بالفساد له رموز معينة، يشار إليها من أفراد المجتمع دائما، لذا فإن أي مكافحة للفساد، يجب أن تبدأ من هذه الرموز، وبهذا يمكن أن تحقق حملة مكافحة الفساد مصداقيتها تجاه المجتمع وبالتالي تضمن مساندة أفراده لهذه الحملة ،ففي بعض البلدان النامية، يعتبر الفساد أحد دعائم الحكم فيها، لهذا فإن المجتمع غالبا لا يأخذ طرح شعارات مكافحة الفساد على محمل الجد، ويعتبرها إذا ما طرحت من قبل النظام السياسي مجرد شعار لا يتمتع بالمصداقية المطلوبة.

- إن حملة مكافحة الفساد، مع وجود البطالة وتصاعد دور رموز الفساد ومواقعهم وطبيعة أعمالهم، والأساليب المتبعة للطلب على الخدمات الفاسدة وكذلك العرض لهذه الخدمات، جميع هذه العوامل تعتبر معوقة للحملة ضد الفساد.

- إن إجراءات الحكومة وسياستها، يمكن أن تولد بحد ذاتها فرصا تخلق الفساد أو تنميه، لهذا فإن من الضروري أن يكون الإجراء الحكومي أو القانون أو النظام المعتمد، يراعى الوضوح ويسد الثغرات التي يمكن أن يتسرب منها الفساد.

- وعلى أي حال فإن مهمة مكافحة الفساد، إلى جانب كونها قضية اقتصادية واجتماعية وثقافية، تظل مسألة سياسة في الدرجة الأولى.

إن جهود البلدان في الحد من ظاهرة الفساد ينبغي أن تتم **وفق ثلاث مراحل**[1]:

- **المرحلة الأولى:** رفع الوعي حول وجود الفساد ومضاره، وفي بلدان عديدة يبدو أن هناك تغييرا كبيرا في الرأي العام، إذ أن الانتخابات تتم بشكل متزايد على أساس ما الذي يجب عمله بالنسبة للفساد؟

- **المرحلة الثانية:** اتخاذ تدابير مناهضة للفساد، والقيام بإصلاحات في الخدمة المدنية، وفي هذه المرحلة يهدف إلى محاربة الفساد العادي، من خلال تقوية الجسم لمنع المرض من التمكن منه.

(1) منير الحميش، الفساد- الإصلاح- التنمية، مرجع سبق ذكره ،ص:41

- **المرحلة الثالثة:** محاربة الفساد الشامل من خلال مهاجمة المرض ذاته.

وعلى أي حال فإن من الأجدى أن تتم عملية مكافحة الفساد من خلال الملاحظات السابقة، وفق برنامج شامل للإصلاح الاقتصادي والإداري، ومن خلال مضمون سياسي يضمن توسيع قاعدة المشاركة السياسية، كما يضمن مساندة وتأييد الفئات الشعبية المختلفة، ويتوقف النجاح في مكافحة الفساد على مجموعة من الشروط والظروف الموضوعية التي يأتي في مقدمتها الإرادة السياسية.

خلاصة:

بسبب الآثار الاجتماعية الخطيرة التي عرفتها الدول النامية بعد تطبيقها لبرامج الإصلاح الاقتصادي، والتي تعرضت كذلك إلى انتقادات شديدة من داخل المؤسسات المالية الدولية ومن خارجها، نظرا لقصور سياساتها واستراتيجياتها وشروطها ومراحلها وسرعة تنفيذها، وبرنامجها المعياري الوحيد، هذا ما جعل المؤسسات المالية الدولية تغير وتطور من رؤيتها وفلسفتها لبرامج الإصلاح الاقتصادي، ودور الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، واعترافها في الأخير أن الدولة الكفؤة متطلب رئيس للتنمية ولعمل السوق، وأن أكثر النماذج نجاحا هي النماذج التي تشترك فيها الدولة مع الأسواق لمعالجة اختلالاتها أو لتحقيق مبادئ العدالة والإنصاف، كما عرف خطاب المؤسسات المالية الدولية تغيرات جذرية، بحيث انتقل من المشروطية إلى مبدإ الملكية والشراكة، وربط بين الشراكة وبين ملكية الدولة لإستراتيجية التنمية، حيث يلح الخطاب الجديد على التعاون والشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمجتمع المحلي في عملية التنمية، ثم ظهر الحديث عن الحكم الرشيد ومحاربة الفساد، أي الانتقال من المشروطية الاقتصادية إلى المشروطية السياسية التي تطالب الدول بتطبيق الإصلاحات السياسية عن طريق ترسيخ الديمقراطية وحرية التعبير وحقوق الإنسان والتعددية السياسية والنقابية في إطار من الشفافية والمساءلة والشراكة التي تساعد على محاربة الفساد والمفسدين، وجاءت هذا المشروطية السياسية الجديدة من أجل تحميل الدول النامية وخاصة منها الدول الإفريقية جنوبي الصحراء الفشل الكبير الذي عرفته برامج الإصلاح الاقتصادي في تلك الدول بسبب انعدام الحكم الرشيد وتفشي الفساد في المجتمع وبالأخص لدى الطبقة السياسية الحاكمة، وبالتالي، أصبح موضوع الفساد ومكافحته يحتل

موقعا مهما في برامج الإصلاح الاقتصادي والتنمية في مختلف الدول، ذلك أنه يعتبر من المعوقات الأساسية التي تقف في وجه هذه البرامج، فكلما كان الفساد متغلغلا فبإمكانه أن يعرقل الاستثمار ويعوق التنمية، ويقوض الشريعة السياسية، وهو ما يحول دون نجاح الإصلاحات وتحقيق التنمية، ونظرا إلى الارتباط الوثيق بين أصحاب السلطة وأصحاب المصالح والطبقة السياسية والاقتصادية الفاسدة، فإن هؤلاء جميعا سوف يشكلون سدا منيعا في وجه تنفيذ برامج إصلاح الجيل الثاني الذي ينادي بمحاربة الفساد وترسيخ الحكم الرشيد.

قائمة المراجع:

1- راوية محمد توفيق عام، الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر، 2005.

2- مصطفي كامل السيد، الحكمانية: البعد السياسي للتنمية المستديمة، ورقة مقدمة إلى مؤتمر: الحكم الرشيد والتنمية، جامعة القاهرة، مارس 2003.

3- زيرايري بلقاسم، الحكم الصالح والكفاءة الاقتصادية، مجلة كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، العدد2، أفريل 2006.

4- البنك الدولي، تقرير التنمية في العالم 1991، تحديات التنمية، واشنطن، 1991.

5- البنك الدولي، الدولة في عالم متغير، تقرير التنمية في العالم 1997 ، تحديات التنمية، واشنطن، 1997.

6- ليلى البرادعي، الحكمانية والهيئات الدولية في مجال التعاون التنموي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر: الحكم الرشيد والتنمية، جامعة القاهرة، مارس 2003.

7- سلوى شعراوي، إدارة الحكم والنظام السياسي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر: الحكم الرشيد والتنمية، جامعة القاهرة، مارس 2003.

8- صلاح سالم زرنوقة، مفهوم الشراكة و تطبيقاته، ملتقى حول مفهوم الشراكة والتنمية، جامعة القاهرة، مصر، 2004.

9- معتز بالله عبد الفتاح، الوظيفة الاقتصادية للدولة، سلسلة مكتبة التنمية، مركز بحوث ودراسات الدول النامية، جامعة القاهرة، العدد1997،1.

10- منير الحميش، الفساد- الإصلاح- التنمية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا، .2006

11- خالد عبد العزيز الجوهري، الفساد، رؤية تحليلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، دمشق، سوريا، .2001

12- بيتر آيفن، شبكات الفساد والإفساد العالمي، ترجمة محمد حديد، قدموس للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، .2005

13- محمود عبد الفضيل، مفهوم الفساد ومعاييره، مجلة المستقبل العربي يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 309، مصر، نوفمبر .2004

14- زياد عربية بن على، الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية، مجلة الأمن والقانون، كلية الشرطة دبي، العدد الأول، دبي، يناير .2002

15- روبرت كليتجارد، استئصال شأفة الفساد، مجلة التمويل والتنمية ، واشنطن، ماي 2000.

كيف تساهم المفاهيم الاقتصادية في حل المشاكل الإنسانية بين حكمة القرآن وحكمة الفلسفة

دراسة تحليلية مقارنة من خلال الفكر النورسي

د/ عبد الرحمان تومي

إشكالية البحث:

إن المتتبع لمسار الأحداث العالمية، خاصة الاقتصادية منها، وذلك منذ عشرينيات القرن الماضي وإلى الآن، لا شك بأنه سوف يقف على نتائج بالغة الخطورة، حتى وإن ارتسمت أمامه مساحات من الإبداع والاختراع والتطور التكنولوجي، والتي غالبا ما تبهر عقل ونفس كل من ارتبط وجدانيا بهذه الدنيا، غير أن هذه المساحات لايمكن أن تغطي غابات الحقيقة.

لعل أهم وأخطر هذه النتائج التي يمكن أن يقف على حقيقتها الأغلبية الساحقة من البشر اليوم، هو فقدانهم لذوق لذة أو نشوة السعادة، مع أنه لايستثنى واحد من بني آدم في بحثه عنها، كل بطريقته الخاصة.

لقد أثبتت التجارب الإنسانية على مر العصور، بأن الضفر بالسعادة لايمكن بلوغه خارج معادلة التوازن، توازن بين المادة والروح، كما هو توازن بين الفقر والغنى، وهو توازن بين القوي والضعيف، كما هو بين الحاكم والمحكوم... الخ. وإن شئت فقل، شرط المعادلة، أن تلازم الفرد والأسرة، كما تلازم المجتمع والأمة، وهي في نهاية الأمر حزمة من المفردات أو الثوابت أو المفاهيم التي تشكل قاسما مشتركا لكل سكان المعمورة، وتضمن لهم الحق في حياة يسودها الأمن والاستقرار، والعدالة والحرية، والتنمية والتطور.

إن سر فقدان هذا التوازن في عالم اليوم، يعود أساسا إلى توظيف وتكريس مفاهيم جلها نتاج فلسفة إنسانية، كثيرا ماحطت بذورها في حقل غير مناسب لها، فكانت القوة هي المرتكز، وكان الصراع هو الدستور، وكانت الغاية هي المنفعة الغير مقيدة، وكانت النتيجة كما ترى، عشرون بالمائة من البشر يعيشون البذخ والترف، وأكثر من نصف سكان المعمورة تحت خط

الفقر[1]، ولو استنطقت التاريخ لأجابك كم من عشرات الملايين من البشر أبيدوا عن آخرهم، وكم من مدائن تحولت إلى أطلال، بل وكم من جهد ووقت ومال ضيع هدرا!

إن الشواهد لكثيرة، والمؤسف حقا، أن المائة سنة الأخيرة كانت طفرة في الانحدار الأخلاقي، مثلما هي طفرة في التكنولوجيا والعولمة، وهي طفرة في توسيع الهوة بين عالم الفقراء (العمال) وعالم الأغنياء (أصحاب رؤوس الأموال) كما هي طفرة في زيادة معدل الظلم وسفك دماء الأبرياء، واستباحة الأرض والعرض.

إنها صور قاتمة مظلمة، تحز في النفس الإنسانية لتصل بها إلى حد الخجل والخوف من مستقبل باتت قراءته معقدة، بتعقد وتناقض الإشارات التي يرسلها الأقوياء والضعفاء على حد سواء.

ومن هنا يبدأ السؤال: إذا كانت البشرية في حاجة إلى حكمة تساعد على إنقاذها من براثن الظلم والجهل والتخلف، فهل حان من جديد دور حكمة القرآن للارتقاء بالإنسان إلى مستوى إنسانيته؟

ثم هل عالم اليوم بحاجة ماسة إلى جيل القرآن أكثر من أي وقت مضى؟ ثم عن أي جيل نحن نتحدث؟ هل هو ذلك الجيل المقلد العاجز عن الخروج من سياجه الدوغمائي الذي لا يزال يردد ما أنجزه الأجداد بعقيدة التقديس؟ أم إنه جيل خلع على نفسه ماديات الغرب وطوابعه الثقافية، حيث باتت جل إسقاطاته الفكرية إبداعا إبستيمولوجيا يأخذ من مساحات معرفية لسارتر ونيتشه وديكارت وكانط وماركس ثم يدعي الإبداع!

في اعتقادنا أنه لا هذا ولا ذاك، خاصة إذا علمنا بأن كل الفلسفات الكبرى في تاريخ البشرية لم تتشكل إلا على أساس جملة من مفردات الحوار مع علم سائد في خصوبة ثقافية. فقد رأينا كيف تطورت فلسفة أفلاطون على أساس الحوار مع علم الهندسة، وفلسفة ديكارت على أساس الحوار مع الجبر، وفلسفة بيرغسون ما كانت ممكنة لولا اطلاع صاحبها على نتائج علم الأحياء ونظرية التطور...

نفس المشهد وبأكثر إيحائية، حيث نجد في قاموس حضارتنا الإسلامية قوافل من العظماء النوابغ في شتى فروع المعرفة، ولو أَمَطْتَ اللثام بمنهج التعرية لوضعت يدك ـ مثلما يقع بصرك في ليلة صافية ـ على كواكب ونجوم تملأ سماء الدنيا، فليس أمام علم تاريخ

(1)الفقر الاقتصادي والثقافي والسياسي والأمني والتكنولوجي... الخ

الأفكار، والتاريخ الاجتماعي، وعلم النفس التاريخي والأنتروبولوجيا الثقافية، وغيرها من المناهج التي ظهرت حديثا، إلا الانحناء أمام الطبري وابن سينا وابن رشد والغزالي وسيبويه والفارابي والشهروردي وابن عربي والبخاري والقرطبي والمقريزي وابن خلدون...

ما كان لهذه الأجيال من رجال الفكر أن تساهم بهذا الجهد العلمي والفكري خدمة للإنسانية لولا حوارها العقلي المستنير مع القرن.

إذا كان الفكر الإغريقي يمثل ضمن التاريخ العام للفكر أحد سفحي التأمل والمعرفة في كل المجال الإغريقي ـ السامي ـ فإن السفح الآخر المنافس والمكمل له ثم المعارض في آن معا، هو الفكر النابع من الوحي والنبوة[1].

ما لقيصر لقيصر وما لله لله؟!

جاءت الثورة الفرنسية الكبرى (1789) وأنتجت معها مبادئ الإعلان عن حقوق الإنسان، حيث تنتفي معها كل الأعراق والألوان والعقائد واللغات والجغرافيا والتاريخ (الحرية، العدالة، المساواة)، كما استطاعت في ظرف وجيز أن تمتد إلى كل أنحاء أوروبا وهي تعمل على تحييد العقل عن العاطفة من منطلق علماني منفتح خالٍ من كل أسبقية لاهوتية أو تيولوجية، بل وصلت إلى الحد الذي فصلت فيه الكنيسة عن الدولة (1905).

هل حقيقة الفصل الذي ثم بين الكنيسة والدولة في العالم الغربي، وتبني الإيديولوجية العلمانية له أصل في كتب الأناجيل؟ غالبا ما يتم الاستشهاد بهذه العبارة (ما لقيصر لقيصر وما لله لله) من قبل المسيحيين في حواراتهم مع المسلمين، دون التقيد بالظروف التاريخية السائدة التي جعلت المسيح عليه السلام يتلفظ بها آنذاك. لا يوجد مؤرخ واحد من علماء الغرب ينكر نبوة المسيح في فلسطين، حيث كانت في مرحلة تاريخية تحت حكم الإمبراطرية الرومانية، وهذا يعني ضمنا وجود نظام سياسي قائم وحاكم يمثل السلطة السياسية الشرعية والقانونية (من وجهة نظر روما). وفي مثل هذا السياق وتلك الظروف فلم يكن ممكنا للسلطة الدينية أن تتخذ أي مبادرة سياسية إلا بعد استشارة روما.

وعلى هذا الأساس فإن عبارة المسيح عليه السلام تهدف إلى استملاك السلطة الروحية التي تنتمي للأنبياء أو للسلطة الكهنوتية اليهودية، كما كانت قد مورست وتمارس لدى

(1) محمد أركون، الفكر الإسلامي نقد واجتهاد، ترجمة هاشم صالح، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1993، ص144 بتصرف

اليهود في كنيسهم. ولكن المسيح إذ فعل ذلك فقد حقق عمليتين حاسمتين بضربة واحدة: فهو لم يهاجم السلطة السياسية الرومانية بشكل مباشر، ولكنه طرح بشكل ضمني مشروعيتها لأنها ليست مرتكزة على السيادة العليا الروحية لله الموحى في شخص المسيح[1].

إن مثل هذا التحليل يرقى إلى مستوى الصحة، لأن درجة التوتر والصراع تعاظمت فيما بعد مع الحاخامات والسلطة الرومانية في آن معا. كما طالبت الكنيسة لاحقا بممارسة السيطرة على السلطة السياسية متذرعة بحق السيادة الروحية العليا الموروثة عن المسيح. نتج عن ذلك صراعات متزايدة أدت بعد ها إلى نشوب الثورة الإنكليزية وإعدام الملك "شارل الأول" سنة 1649م، ثم تلتها الثورة الفرنسية وإعدام الملك "لويس السادس عشر" عام 1793م، ثم أدى هذا التطور من الصراع إلى تحقيق الفصل القانوني بين الكنيسة والدولة. حيث يعتبر المثال الفرنسي الأكثر جذرية بالنسبة لكل بلدان أوروبا.

شطر الوعي إلى شطرين!

إن الرهان الأعظم لكل هذا المسار التاريخي الذي أوردناه مقتضبا هو التمييز بين السيادة العليا والسلطة السياسية، حيث إن السيادة العليا تتعلق هنا بالإقناع وبتحول الوعي طواعية عند الإنسان، هذا الوعي الذي يتلقاه القلب بكل حرية واطمئنان، هو أشبه ما يكون بصوت عظيم أو طاقة متدفقة تسري في عقل ووجدان صاحبه، إنه معنى يغمرني في لحظة من لحظات الحياة، يجعلني متلقيا وتابعا ومدينا بالمعنى الحقيقي، بل ومقتنعا، قد يكون مصدره الله، النبي، أو البطل، الزعيم، أو العالم، المرشد الروحي، أو الفيلسوف... الخ.

وعليه فأنا وأنت وكل إنسان في هذا الكون الرحب وفق هذا التصور نستبطن جميعنا معا وصايا المرشد القائد ونطيع سلطته مادامت هذه السلطة ممارسة ضمن حدود هذا المعنى الذي تكشّف لنا بصفته سيادة عليا ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ﴾ الآية: 67 من سورة آل عمران.

وهذه العلاقة بالضبط هي التي تحدد مفهوم "الميثاق" الذي يربط بين الخالق والمخلوق بصفته دَيْناً لِلمَعْنَى. وإذا كان إبراهيم عليه السلام أبا الأنبياء كما ثبت وفق الأنتربولوجيا التاريخية،

(1) نفس المرجع السابق، ص 53

فإن الحديث من قبل فلاسفة الغرب حول فصل ذروتي السيادة العليا والسلطة السياسية على هذا المستوى من التحليل المشار إليه، هو بمثابة شطر الوعي على نفسه إلى شطرين!

من المعروف تاريخيا أن الكنيسة عملت بكل جهدها للسيطرة على السلطة الإمبراطورية أو الملكية، في الوقت الذي كانت تحافظ على كل صلاحياتها بصفتها ذروة السيادة الروحية العليا التي تخلع المشروعية على الحكم، والذي ربما يغيب عن أذهان البعض، أن هذا الوضع لم يتغير إلا عندما ظهرت البرجوازية التجارية في جنوب أوروبا (اسبانيا، البرتغال، إيطاليا)، ثم الرأسمالية الصناعية بفرنسا وبريطانيا والمانيا على وجه الخصوص.

أثناء هذه المرحلة بدأت تتشكل الساحة الاقتصادية بعقلية إبداعية لنمط معيشي يتطلب بالضرورة تغييرا أو قطعا لكثير من العلاقات التي كانت تعد أعرافا وتقاليد تسمو إلى مستوى الرمزية، وهي حالة لايمكن إلا أن تفرز أطرا قانونية تتماشى مع هذا الحراك التاريخي. هذا يعني ببساطة أن الدولة بدأت تتحرر من أسر الدائرة الدينية التي أصبح سلوكها الإيديولوجي غير محتمل وغير مقبول باستمرارها في مقارعة هذه العقلية أو الثقافة أو الإيديولوجية الجديدة (المنافسة البرجوازية). وهي مواجهة كما ترى بين الرأسمال الرمزي[1] المنقول بواسطة الخطاب الديني والممارسة السلوكية على مستوى الميثاق، الذي لم يرق إلى التغييرات الحاصلة، ولم يكن مساعدا، بل تحول إلى نوع من القوانين القضائية والسلطات القسرية الإكراهية المحتكرة من قبل الكنيسة المتحالفة مع الدولة القائمة آنذاك (إعدام ڤ‌ليليومثلا...) من جهة ثانية، هو صعود السلطة الروحية العِلمانية المواكب لصعود البرجوازية، وحينما أدركت هذه الشريحة من المجتمع بأن شوكتها قد قويت عملت على نقل وظيفة مديونية المعنى من الرأسمال الرمزي المرتبط بنظام الميثاق الديني إلى حق الاقتراع العام في الأنظمة الديمقراطية الحديثة التي تشكلت بعد الثورة الفرنسية.

هكذا خرجت أوروبا فجأة وبعنف من النظام الرمزي الديني تجر الكنيسة على الرغم منها، إلى علمنة لم تعد تسيطر عليها، في إطار دولة حكمتها فلسفة لاتزال تنخرط أكثر فأكثر في مغامرة كبرى تسمى عند "فيرنان برود يل" باسم الحضارة المادية. هذه الحضارة التي أهملت وبصفة كلية وظائف الأسطورة[2] والرمز والمجاز في توليد المعنى،

(1)الرأسمال الرمزي: هو تعبير عن الدين في مراحله الأولى، حيث لازال طازجا منفتحا على المطلق.

(2) الأسطورة: نعني بها ما ورد من قصص في الكتب السماوية.

وأنظمة الدلالة التي يبرر بها البشر تصرفاتهم في المجتمع. أقول، لقد أهملت هذه العناصر من قبل المغامرة التاريخية التي كرست في الغرب نهاية النظام الديني واستبدلته بثورة أنتجت أديانا علمانية أو دنيوية[1] (الأحزاب السياسية).

هذه الأحزاب التي لاتخفى على كل دارس أو متأمل، حتى وإن رآها تدعوا إلى الديمقراطية وتفاخر بها في مجال سياسي يبدأ باليمين، وينتهي بمختلف تشكيلات اليسار، فهي في واقع الأمر تمارس أدواراً كالأديان تماما، غير أن الشيء الذي ينقصها مديونية المعنى! وبتعبير أكثر وضوحا، إن الذي يشغلها (الأحزاب) ويحركها إنما هم إداريون أو سياسيون، همهم الوحيد هو اقتناص السلطة وممارستها أكثر مما هم مشغولون بأي شيء آخر، وإن شئت فقل مشغولون بمسألة القانونية أكثر مما هم مشغولون بمسألة الشرعية!

إنها فاصلة تاريخية هامة بلغت 220 سنة من الممارسة والإبداع والتطور. وقد لا تنكر مثلي ما جاءت به هذه الثورة من قيم مضافة خدمة للإنسانية، لكن بالمقابل يمكن أن تكتشف معي فشلها الذريع في إنتاج جيل يملك عناصر استقراره النفسي والعاطفي والروحي والمادي، فما كان إلا أن هدرت كرامته كإنسان واستبدل الجوهر بالمظهر وطغيان المادة على الروح! هذا هو المسار التاريخي للعالم المسيحي بصفة خاصة والعالم الغربي بصفة عامة، فما هو مسارنا نحن المسلمين، ثم هل هناك مقاربة أنتربولوجية (دينية، سياسية، تاريخية) تسمح بمعرفة فصول أو مراحل البناء للوعي الذي يستهدف الإسلام كرمز تتجلى صوره في التقديس، والطاعة والانجذاب بشوق لنفوس المسلمين نحو التعالي، ثم الوقوف على الترجمة العملية لذلك الوعي في العالم الإسلامي، والمساحات الإسلامية[2]؟

دولة الإسلام:

تتفق كل الدراسات التاريخية عند المستشرقين كما عند المسلمين، بأن الظاهرة السياسية والدينية في الجزيرة العربية عند مطلع القرن السابع الميلادي لم تكن أبدا موحدة بل كانت تأخذ عدة أطياف في العقائد والتقاليد والآلهة. كما أن العصبيات القبلية كانت تولد باستمرار سلطات أقل ما يقال عنها، بأنها مبعثرة ومتنافسة ومتناحرة، فقد كانت أيضا ممزقة بين حضارة فارس وحضارة الرومان.

(1) هذا مصطلح للفيلسوف "ريمون آرون".

(2) يقصد بها أماكن تواجد الجاليات أو الأقليات الإسلامية.

وهي كما ترى عوامل كافية بحيث لاتسمح بوجود سلطة مركزية قوية مثلما كانت عليه الإمبراطورية الرومانية أيام المسيح عليه السلام، فكان لمحمد، صلى الله عليه وسلم، دور بارز، وجهد كبير، في توحيد وتجاوز العصبيات التي قسمت المجتمع وأنهكته، كما كان عليه أن ينشأ نظاما سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا يرتكز أساسا على رمزانية دينية جديدة موضوعها القرآن الكريم الموحى إليه. هذا النظام السميائي الجديد تشكل على مدار ثلاث وعشرين سنة، بحيث استطاع أن يبطل النظام السميائي الذي ساد في الجاهلية، بل وتفوق على أنظمة أخرى منافسة، من يهودية ومسيحية وصابئة ومانوية، وبالتالي تمكن من إقامة دولة تطبق نظاما جديدا يختلف جذريا عن أي نظام معاصر له، وبسلطة مركزية عاصمتها المدينة المنورة.

ماكان لهذا النظام أن يستمر قرونا في ظل متغيرات وموازين قوة دولية تحمل اختلالا واضحا، وأطراف لمعادلة غير متكافئة. لولا قوة الدفع المتولدة من القرآن الكريم، وقدرته على بلورة الرمزانية الجديدة، في لغة مجازية تسمح بتوليد واشتقاق الدلالات التي تلائم أي فاصلة تاريخية مهما كانت تحمل من متغيرات وعلى هذا الأساس، فالأطروحة التي تقول بأن المسيحية قد فصلت بين الذروتين الدينية والدنيوية في حين أن الإسلام قد خلط بينهما منذ البداية، هي أطروحة متسرعة وسطحية وغير مقبولة[1].

لذلك كان واجبا على كل باحث ومفكر أن يتلمس مواطن الخلل في هذه الحكمة (حكمة الفلسفة)، مثلما ورد على لسان الفيلسوف "بول ريكور" حينما قال: ألمح لدى بعض الفلاسفة الفرنسيين المعاصرين ميلا للتخلي عن العلوم الإنسانية وهجرانها. وهو كما ترى اتجاه خطير ومسيء، لأن الفلسفة إذا نفت نفسها عن ساحة العلوم الراسخة فإنها لن تصبح عندئذ إلا نوعا من الحوار الذاتي مع نفسها[2].

بين العلم والدين:

إذا كان العلم يعبر عن مجموعة منسجمة من المعارف المتعلقة ببعض فئات الظواهر أو المواضيع المنتجة طبقا لمنهج وطريقة خاصين (البحث). فإن علوم الطبيعة تتخذ من المجالات

(1) محمد أركون، مرجع سبق ذكره، ص 55

(2) نفس المرجع السابق، ص 302

الفيزيقية والحيوية موضوعا للدراسة، وإن العلوم الإنسانية تتخذ من الكائن البشري أيضا موضوعا للدراسة[1].

وكما أن المعرفة العلمية تقوم على دراسة الظواهر التي يتم إدراكها في غالب الأحيان عن طريق الحواس، فإن هناك ظواهر لايمكن إدراكها مباشرة إلامن خلال أعراضهاوآثارها[2].

وعلى هذا الأساس فإن المقابلة بين الإسلام كدين ومنهج حياة، والعلم كمعرفة ذات دلالة إبستمولوجية[3]، هي تماما كالجمع بين البذرة والتربة والماء، إذ كلاهما ضروري للآخر، وبالتالي فانتفاء الخصومة وارد لا محالة، كما أن التلاقح أكيد. نقصد من وراء هذا، أن البحث العلمي لم يكن في يوم من الأيام قد عُرْقِلَ من قِبَل هذا الدين، بل على عكسِ الكنيسة تماما، لأن القرآن الكريم يأمر الإنسان، أي إنسان، بالتفكير والتأمل، ويحث على النظر في كل العوالم التي خلقها الحق سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ ۝٦ ٱلَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ۝٧ فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ ﴾[4]. وفي موضع آخر قَالَ تَعَالَى:أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿ أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلۡإِبِلِ كَيۡفَ خُلِقَتۡ ۝١٧ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيۡفَ رُفِعَتۡ ۝١٨ وَإِلَى ٱلۡجِبَالِ كَيۡفَ نُصِبَتۡ ۝١٩ وَإِلَى ٱلۡأَرۡضِ كَيۡفَ سُطِحَتۡ ﴾[5].

فالمعرفة العلمية بالطبيعة والكواكب والسماوات والأرض والحيوان والنبات والإنسان نفسه، لا تفعل إلا أن تزيد من إيمان المسلم وتقويه. لذلك فلا تعجب عندما تضع يدك على كتاب "الشفاء" لابن سينا، وأعمال جابر بن حيان في الكيمياء، "وعجائب المخلوقات" للقزويني، وهكذا دواليك في الرياضيات وعلم الفلك والنبات وعلم الصيدلة، والحيوان والجغرافيا، والفراسة، وعلم الجسد النفسي، فقد شهدت (المعرفة العلمية) لدى المسلمين نموا وازدهارا سمح للغرب المسيحي اللاتيني بالاستفادة منها بداية من القرن الثاني عشر الميلادي.

(1) موريس أنجرس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية (تدريبات عملية)، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرين، دار القصبة للنشر، الجزائر 2004، ص 470

(2) نفس المرجع ص 48

(3) إبستيمولوجيا: هي دراسة نقدية من أجل أن تكون للعلوم قيمتها وأهميتها.

(4) الآيات: 6، 7، 8 من سورة الانفطار.

(5) الآيتان: (17 ـ 20)، من سورة الغاشية.

الانحطاط الفكري والمعرفي:

وهو الفاصلة الزمنية (القرن الثاني عشر) المعبرة عن النهاية العظمى التي بلغتها حركة المعرفة العلمية، مما يعني بداية العد العكسي للانحدار، والسبب في ذلك يعود إلى التغير الذي أصاب الأطر السياسية والاجتماعية للمعرفة العلمية في معظم أرجاء العالم الإسلامي، لأن المدن التي كانت تشع بروح العلم مثل: دمشق وحلب، وبغداد، وأصفهان والقاهرة، والقيروان وفاس، وقرطبة، كانت تمثل في نفس الوقت بلاطات للملوك والأمراء، مما يوفر ضمانا كافيا لتمويل البحث العلمي. غير أن هذه المدن ما لبثت أن بدأت تضعف بسبب الصراع مع المحيط البدوي أو الريفي كما يرى ابن خلدون.

من هنا بدأ تراجع البحث العلمي تاركا الساحة للخطاب التعبوي والتجييشي لثقافة الجهاد من أجل الوقوف أمام الحملات الصليبية على فلسطين، واسترجاع إسبانيا والدفاع عن إيران من هجمات المغول، وهي الصورة النمطية التي ظلت تقوى وتتسع على حساب التقلص العقلي إلى غاية القرن التاسع عشر، أين ظهرت الحركة السلفية كرد فعل على الضغط الاستعماري (حوالي 1830م)، وهي الفترة التي يمكن أن نطلق عليها فترة الترسيخ للقطيعة التاريخية للمسلمين مع التراث العلمي والثقافي للفترة المبدعة والمنتجة من تاريخهم[1].

والحقيقة تقال، إن هذه الفترة لا تعبر سوى عن حلقة من سلسلة تاريخية تضاعف فيها الجمود الفكري إلى حد الاستيراد لمناهج وقوالب نُتِفتْ من إيديولوجيات ليبرالية وشيوعية اكتسحت العالم الإسلامي، على يد بعض المصدومين فكريا ممن زاولوا دراستهم الأكاديمية والعسكرية في بلدان الغرب.

وهي نماذج معروفة بنزعتها القومية العلمانية الثورية العنيفة، التي لاتزال تعمل إلى اليوم على فصل الدين عن الدولة، وتحويل الرمزية الروحية والسلوكية إلى مجرد شعارات وطقوس لا غير!

ولولا حرصي على سياق البحث لاستطردت في كشف الكثير من النماذج المهزومة فكريا، والتي ـ مع الأسف ـ تحولت إلى معاول هدم داخل كياننا الإسلامي تحت شعار الحداثة أو العصرنة[2].

(1) محمد أركون، مرجع سبق ذكره، ص 150

(2) راجع: العالم الإسلامي والمكائد الدولية، فتحي يكن، الزيتونة للإعلام والنشر 1989، ص 49 فما فوق.

وقد سئل يوما "سعيد النورسي"، ما رأيك في الاتحاد والترقي؟ فأجاب: إن خطأ "تركيا الفتاة" نابع من عدم معرفتهم أن الدين أساس الحياة. فظنوا أن الأمة شيء والإسلام شيء آخر، أو هما متمايزان! ذلك لأن المدنية الحاضرة أوحت بذلك واستولت على الأفكار بقولها: إن السعادة هي في الحياة نفسها. إلا أن الزمان أظهر الآن أن نظام المدنية فاسد ومضر. والتجارب القاطعة أظهرت لنا: أن الدين حياة للحياة ونورها وأساسها. إحياء الدين إحياء لهذه الأمة. والإسلام هو الذي حقق هذا. إن رقي أمتنا هو بنسبة تمسكها بالدين، وتدنيها هو بمقدار إهمالها له، بخلاف الأديان الأخرى، هذه حقيقة تاريخية قد تنوسيت. نعم، إنني عارضت شعبة ـ الاتحاد والترقي ـ المستبدة هنا، تلك التي أذهبت شوق الجميع وأطارت نشوتهم وأيقظت عروق النفاق والتحيز وسببت التفرقة بين الناس، وأوجدت الفرق والأحزاب القومية[1].

وكم أذهلني في جوابه ذاك، حينما سأله مفتي الديار المصرية "الشيخ بخيت"، ما تقول في حق هذه الحرية العثمانية والمدنية الأوروبية؟ فأجابه سعيد: **إن الدولة العثمانية حبلى بدولة أوروبية، وسوف تلدها يوما ما، وإن أوروبا حبلى بالإسلام وسوف تلده يوما ما**[2].

أعتقد أنك أدركت معي الآن، ما مدى أهمية وعمق وخطورة المهمة الملقاة على عاتق العلماء والباحثين، في تركيز جهودهم حول كشف العلاقة بين متغيرات العلم وثوابت هذا الدين، ونسبية المعرفة وكمال الوحي من جهة، وبين الوعي الجماعي لنا كأمة مسلمة (المناخ السميائي الرمزي) والوعي الساذج لبعض مثقفينا وقياداتنا.

أستسمحك أخي القارئ بطرح السؤال التالي، وأنا على علم بأنه قد تكرر في ذهنك أكثر من مرة، غير أن التذكير يعيد ترتيب المشهد الإنساني بصورة أكثر عمقا ونضجا، وربما أكثر استفزازا.

بصراحة وبكل هدوء، ماذا استفادت البشرية بشكل عام والمسلمون على وجه التحديد من مناهج ومدارس الغرب؟

---

(1) الرجل والإعصار، سيرة ذاتية مختصرة ل: بديع الزمان سعيد النورسي، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، دار الكلمات الجزائر، 2004، ص ص 25، 26

(2) حوار دار بين مفتي الديار المصرية الشيخ محمد بخيت بن حسين المطيعي الحنفي والنورسي، سنة 1908 م، وهي السنة الأولى من عهد الحرية العثمانية، نفس المرجع السابق، ص 24

لو كلفت نفسك عناء البحث وأعدت شريط الأحداث منذ قيام الثورة الفرنسية إلى الآن، لتكشّفتْ لك نتائج حكمة الفلسفة بحصيلة ثقيلة من دماء الأبرياء، ودموع المحرومين من أبسط حقوقهم الإنسانية.

من صدَّرَ الحروب الصليبية، وأباد الهنود الحمر، أليس الغرب؟ من استعبد الإنسان الإفريقي وداس على كرامته، أليس الغرب؟ من أشعل حربين عالميتين راح ضحيتها أزيد من مائة وسبعين مليون إنسان، وأسقط القنبلة الذرية على رؤوس الآمنين في هيروشيما ونكا زاكي، هل نحن المسلمين أم الغرب؟ من أزهق أرواح أزيد من ثلاثة ملايين ونصف المليون جزائري وجزائرية على مدار مائة واثنين وثلاثين سنة من الاستد مار، هل نحن المسلمين أم الغرب الذي يتغنى بشعار الحرية والعدالة والمساواة ؟! من قسم العالم العربي والإسلامي وفق ما يعرف باتفاقية "سايس ـ بيكو[1]"وجاء بوعد "بلفور" وزرع كيانا غريبا يستبيح بيضتنا ويستنزف مقدراتنا[2] أليس هو الغرب؟

ثم من لوّثَ مناخنا الفكري السياسي بالعرقية والطائفية، والإثنية والعشائرية والمذهبية، وإيديولوجيات القومية، من بعثية واشتراكية وشيوعية، ولبرالية، ونازية، وفاشية، وناصرية... الخ أليست حكمة الغرب؟!

من أوجد قنابل الحدود الموقوتة، وبغى على أرض الإسلام في أفغانستان وباكستان والعراق والصومال والسودان، وجنوب لبنان وفلسطين، والقائمة مفتوحة، أليس الغرب؟

هذه الصورة القاتمة المحزنة، والمخجلة، حدد أسبابها النورسي في الكلمة الثانية عشرة، الأساس الثالث من رسائل النور[3]: أما حكمة الفلسفة فهي ترى بأن "القوة" هي نقطة الاستناد في الحياة الاجتماعية، والهدف الأساسي هو تحقيق "المنفعة" في شيء، حيث لا قيود لها ولا حدود، ولضمان ذلك فقد اتخذت من "الصراع دستور حياة"، والتزمت بالعنصرية

(1) في عام 1916 م جرى توقيع اتفاقية سايس ـ بيكو، وهي اتفاقية متممة للاتفاق الرئيسي الذي تم بين الدول الثلاث (إنكلترا، فرنسا، روسيا) والتي قضت بتقسيم الدولة العثمانية الإسلامية، وتوزيع سوريا ولبنان وفلسطين والعراق فيما بينها، وهي بداية مرحلة جديدة من الاجتياح العسكري والفكري الاستعماري الذي تعرضت له أقطار العالم الإسلامي.

(2) منذ 1948 إلى عام 2010، شهدت المنطقة العربية 14 حربا، قل لي بربك، أي تطور يمكن أن يتحقق في بيئة لاتعرف الاستقرار!

(3) سعيد النورسي، كليات رسائل النور، الكلمات ج1، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، ط4، شركة سوزلر للنشر، 2004 القاهرة ص145، بتصرف

والقومية السلبية رابطة للجماعات. ثم لم يلبث أن يقدم لنا حصاد هذه الحكمة في أدق تفاصيله: أما ثمراتها فهي إشباع رغبات الأهواء والميول النفسية التي من شأنها تأجيج جموح النفس وإثارة الهوى. ومن المعلوم أن شأن القوة هو "الاعتداء"، وشأن المنفعة هو "التزاحم" لأنها لا يمكن أن تفي بتغطية حاجات الجميع وتلبية رغباتهم. أما شأن الصراع فهو يؤدي حتما إلى النزاع والجدال، وأما العنصرية فليس أمامها سوى "الاعتداء"، وبتوَسُّعِها مع مر الزمن تبتلع غيرها، ومن هنا تلمس لِمَ سُلِبَتْ سعادة البشرية من جراء اللهاث وراء هذه الحكمة.

النتيجة

بدون شك، محزنة ومؤلمة وخطيرة، تستدعي منا نحن المسلمين أن نعمل جاهدين بلا كلل ولا ملل لإعادة عناصر التوازن المفقودة في المعادلة الإنسانية.

إذا كان هذا جزءا من المشهد الكلي في بعديه الثقافي والاجتماعي لحضارة الغرب، فإن البعد الاقتصادي قد أضاف فصلا دراميا متلبسا بغطاء "الازدهار الاقتصادي"، الذي تحقق منذ الثورة الصناعية، وإلى الآن.

وهو- في تقديري - كان ولايزال أكثر فتكا وخطرا على الإنسانية قاطبة، ذلك لأنه يُمارَسُ في واقع الناس من منظور فلسفي مادي بحت، مجرد من الإحساس والعاطفة والرحمة، حيث لا مكان للأخلاق أو الدين، وبالعبارة الصريحة، فإن مفردات هذه الفلسفة لا تعترف إلا بالمادة وحركية التاريخ، حيث لا علاقة لها بالوحي، ولعل من أشهر ما أفرزه العقل الإنساني تلك المقولتان: "دعه يعمل، دعه يمر" بدون حرية مقيدة، والثانية "لا إله والحياة مادة"، وهي كما ترى تأخذ بعدا أكثر تطرفا كعقيدة، حيث تلتقي مع الفلسفة الوجودية لسارتر، وفلسفة كانط وغيرهما.

لا أريد إقحام القارئ في عالم الاقتصاد والنظريات التي شكلته، بقدر ما أريد أن أقدم له صورة مقربة حول المسار التاريخي للوقائع الاقتصادية في ظل مدرستين تنافستا وبشراسة على اقتسام العالم.

المدرسة الليبرالية: تتفق كتب النظرية الاقتصادية على تشكيل المدرسة الرأسمالية بداية من الأسلاف والمدرسيين والتجاريين، مرورا بالمرحلة الكلاسيكية[1]، التي تعبر بحق عن تطور

(1) تمتد المرحلة الكلاسيكية من حوالي 1780 إلى 1830، جورج نايهانز، تاريخ النظرية الاقتصادية، ترجمة صقر أحمد صقر، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، 1997، ص 5

الاقتصاد الكلي، وكذا النظريات الحدية (النيوكلاسيكية) المطورة لآليات التحليل الاقتصادي، إذ شهدت هذه الفترة[1] الانتقال الفعلي من التحليل الكلي إلى التحليل الجزئي، وانتهاء بالنماذج الاقتصادية[2]، حيث تقوم كل نظرياتها على مجموعة من المبادئ والأفكار، نقدمها موجزة.

1 ـ الملكية الخاصة (القطاع الخاص) هي المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي.

2 ـ الحرية الاقتصادية (إنتاج، توزيع، استهلاك) داخل وخارج البلد، وفق قاعدة آدم سميث (دعه يعمل، دعه يمر).

3 ـ الربح هو الهدف الأسمى لكل نشاط، ولو على حساب العامل وأسرته، بل يتعدى ذلك إلى المساس بالاقتصاد الوطني (المصلحة الخاصة قبل المصلحة العامة).

4 ـ الفائدة مكون رئيسي في كل تمويل أو إقراض، أو أية عملية مالية[3].

5ـ سوق العرض والطلب، هو المحدد الأساسي للأسعار.

6 ـ لبرالية قائمة على أساس المنفعة (عش يومك).

هذه هي أهم الأفكار والمبادئ التي جاءت بها الفلسفة الرأسمالية، بغض النظر عن بعض المفاهيم الأخرى التي تدخل في صميم علم الاقتصاد، غير أننا لسنا في حاجة إليها ضمن بحثنا هذا.

---

(1) من 1830 إلى 1930، تعتبر فترة تغيير نظام المجتمع، وقد سميت من قبل البعض بقرن الإيديولوجيات، تومي عبد الرحمان ، واقع وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه لم تنشر، جامعة الجزائر، أكتوبر 2006، ص 19

(2) وهي الفترة الممتدة من 1930 فما فوق، المرجع السابق ص 22

(3) لقد قام المدرسيون، أو رجال المدرسة (أساتذة في الجامعات إبان القرون الوسطى) بأقدم إسهامات، تمثل الخطوات الأولى التي تخطت الاقتصاد المألوف، واللبنات الأساسية للاتجاه السائد في الاقتصاد المعاصر، حيث رأوا من الضروري أن ينزلوا من دراسة علم اللاهوت إلى دراسة المشاكل اليومية للواقع الاقتصادي، والرأسمالية المبكرة، والتجارة الخارجية، والاحتكار، والبنوك، والنقد الأجنبي، والمالية العامة، كما استطاعوا تطوير أفكارهم عن سعر الفائدة. وبالرغم من إعادة تأكيد تحريم الفائدة في القرن الثالث عشر الميلادي، إلا أنهم أشاروا بوضوح إلى الفائدة باعتبارها وسيلة للاستثمار لا يمكن محوها من الحياة، وبالتدريج وصلوا إلى التوفيق بين المذهب الكنسي وبين الواقع المعيش. من حينها دخل مصطلح الفائدة رسميا كسلوك اقتصادي مباح ومرحب به! تومي عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 11، 12

إنها نتاج مسيرة لحوالي تسعة قرون من الزمن، وبالتالي من الطبيعي الدفاع عن هذا الرصيد الفكري بكل ما يملكه الغرب من وسيلة متاحة، بغض النظر عن كونها مشروعة أم لا، إنها مسألة وجود، بل أكثر من ذلك. إن اللبرالية تحولت إلى جوهر مقدس يحاط بسياج دوغمائي، لا تقبل المنافسة، كما لا تقبل المساومة، إنها أشبه بقلعة محصنة بالألغام والأسلاك الشائكة.

وعلى هذا الأساس، من البديهي أن تنشأ وتبتكر لنفسها آليات اقتصادية، سياسية، اجتماعية، ثقافية، تربوية عسكرية، أمنية... الخ، تحميها أولا من عدو محتمل ثم تضمن لها البقاء والاستمرارية.

لذلك فلا غرابة من إنشاء هيئات دولية مثل: صندوق النقد والبنك الدوليين، المنظمة العالمية للتجارة، هيئة الأمم المتحدة، أسواق المال العالمية، التكتلات الاقتصادية، الأحلاف العسكرية... الخ، ما هي إلا وسائل حماية وردع، ليس إلا.

دعنا نعود إلى الوجه الآخر للغرب، وأقصد بذلك النظام الاشتراكي، الذي جاء ليعبر عن عقيدة شاملة، تفسر تاريخ الإنسان وحاضره ومستقبله، وتنبثق عنها مفاهيم جديدة في كل مناحي الحياة، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بل حتى مجالات تربية النشء، والنظرة إلى الأدب والفن، والدين... الخ.

الجاهلية الحديثة:

في سنة 1917 م قام لينين مع قادة من الحزب الشيوعي في روسيا بثورة دموية سقط خلالها عرش "رومانوف القيصري"، وبذلك تحقق قيام دولة للفكر الإلحادي اللاديني، في واحدة من أكبر دول العالم، تبشر لعقيدة اسمها الماركسية.

قال لينين عام 1913 م: ليس صحيحا أن الله هو الذي ينظم الأكوان. إنما الصحيح هو أن الله فكرة خرافية اختلقها الإنسان ليبرر عجزه. ولهذا فإن كل شخص يدافع عن فكرة الله إنما هو شخص جاهل وعاجز. وإن كل فكرة دينية وكل معتقد بالله، لا بل إن مجرد التفكير بالله دناءة كامنة في النفس. أما ماركس فقد أعلنها هو الآخر بقوله: لا إله والحياة مادة.

في عام 1928 م قام الحزب الحاكم في الاتحاد السوفيتي بتصفية دولة (خوقند الإسلامية) كما تمت تصفية الحركتين الإسلاميتين (شورى إسلام، وشورى علماء).[1] وقد نشرت صحيفة الإكونوميست السوفيتية في عددها الصادر في أول يناير عام 1964م ما نصه: ستظل

(1) راجع فتحي يكن، العالم الإسلامي والمكائد الدولية، مرجع سبق ذكره، ص ص 85 ـ 95

العقيدة الاشتراكية في نزاع مع العقيدة الدينية، ولن يستقر التحويل الاشتراكي الصحيح إلا بسيادة الاشتراكية على الدين. بالرغم من أن جورباتشوف قد دشن غلق باب لأكبر قلعة من قلاع الشيوعية، التي استمرت لأكثر من سبعين سنة، في كتابه "البيرسترويكا"، حيث يشرح فيه سياسته الإصلاحية "البيرسترويكا والجلاسنوست[1]"، إلا أن شظايا هذه العقيدة لاتزال تلحق الأذى والضرر بالبشرية هنا وهناك[2].

العبرة بالنتائج:

لا أريد الحديث عن الإفلاس الحقيقي الذي أصاب بلدان أمريكا اللاتينية، وبعض دول آسيا، وأوروبا الشرقية، وإفريقيا، وبعض البلدان العربية، التي انهارت اقتصادياتها قبل أو بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، واضطرت إلى أن تغير بوصلتها منذ مطلع تسعينيات القرن الماضي، بقدر ما أنبه إلى حصيلة المائة سنة الأخيرة باعتبارها نتائج لسلوك فكر الفلسفة الغربية المهيمنة عالميا.

لقد عرف القرن العشرون العديد من الأزمات المالية والاقتصادية، بداية من الكساد العظيم (1930 ـ 1939م)، مرورا بتباطؤ الخمسينيات (1954 ـ 1960م)، وبركود الاقتصاد في السبعينيات والثمانينيات (1975 ـ 1984 م)، وانتهاء بأزمات (1987، 94، 1997 م)، ثم أزمة بداية الألفية الثالثة (من منتصف عام 2007 إلى غاية كتابة هذا البحث، وهي لاتزال مستمرة).

لو تصفحت معي أي مرجع هام من مراجع منظري الرأسمالية لوضعت يدك على تحاليل ليست بالقليلة، كلها تؤكد ظاهرة ما يسمى "بالدورات الاقتصادية" والتي من خلالها يعطي التاريخ الاقتصادي قراءة مفادها، أن الاقتصاد لا ينمو أبدا بطريقة سلسة متناسقة، وعليه فلو شهد بلد ما سنوات من التوسع والازدهار الاقتصادي، فسوف يشهد سنوات تتلوها من الركود الاقتصادي، أو حتى الذعر والخراب، والمهم في المشهد أن الناتج الوطني ينخفض، وتتراجع الأرباح والدخل الحقيقي، وتقفز البطالة إلى مستويات غير متوقعة، مع خسارة أعداد كبيرة من العمال لوظائفهم[3]، لمدة تتراوح بين سنتين إلى عشر سنوات، حسب ما يقتضيه الإصلاح.

---

(1) البيرسترويكا: تعني إعادة البناء، أما الجلاسنوست، فهي تعني الوضوح أو الصراحة أو الكلام بصوت مرتفع، الاقتصاد الإسلامي، شهرية تصدر عن بنك دبي الإسلامي ،عدد 107، مايو 1990، ص 13

(2) إن أهم خصائص النظام الاشتراكي: أنه يقوم على الملكية العامة، ونزع الملكية الخاصة، الدولة هي المحتكرة والمحددة للإنتاج والتوزيع والاستهلاك، والتسعير، والتجارة الخارجية، والاستثمار، مركزية القرار الاقتصادي والتخطيط... الخ ، والاشتراكية هي مرحلة حتمية للوصول إلى الشيوعية، عندها تنتفي الأنظمة الاقتصادية الأخرى من الفعل الإنساني.

(3) بول سام ويلسون وآخرون، الاقتصاد، ترجمة هشام عبد الله، ط15، الأهلية للنشر والتوزيع ،عمان، 2001، ص592 بتصرف

أمـا النتيجـة الـتي توصـل إليهـا المنظـرون للرأسماليـة فتتمثـل في كـون ظـاهرة الـدورات الاقتصادية تتشكل من أربعة متغيرات أساسية: حركات الارتفاع والانخفاض في المخرجات، التضخم، أسعار الفائدة، التوظيف[1].

وهي كما ترى كلها نتائج وليست أسبابا، لذلك علينا أن نتساءل أين يكمن الخلل؟ هل هذه الدورات قانون اقتصادي، أم سنة كونية لا يمكن تفاديها؟ أم أن هناك أنظمة وقواعد كرست عمليا وطورت زمنيا، لا يمكن تغييرها مهما أساءت للاقتصاد وعطلت وتيرة النمو، لأنها ببساطة آليات تعمق من مبدإ المنفعة الغير مقيدة، ولو على حساب شرائح المجتمع العاملة والعاطلة ! هنا يكمن مربض الفرس. إن كنت من المهتمين بالزلزال المالي والاقتصادي الذي أصاب العالم منذ منتصف عام 2007 م إلى اليوم، سوف تجد أن أسباب الأزمة العالمية الراهنة تعود إلى:

1 ـ نظام الفائدة على الودائع والقروض.

2 ـ نظام جدولة الديون مع الرفع من أسعار الفائدة[2].

3 ـ نظام التجارة بالديون أخذا وعطاء (مع فائدة).

4 ـ نظام بيع الديون (بفائدة).

5 ـ نظام المشتقات (التو ريق) الذي يقوم على المعاملات الاحتمالية والحظ (بالفوائد) [3].

الخلاصة

النظام الاقتصادي والمالي العالمي، أثبت أنه لا يخلق ثروة بقدر ما يخلق أزمات، وعليه فالإصلاح الذي لا يستهدف استبداله بنظام لا يقود إليها، هو إصلاح مضلل لا أقل ولا أكثر. وبالتالي علينا نحن المسلمين أن نزداد اعتزازا بعقيدتنا كلما رأينا أصحاب مثل هذه العقائد يعيدون النظر في صحتها وصلاحيتها.

(1) تومي عبد الرحمن، دراسات اقتصادية، دورية فصلية تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، سبتمبر2009 م العدد 13، ص 123، 124، 138

(2) الارتفاعات المتتالية لأسعار الفائدة من قبل البنك المركزي الأمريكي، أدت إلى زيادة أعباء القروض العقارية، وعدم قدرة معظم المقترضين على السداد، أو التأخر في السداد، مما فرض عليهم أسعار فائدة أعلى، إلى أن توقف أغلبهم عن السداد بالكامل.

(3) بلغ حجم تداول السندات في الأسواق المالية العالمية لعام 2009 ما يزيد عن 1000 مليار$ / اليوم، بينما يصل الإنتاج العالمي من السلع والخدمات إلى بضع وثلاثين ألف مليار$ / السنة، كما أن حجم سندات الرهن العقاري المتداولة في مؤسستي (فريدي ماك) و(فاني ماي) وحدهما ما قيمته 05 تريليون (ألف مليار) $، وهو ما يقارب حجم اقتصاديات الدول العربية مجتمعة.

يمضي الرجال ويبقى النهج والأثر:

خمسون سنة انقضت على رحيل الشيخ النورسي ـ رحمة الله عليه ـ وإني أعتقد أنه لم يبدع لزمانه فقط، بل كان إبداعه مرآة تخطت زمانه ومكانه، لتعكس لنا فصول المشهد الإنساني تحت قيادة حكمة الفلسفة بكل تعقيداتها وآثارها، إنه أبدع في تحليل الخلل القائم في حضارة الغرب المادية، واستطاع أن يضع الأصبع على الجرح بكل دقة إلى حد العبقرية، وإن شئت فقل إلى حد الفِرَاسة.

بالطبع لم يكتف بذلك، بل راح يقدم البديل لأمراض هذا العصر، وهو البديل الذي أكدته الممارسة، في أكثر من مكان، وأصبح واقعا معيشا في عالم اليوم.

لك أن تتأمل معي وهو يسوق هذه الحقائق، إذ يقول[1]: إن المدنية بكل جمعياتها الخيرية، وأنظمتها الصارمة، ونظمها الجبارة، ومؤسساتها التربوية الأخلاقية لم تستطع أن تعارض مسألتين من القرآن الكريم بل انهارت أمامهما، وهما قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [2] و﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [3]. لماذا يا ترى؟ لأن أساس جميع الاضطرابات والثورات في المجتمع الإنساني يعود إلى كلمة، هي واحدة في المعنى وقوية في الدلالة "**إن شبعت، فلا علي أن يموت غيري من الجوع**".

وهو بهذا الوصف، استطاع النورسي أن يحدد أطراف المعادلة المقلوبة في اقتصادنا المعاصر، إذ أن ثلث سكان العالم يستحوذ على 80٪ من الناتج الداخلي الخام العالمي، و80 ٪ من التجارة العالمية، وحوالي 60 ٪ من الاستثمار الأجنبي... إلخ، هل يمكن للمجتمعات الإنسانية أن تعيش في سلام ووئام أمام هذا الخلل الفظيع بين الأغنياء والفقراء؟!

ثم تأتي الكلمة الثانية لتعري عن الوجه الآخر للإنسانية البائسة، وكيف سلكت أسلوب التمرد، وتبنت ثقافة الحقد، وأعلنت العصيان، وخرجت عن كل ما هو مألوف (من قوانين، وتقاليد، وقيم)، وهو في اعتقادي رد فعل طبيعي ومتوقع، لأنه صراع من أجل البقاء.

ثم يردف قائلا: كما أن منبع جميع أخلاق الرذيلة كلمة واحدة أيضا، "**اكتسب أنت لآكل أنا، واتعب أنت لأستريح أنا**". وهي معادلة إنسانية تشكلت على مدار التاريخ الغربي من

(1) الكلمة 25، الشعاع الثالث، القبس الثالث، الجلوة الثانية، ص ص 471 ـ 474، بتصرف، مرجع سبق ذكره.

(2)الآية: 43 من سورة البقرة.

(3) الآية: 275 من سورة البقرة.

جراء الظلم الذي لحق بالشريحة العاملة في توزيع الثروة، فهي تعبر بحق عن هدر للكرامة الإنسانية، وجناية أخلاقية وجدت مكانا خصبا لها في مناخ تسوده أفكار اقتصادية أبعد ما تكون عن جادة الصواب. وهاهو النورسي كما عهدناه في أشعته وأقباسه، كما في جلواته يدل الإنسانية الحائرة المضطربة على مفاتيح الأسرار، المشرقة بالأنوار.

نعم إنه لا يمكن العيش بسلام ووئام في مجتمع إلا بالمحافظة على التوازن القائم بين الخواص والعوام، أي بين الأغنياء والفقراء، وأساس هذا التوازن هو رحمة الخواص وشفقتهم على العوام، وطاعة العوام واحترامهم للخواص.

وعليه، فالكلمة الأولى ساقت الخواص إلى الظلم والفساد، ودفعت الكلمة الثانية العوام إلى الحقد والحسد والصراع، فسلبت البشرية الراحة والأمان لعصور خلت، كما هو في هذا العصر، حيث ظهرت حوادث أوروبا الجسام بالصراع القائم بين العاملين وأصحاب رأس المال.

وإذا كانت المدنية هذه قد عجزت عن أن تصلح بين هاتين الطبقتين من المجتمع، كما عجزت عن تضميد جراح الحياة البشرية الغائرة. فالقرآن الكريم يأخذ بيدها إلى بر الأمان، ويعيد لها بريقها وبسمتها وسعادتها. إذ يقلع الكلمة الأولى من جذورها ويداويها بوجوب الزكاة، ويقلع الكلمة الثانية من أساسها ويداويها بحرمة الربا. ثم يختم هذه الوصفة الربانية بأسلوب بديع، يجذب العقل للتأمل، كما يجذب القلب والوجدان للتفاعل.

نعم إن الآيات القرآنية تقف على باب هذا العالم المضطرب التائه، قائلة للربا: الدخول ممنوع، وتأمر البشر أن أوصدوا أبواب الربا لتتسدّ أمامكم أبواب الحروب، وتحذر في نفس الوقت تلاميذ القرآن المؤمنين من الدخول فيها.

هذه هي ركائز الإسلام في الاقتصاد، وهي نفسها البدائل لاقتصاد جائر وظالم، وهي القوانين الاقتصادية التي تتصف بالكمال والشبابية والفتوة، والقادرة على الصمود، فهي لا تتبدل بتبدل الأنظمة، ولا تبلى بفناء الأجيال من الشعوب، ولا تهرم أو تموت بموت القوانين المدنية والدساتير. إنها ببساطة خطاب أزلي يخاطب جميع شرائح المجتمع عبر العصور، وإلى أن تقوم الساعة يدعوهم إلى منهج يضمن سعادة الدارين، فليأخذ كل منا ما صفا وليدع كل منا ما كدر. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المراجع:

01 ـ بديع الزمان النورسي، كليات رسائل النور (الكلمات)، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، ط4، شركة سوزلر للنشر، القاهرة، 2004.

02 ـ المؤتمر العالمي السابع لبديع الزمان النورسي، ممارسة حياة إيمانية فاعلة، إستنبول، ط1، 2004.

03 ـ الرجل والإعصار، سيرة ذاتية مختصرة لبديع الزمان النورسي، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، دار الكلمات، الجزائر، 2004 .

04 ـ موريس أنجرس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية (تدريبات عملية)، دار القصبة للنشر، 2004.

05 ـ پول سام ويلسون وآخرون، الاقتصاد، ط15، ترجمة هشام عبد الله، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 2001 .

06 ـ أمين عبد العزيز، الأسواق المالية، دار قباء الحديثة، القاهرة، 2007.

07 ـ محمد أركون، الفكر الإسلامي، ترجمة هاشم صالح، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1993.

08 ـ عبد الحميد الغزالي، حول أساسيات المشروع الإسلامي لنهضة الأمة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، 2000 .

09 ـ مالك بن نبي، مذكرات شاهد للقرن، دار الفكر، دمشق، 1986.

10 ـ فتحي يكن، العالم الإسلامي والمكائد الدولية، الزيتونة للإعلام والنشر، الجزائر، 1989.

11 ـ تومي عبد الرحمن، الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2006 .

12 ـ تومي عبد الرحمن، قراءة في الأزمة المالية العالمية الراهنة، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، العدد 13، الجزائر، سبتمبر 2009 .

13 ـ بنك دبي الإسلامي، الاقتصاد الإسلامي، مجلة اقتصادية إسلامية شهرية، العدد 107، دبي، مايو 1990 .

مؤشرات

النمو الاقتصادي:

		انجازات 2005	انجازات 2006	انجازات 2007	انجازات 2008	قدمت* 2009	قدمت** 2010
ملايير دج	الناتج الداخلي الخام	7498.6	8460.4	9389.7	10993.9	9394.1	10845.8
	ناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	4145.7	458.2	5232.2	5993.8	6731.9	7660.7
	ناتج الداخلي الخام خارج المحروقات وخارج الفلاحة	3566.0	3938.5	4516.2	5271.0	5916.0	6539.4
	ناتج الداخلي الخام	5.1	2.0	3.0	2.4	3.9	4.6
نمو بـ %	القيمة المضافة للمحروقات	5.8	-2.5	-0.9	-2.3	0.9	2.3
	الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	4.7	5.6	6.3	6.1	6.4	5.5
	القيمة المضافة الفلاحية	1.9	4.9	5.0	5.3	6.5	2.5
	القيمة المضافة الصناعية	2.5	2.8	0.8	4.4	4.7	4.9
	القيمة المضافة للبناء والأشغال العمومية	7.1	11.6	9.8	9.8	9.2	9.0
	القيمة المضافة للخامات	5.6	6.5	6.8	7.8	6.8	6.0
	الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات وخارج الفلاحة	5.2	5.8	6.5	7.9	6.4	6.1

(*) يتم حساب القيمة المضافة لقطاع المحروقات على أساس سعر برميل البترول الخام بقيمة 45 دولار أمريكي.

(**) يتم حساب القيمة المضافة لقطاع المحروقات على أساس سعر برميل البترول الخام بقيمة 50 دولار أمريكي.

المصدر: المشروع التميهيدي لقانون المالية 2010.

المجاميع الرئيسية لتأطير قانون المالية لسنة 2010

	الوحدات	أفعال 2008	ق.م. 2009	ق.م.ت 2009	م.ت.ق.م 2010
صادرات المحروقات	106 دولار	77293.0	80668.4	34700.0	37736
سعر برميل بترول الخام	دولار أمريكي	99.0	100.0	(*)45.0	(*)50.0
معدل الصرف	دج/ دولار.أ	64.70	65.00	73.00	73.00
واردات السلع (بما فيها التامين والشحن)	10^6 دولار.أ	39610	33692	37537	36784
الناتج الداخلي الخام	10^9 دج	10993.9	11717.6	9394.1	10845.8
الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	10^9 دج	5993.8	6359.0	6731.9	7660.7
نمو ناتج الداخلي الخام (بالحجم)	%	2.4	4.1	3.9	4.6
الجباية البترولية	10^9 دج	1715	1628	1927	1836
التضخم	%	4.4	3.50	3.50	3.50

(*) المعدل السنوي لسعر السوق المقدر لسنتي 2009 و2010.

المجاميع الملخصة للحلقة الحقيقية (قانون المالية لسنة 2010)

القيمة الجارية بملايير دج

	أقفال 2008		ق.م 2009		ق.م.ث 2009		تحيين 2009		م.ث.ق.م 2010	
	القيمة الجارية	الحجم %	القيمة الجارية	الحجم %	القيمة الجارية	الحجم %	القيمة الجارية	الحجم %	القيمة الجارية	الحجم %
القيمة المضافة										
الفلاحة	722,8	5,3 -	838,0	5,5	815,9	6,5	1 060,9	38,5	1 121,3	2,5
المحروقات	5 000,1	2,3 -	5 358,6	1,6	2 662,1	0,9	2 640,9	5,3 -	3 185,1	2,3
الصناعة	483,0	4,4	499,8	2,5	527,9	4,7	527,9	4,7	578,2	4,9
البناء و الأشغال العمومية	967,8	9,8	1 050,9	9,1	1 129,4	9,2	1 129,4	9,2	1 289,0	9,0
الخدمات	2 189,3	7,8	2 394,8	7,2	2 472,4	6,8	2 505,7	8,6	2 752,2	6,0
الحقوق و الرسوم	596,6	7,7	644,3	7,5	635,1	6,6	628,0	6,6	662,9	3,9
الناتج الداخلي الخام	9 959,6	1,9	10 786,3	4,1	8 242,9	3,6	8 492,8	3,6	9 588,8	4,6
خدمات الإدارات العمومية	1 034,3	8,4	931,2	5,0	1 151,1	6,5	1 151,1	6,5	1 257,0	5,0
الناتج الداخلي الخام	**10 993,9**	**2,4**	**11 717,6**	**4,1**	**9 394,1**	**3,9**	**9 643,9**	**3,8**	**10 845,8**	**4,6**
الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	5 993,8	6,1	6 359,0	6,6	6 731,9	6,4	7 003,1	11,4	7 660,7	5,5
الناتج الداخلي الخام خارج الفلاحة	10 271,1	3,1	10 879,6	4,0	8 578,1	3,7	8 582,0	1,4	9 724,5	4,9
الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات و خارج الفلاحة	5 271,0	7,9	5 521,0	6,7	5 916,0	6,4	5 942,2	7,7	6 539,4	6,1

مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات العلمية

64، تعاونية الرشد القبة القديمة – الجزائر.

ها : 00.213.21.28.97.78 - 00.213.0550.54.83.05 فا : 021.28.36.48

البريد الالكتروني: markaz_bassira@yahoo.fr / markazbassira2009@hotmail.fr

الموقع الالكتروني: www.albassira.net

دفعا لعملية البحث على مستوى المركز والتواصل العلمي مع مختلف المؤسسات البحثية والباحثين، يفتح المركز فضاءه العلمي، أمام كل القدرات العلمية الجادة من خلال الاشتراك أو الكتابة في دورياته المتخصصة: دراسات اقتصادية، دراسات إستراتيجية، دراسات إسلامية ودراسات أدبية، ودراسات قانونية ودراسات اجتماعية ودراسات نفسية أو من خلال التواصل العلمي مع المركز .

- **تصدر الدوريات فصليا، أي أربع أعداد في السنة لكل دورية.**
- **الاشتراك السنوي للأفراد: 100 دج لكل دورية، وخارج الوطن: 14 دولار. للمؤسسات في الجزائر: 1200دج و خارج الوطن: 15 دولار.**

قسيمة الاشتراك السنوي

دورية دراسات إسلامية ودراسات إستراتيجية ودراسات اقتصادية ودراسات قانونية ودراسات أدبية ودراسات اجتماعية

تصدر أربع مرات في السنة

الاسم واللقب أو المؤسسة.....

العنوان.....

الاشتراك في الدوريات:

- ☐ دراسات أدبية
- ☐ دراسات إستراتيجية
- ☐ دراسات إسلامية
- ☐ دراسات قانونية
- ☐ دراسات اقتصادية
- ☐ دراسات اجتماعية
- ☐ دراسات نفسية

يرسل الاشتراك إلى رقم الحساب الجاري : مؤسسة دار الخلدونية : Ccp 7625589 clé 81

ملاحظة : ترسل قسيمة الاشتراك وصورة الحوالة البريدية يمكن تسديد المباشر والاستلام المباشر على مستوى المركز.

تكاليف البريد مقدرة ضمن سعر المجلة